

شرح مشكل الآثار

تأليف الإمام المحدّث الفقيه المفسّر
أبي جعفر أحمد بن محمّد بن سلامة الطّحاوي
(٢٣٩هـ - ٣٢١هـ)

حققه وضبط نصّه، وخرّج أحاديثه، وعلّق عليه
شعيب الأرنؤوط

الجزء الأول

مؤسسة الرسالة

بسم الله الرحمن الرحيم

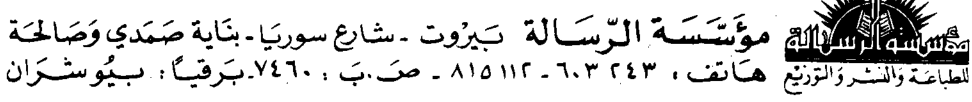


١

الطبعة الأولى

١٤١٥هـ - ١٩٩٤م




مؤسسة الرسالة بيروت - شارع سوريا - بناية صمدي وصالحة
هاتف: ٦٠٣٢٤٣ - ٨١٥١١٢ - ص.ب: ٧٤٦٠ برقيًا: بيوشران

مقدمة التحقيق

إنَّ الحمدَ لله، نَحْمَدُه، ونستعينُه، ونستغفِرُهُ، ونعوذُ به مِن شرور أنفسِنا، وَمِن سيئاتِ أعمالنا، مَنْ يَهْدِه اللّـهُ فلا مُضِلَّ له، ومن يُضْلِل، فلا هَادِيَ له.

وأَشْهَدُ أن لا إله إلا اللّـهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ له، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُه ورسوله.

﴿يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا اتَّقُوا اللّـهَ حَقَّ تُقَاتِـهِ ولا تَمُوتُنَّ إلا وأَنْتُم مُسْلِمُونَ﴾ [آل‌عمران: ١٠٢].

﴿يا أيُّها النَّاسُ اتقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وخَلَق مِنْها زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنهما رِجَالاً كَثِيراً وَنِساءً واتَّقُوا الله الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والأَرْحَامَ إنَّ الله كان عليكم رقيباً﴾ [النساء: ١].

﴿يا أيُّها الَّذينَ آمنُوا اتَّقُوا اللّـهَ وقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً يُصْلحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُم وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُم وَمَنْ يُطع اللّـهَ ورسُولَه فَقَـدْ فَازَ فَـوْزاً عَظِيماً﴾ [الأحزاب: ٧٠ـ٧١].

أما بَعْدُ، فهذا كتابُ «شَرحِ مُشْكِلِ الآثار» تصنيفُ الإمامِ العلاَّمَةِ الحَافِظِ الكَبِيرِ، مُحدِّثِ الدِّيارِ المصرية وفقيهِها أبي جعفر أحمد بنِ محمد ابن سَلامة بن سَلَمة الأزدي الحَجْريِ المصري الطَّحاوي، نَضَعُه بِتَمامِه بَيْنَ

يَدَي القُرَّاء لأوّلِ مرة[1]، بعد أن اضطلعنا بأعباءِ تحقيقِه، وضَبْطِ نَصِّه، وتَخريج أحاديثِه، والتعليقِ عليه، على نَحْوٍ يُيَسِّرُ الفائدَةَ منه، ويُحقِّقُ رغبةَ أهلِ العلم الَّذينَ طالما تَمَنَّوا أن يُنْشَرَ هٰذا الكتَاب نشرةً علمية محرَّرَةً مُتقنة، كاملةً غَيْرَ منقوصة، لِيُفِيدُوا منه علماً يَتعذَّرُ وجودُه في غيرِه من التصانيف التي هي مِن بابته.

وقَدِ اتجهت هِمَّة الإمَامِ الطحاوي إلى إفرادِ هٰذا النوعِ بالتأليف ـ وهُو مما يَضطرُّ إلى معرفته جَميعُ العلماءِ على اختلافِ مشاربهم ـ في أواخِرِ سِني حَياتِه حين آنسَ من نفسه القُدرة على اقتحامِه، وخَوْضِ غماره، وتَذْلِيلِ صعابه، بما تحقَّقَ فيه مِن ذِهنٍ وقَّاد، وحَافِظَة واعية، وَعِلْمٍ وافر، ومَلَكَةِ استنباطٍ، وفَقَاهَةِ نفس، ودُرْبَةٍ طويلة، وإمامة مَلْمُوسَةٍ في الحَدِيثِ والفقه[2].

وهو كتاب جليل يحتوي على معان حسنة عزيزة، وفوائد جمة غزيرة، ويشتمل على فنون من الفقه، وضروب من العلم، دعاه إلى تأليفِه ـ كما يقولُ في مقدمته ـ أنه نَظَرَ في الآثار المروية عنه صلَّى الله عليه وسَلَّم بالأسانيدِ المقبولة التي نَقَلَها ذوو التثبُّتِ فيها، والأمانَةِ عليها، وحُسْنِ الأداءِ لها، فَوَجَدَ فيها أشياءَ مما يَسْقُطُ مَعرِفَتُها، والعِلْمُ بها عن

(١) ذاك أن المطبوع المتداول قد سقط منه أكثر من نصف الكتاب.

(٢) قال الحافظ الإمام ابن حجر في «إنباء الغمر» ١/٦٢ في ترجمته لابن رافع السَّلامي صاحب «الوفيات» المتوفى سنة ٧٧٤هـ: والإنصافُ أن ابن رافع أقربُ إلى وصف الحفظ على طريقة أهل الحديث من ابن كثير، لعنايته بالعوالي والأجزاءِ والوفيات والمسموعات دونَ ابن كثير، وابن كثير أقربُ إلى الوصف بالحفظ على طريقة الفقهاء، لمعرفته بالمتون الفقهية، والتفسيرية دون ابن رافع، فيُجمعُ منهما حافظٌ كاملٌ، وقَلَّ من جَمَعهما بعد أهل العصر الأول كابن خزيمة، والطحاوي، وابن حبان، والبيهقي، وفي المتأخرين شيخنا العراقيّ.

أكثرِ النّاس ، فمال قَلْبُه إلى تأمُّلِهَا، وتِبيَانِ ما قَدَرَ عليه مِنْ مُشْكِلِهَا، وَمِن استخرَاج الأحكامِ التي فيها، وَمِنْ نفي الإحَالاتِ عنها، وجَعَل ذلِكَ أبواباً، وذكر في كُلِّ باب منها ما يَهَبُ اللّـهُ عز وجل له مِن ذلك مِنْها، حتى أتى فيما قَدَرَ عليه منها كذلك، ملتمِساً ثواب الله عز وجل منها.

وبيّنٌ مِن كلامه هٰذا أنَّ الأحاديثَ الصحيحةَ التي تتضمن معانيَ مُشْكِلَة، أو تحتوي على أحكامٍ فيما يبدو للمجتهد متعارضة، هي الغَرَض الرئيس الذي أَلَّفَ مِن أجله كتابَه هٰذا، وصنيعُه هٰذا قريبٌ مما أُطْلِقَ عليه: علمُ اختلافِ الحديث، وهو عِلْمٌ يُبْحَثُ فيه عن التوفيق بينَ الأحاديثِ المتناقِضَةِ ظاهراً إما بتخصيصِ العامِّ تَارَةً، أو بتقييدِ المطلق، أو بالحملِ على تعدُّدِ الحادثة، أو بغيرِ ذلك مِن وجوه التأويل والترجيح والتوفيق، إلا أن شَرْحَ المشكل أعمُّ من هٰذا ومن الناسخ والمنسوخ، لأن الإشكالَ ـ وهو الالتباس والخفاء ـ قد يكونُ ناشئاً مِن ورود حديث يُنَاقِضُ حديثاً آخر من حيث الظاهرُ، أو من حيث الحقيقة ونفس الأمر، وقد ينشأ الإشكالُ مِن مخالفة الحديثِ للقرآن أو اللغَةِ، أو العقلِ، أو الحِسِّ، والمؤلِّفُ يرفع هـذا الإشكالَ إما بالتوفيقِ بين الحديثين المتعارضين، أو ببيانِ نسخ في أحدِهما، أو بشرح المعنى بما يتفق مع القرآن، أو اللغة، أو العقل، أو بتضعيفِ الحديث الموجب للإشكال ورده، أو بغير ذلك.

والطريقةُ التي اتَّبعها المؤلِّفُ في كتابه هٰذا هي أَنَّه يُدْرِجُ تَحْتَ كُلِّ بَابٍ حَدِيثَيْن[1] ظَاهِرُهُما التَّعَارُض مما يَتَضمَّنهما العُنْوَان الذي وَضَعَه لَهُما، فيُوردُ أسانيدَهُما، ويَسْرُدُ طُرُقَهُما ورواياتِهما، ثم يَبْسُطُ القَوْلَ في

(١) ولم يخصه بنوع معين من الأحاديث، بل أودعه من الأحاديث التي رآها مشكلة خفية المعنى، سواء أكانت تلك الأحاديث في العقيدة أو التفسير أو الفقه أو اللغة أو الفضائل.

مَواضِع الخلاف فيهما، ثُمَّ يَتَنَاوَلُهُمَا بالشَّرْحِ والبَيَانِ والتَّحلِيلِ حَتَّى تأتَلِفَ مَعَانِيهِما، وينْتَفِي عَنْهما الاخْتِلافُ ويَزُول التعارُضُ، إلا أنَّه رَحِمَه اللَّـهُ لم يُرَاعِ ضَمَّ كُلِّ بابٍ إلى شَكْلِهِ، ولا إلحاقَ كُلِّ نَوْعٍ بِجِنْسِهِ، فهو يُورِدُ الأبوابَ كما اتَّفقَتْ له، فَتَجِدُ أحاديثَ الوضوء فيه مُتَفَرِّقَةً مِن أوَّلِ الكتاب إلى آخره، وكذلك أحاديثُ الصَّلاة والصيامِ وسائرِ الشَّرَائعِ والأحْكَامِ، لا تَكَادُ تجد فيه بَابَيْنِ مُتَّصِلَيْنِ مِنْ نَوْعٍ وَاحِدٍ، مما يَشُقُّ على طالبِ العِلْم الحُصُولُ على مبتغاه منه، بخلافِ صنيعه في «شرح معاني الآثار»، فإنَّه رتبه ترتيباً محكماً أقامَه على الكُتُب والأبواب، ويُمْكِنُ أن يُعْتَذَرَ له عن ذلك أن كتابَه هذا ليس مقصوراً على استخراج الأحكام حتى يُرتبه على أبواب الفقه، أو أن كثيراً من بحوثه لا يوجد لها نظائر تنضم إليها.

وقد اشتَرط في التوفيق بَيْنَ الحديثين المتعارِضَيْن أن يكونَ كُلٌّ منهما في مرتبةٍ واحِدَةٍ من الصِّحَّةِ والسَّلامة، فإذا كان أحدُهما ضعيفاً اطَّرحه وأخذ بالقوي، لأن القوي لا تؤثِّرُ فيه معارضةُ الضعيف.

أما إذا كانا في مرتبةٍ واحدةٍ من الصحة والسلامة، فهو لا يألو جُهْداً في البحثِ عن معنى يُوفِّق بينهما، ويُزيلُ تَعَارُضَهُما، وإذا تضادَّا، ولا سبِيلَ إلى الجمع بينهما، فإنْ عَلِمَ تاريخ كُلِّ واحِدٍ منهما، حَكَمَ على المتقدِّم بالنسخ، وصَارَ إلى الناسخِ المتأخر، وإذا جَهِلَ تاريخَهما، فإنه يلجأ إلى ترجيحِ أَحَدِهِما بما يَعْتَدُّ به مِنْ وجوه الترجيح، وَهِي كثيرةٌ بَسَطَها في أكثرَ مِنْ مَوْضعٍ من كتابه هٰذا، وهُنَا تَظْهَرُ براعَتُه الفَائِقَةُ، وطريقَتُه الفَذَّةُ، وغوصُه على المعاني الدقيقة التي قَلما تَتَّفِقُ لغيره.

ولم يلتزِمْ فيه مذهباً معيناً، بل هو دائرٌ مع معنى الحديث، يستنبِطُ

منه الحُكْمَ المناسِبَ عنده بمقتضى القواعِدِ التي التزمها، وقَيَّدَ نفسه بها، وهي مِما أداه إليها اجتهادُه، ولا بِدْعَ في ذلك، فهو إمامٌ مجتهدٌ حَصَّل الأدلَّة التفصيلية كتاباً وسُنةً على أوسَعِ نطاقٍ، واستنبط منها الأحكامَ مباشرةً، وحَصَّلَ آراء الفقهاء عامةً من أئمة الصحابة والتابعين، ومَنْ بعدهم مِن الأئمة المتبوعين دونَ الاقتصار على إمام معين، وسَواء أكان ما انتهى إليه من الرأي يُوافِقُ مذهبه الذي ينتسِبُ إليه أو يُخالفه، وانتسابُه إلى مذهب أبـي حنيفة إنما يعني سلوكَه طريقَه في الاجتهادِ، واقتناعَه بمنهجه في الاستدلال، قال ابنُ زولاق: سمعتُ أبا الحسن عليَّ بنَ أبـي جعفر الطحاوي يقولُ: سمعتُ أبـي يقول ـ وذَكَرَ فَضْلَ أبـي عبيد بن حربويه وفِقْهَهُ ـ فقال: كان يُذاكرني بالمسائل، فأجبتُه يوماً في مسألةٍ، فقال لي: ما هٰذا قَوْلَ أبـي حنيفة! فقلتُ له: أيُّها القاضي، أوَكُلُّ ما قاله أبو حنيفة أقولُ به؟! فقال: ما ظننتُكَ إلا مُقَلِّداً. فقلتُ له: وهل يُقَلِّدُ إلا عَصَبِـيّ؟ فقال لي: أو غَبِـيّ. قال: فطارت هٰذه الكلمةُ بمصر حَتَّى صارت مثلاً، وحَفِظَها الناسُ.

ما أُلِّفَ في هٰذا النوعِ قَبْلَ الإمام الطحاوي:

وأوَّلُ مَنْ أفرد هٰذا النوعَ بالتأليف الإمامُ الشافعي، رحمه الله، المتوفى (٢٠٤هـ) ولم يَسْتَوعِبْ، بل ذَكَر جُمْلَةً منه يُنَبِّهُ بها على طريقِه، وقد سمَّاه «اختلافَ الحديث»، وهو مطبوع في هامِش الجزء السابع من «الأم» له في مطبعة بولاق سنة ١٣٢٥هـ، ثُمَّ طُبِعَ على حِدَة، وأُلحِقَ بكتاب «الأم» بتصحيح محمد زهري النجار، وعددُ صفحاته ٩٣ صفحة من القطع الكبير. وموضوعُ أحاديثه: الفقهُ العملي، وهُوَ على ما به مِن عِلْمٍ جمٍّ، وَحِـذْق في الاستـدلالِ لا يُـوازي حجمُـه عُشْـرَ كتـاب

أبي جعفر، على أن تأثيرَ الإمام الشافعي على الطحاوي واضح في هٰذا الكتابِ في موضوعه وعَرْضِهِ وطريقته في معالجة قضاياه.

وممن ألَّفَ فيه أيضاً أبو محمد عَبْدُالله بنُ مسلم بن قتيبة المتوفَّى سنة (٢٧٦هـ)، وكتابه «تأويل مختلف الحديث» مطبوعٌ متداول، يقع في ٣٥٤ صفحة من القطع المتوسط، ومعظمُ الأحاديثِ التي عَرَض لها هي مما يخصُّ العقيدة وفروعها، لأنَّه يَرُدُّ فيه على أهلِ الكلام، فهو مرتبط بما يُوردونه من اعتراضاتٍ أغلبُها بعيدٌ عن الأحكام العملية.

وجُلُّ اعتماده في التوفيق أو في الردِّ على أهل الكلام، والكشف عن معاني الأحاديثِ وإزالة الإشكال عنها، على براعتِه في علم العربية التي بلغ فيها الغايةَ، لكنه في تصحيح الحديث وتضعيفه قد قَصُرَ باعُه، ولم يُحْسِنْ فيه، لأنَّ علم الحديث ليس مِن صناعته، وإنما هو مقلِّدٌ فيه. قال ابنُ كثير: ولابنِ قتيبة في مشكل الحديثِ مجلد مفيد، وفيه ما هو غَثٌّ، وذلك بحسب ما عنده من العلم.

ويتميَّز كتابُ أبي جعفر عن هذين الكتابين بالاستيعابِ والشمول، وغزارَة المادة، وطولِ النفس في جلاء المعنى، وإزالةِ التعارض، والبراعة في نقد الحديث سنداً ومتناً، والتفنن في إيراد طرقه وألفاظه.

ولم يقصد من إيراد الأحاديث بطرقها المتعددة، ورواياتها المختلفة التكثر بالرواية، أو التدليل على قوة الحفظ، بل كان يهدف من وراء ذلك إلى معنى هام يَخُصُّ موضوعَه الذي أقام هذا الكتابَ عليه[1]، فإنه قد

---

(١) يقول صاحب «الحاوي» ص ٢١: من قصر في جمع الروايات، واكتفى بخبر يعده صحيحاً، لا يكون وفَّى العلمَ حقَّه، لأن الرواياتِ تختلِفُ زيادة ونقصاً، ومحافظةً على الأصل، وروايةً بالمعنى، واختصاراً، فلا تَحْصُلُ طمأنينة في قَلْبِ الباحث إلا باستعراض جميعها =

تَرِدُ الأحاديثُ في رواية مختصرةً، وتُذكرُ في أخرى بتمامها، وقد يكونُ الحديثُ ورد على سبب معيَّن يُعينُ على فهم المرادِ منه، فَيُذْكَرُ الحديثُ في إحدى رواياته عرياً من السَّبب الذي قيل مِن أجله، ويجيء ذِكْرُه في رواياتٍ أخرى، أويكونُ الحديثُ في رواية مطلقاً أوعامّاً، ويَرِدُ في أخرى مقيداً خاصّاً، فَيُخَصُّ به العمومُ الذي جاء في تِلْكَ الرواية، أو يكون في سندِ أحد الطرق مجهول أو مُدَلِّسٌ أومَنْ رُمِيَ بالاختلاط، فيجيءُ مِن طرقٍ أخرى ترتفع بها الجهالةُ وشبهةُ التدليس والاختلاط، وقد أتاحت له هٰذه الطريقةُ التوثُّقَ مِن صِحة الحديث، وتحريرِ ألفاظه. وما به من زيادة أونقص، وما يستتبع ذلك من فَهْمٍ مُعينٍ يُمَكِّنُه من التَّهدِّي إلى المعنى الذي يَنْتَظِمُ به شَمْلُ الأحاديث، وتأتلفُ معانيها، وينتفي عنها التعارضُ الموهوم.

ولا يخفى على أَهْلِ العِلْمِ أنَّ الأحاديثَ التي صَحَّت نسبتُها إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم متوافِقَةٌ متآلفةٌ، ولا يُتَصَوَّرُ أن يَقَعَ التعارضُ في شيء منها مطلقاً، إلا بِحَسَبِ الظاهر فقط بالنسبة للمجتهد، أو بحسب تصوُّره أنَّ حديثين من الأحاديث يدلان على حُكْمَيْنِ متعارضين مع أنه لا تعارُضَ في حُكمهما، بَلْ لِكُلِّ وَاحِدٍ منهما جِهَةٌ غَيْرُ جِهَةِ الآخر، فالتعارضُ حينئذ يكونُ في فهم المجتهد لا في النَّصِّ، ولا في مَدْلُولِهِ.

وهذا ما انتهى إليه أبوجعفر رحمه الله، فإنه يَنْسِبُ من يتصوَّرُ وجودَ تعارضٍ حقيقي بَيْنَ حديثين صحيحين، ويقولُ بتعذُّرِ التوفيقِ

= مع آراء فقهاء الصحابة والتابعين ومن بعدهم، فيتمكن بذلك من رد المردود، وتأييد المقبول.

بينهما، إلى الجهلِ والعَجْزِ وقِلَّةِ المعرفة، فهو يقول في الصفحة ١٥٩ من هذا الجزء: والواجبُ على ذوي اللب أن يَعْقلوا عن رسول الله عليه السَّلامُ ما يُخَاطِبُ به أُمَّتَه، فإنَّه إنما يُخاطبهم به لِيوقِفَهُم على حدودِ دينهم، وعلى الآدابِ التي يستعملونها فيه، وعلى الأحْكَامِ التي يحكمون بها فيه، وأن يَعْلَمَ أنه لا تَضَادَّ فيها، وأنَّ كُلَّ معنى منها يُخاطبهم به يُخَالِفُ ألفاظُه فيه الألفاظَ التي قَدْ كَانَ خاطبهم فيما قَبْلَهُ مِنْ جِنْسِ ذلك المعنى، وأن يَطْلُبوا ما في كُلِّ وَاحِدٍ من ذَيْنِكَ المعنيين إذا وَقَعَ في قلوبهم أنَّ في ذلك تضاداً أو خِلافاً، فإنَّهم يجدونه بخلافِ ما ظنُّوه فيه، وإن خَفِي ذلك على بعضِهم، فإنما هو لتقصير علمه عنه، لا لأنَّ فيه ما ظنه مِن تضادٍّ أو خِلاف، لأن ما تَوَلَّاه اللّـهُ بخلاف ذلك كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللّـهِ لَوَجَدُوا فيهِ اختلافاً كَثِيراً﴾[1].

ويَعْتَمِدُ الإمامُ الطحاوي في الترجيحِ أصلاً قَوَاعِدَ علمِ الحديثِ، فتجدُه يقول: إنَّ المُتَّصِلَ الإسنَادِ أولى أن يُقْبَلَ مِمن خالَفَه، والروايةُ

---

(١) وفي هٰذا يقولُ الإمامُ ابنُ القيمِ في «زاد المعاد» ١٤٩/٣ نشر مؤسسة الرسالة: ونحنُ نقول: لا تعارُضَ بحمد الله بَيْنَ أحاديثه الصحيحة، فإذا وَقَعَ التعارُضُ، فإما أن يكونَ أَحَدُ الحديثين لَيْسَ مِن كلامه صلى الله عليه وسلم وقَدْ غَلِطَ فيه بعضُ الرواةِ مع كونه ثقةً ثبتاً، فالثقةُ يَغْلَطُ.
أو يكونَ أحدُ الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يَقْبَلُ النسخ.
أو يكونَ التعارضُ في فَهْمِ السامعِ لا في نفسِ كلامه صلى الله عليه وسلم. فلا بُدَّ مِن وجهٍ من هٰذه الوجوه الثلاثة.
وأما حديثانِ صحيحَانِ صريحان متناقضَانِ مِنْ كُلِّ وجهٍ ليس أحدُهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يُوجَدُ أصلاً، ومعاذَ اللّـهِ أن يُوجَدَ في كلام الصَّادِق المصدوقِ صلى الله عليه وسلم الذي لا يَخْرُجُ مِنْ شفتيه إلا الحقُّ، والآفةُ من التقصير فيه معرفةُ المنقول، والتمييزُ بَيْنَ صحيحه ومعلوله، أو مِنَ القصورِ في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحَمْلِ كلامه على ما عناه به، أو منهما معاً.

التي تتضمن زيادَةً صحيحةَ الإسناد العَمَلُ بها أولى، وَكُلُّ زيادةٍ أو نَقْصٍ تَرِدُ مِن رواية الحافِظِ تؤخذ بما فيها في موضع التعارض لأنها أولى مِن رواية غيرِه ممن هو دونَه في الحفظ.

وهو لا يكاد يُخْلي باباً رَجَّحَ فيهِ حديثاً على آخر بأحدِ الوجوه المتقدِّمة وغيرها من شَدِّهِ بالنَّظرِ وتقويتِه بالقياس، إلا أنَّه قد يَضطَّرُ أحياناً إلى الاعتمادِ على القياس أصلاً في الترجيح عندمَا تتكافؤ أسانيدُ الحديثِ بحيث يتعذَّرُ ترجيحُ أحدهـا، أو يكونُ الخلاف ناشئاً من حديثٍ واحد يحتمِلُ أكثرَ من تأويل يذهبُ إلى كُلِّ تأويلٍ منها جماعةٌ من أهل العلم، أي: أنه يعتمد في الترجيح أولاً النَّص الموثَّقَ، ثم يجيء القياسُ والاجتهادُ عاضداً ومقوياً له، ولا يعتمِدُ القياسَ أصلاً إلا في حالٍ تعذر ترجيحِ أحدِ الحديثين على الآخرِ بمقتضى الصِّناعَةِ الحديثية[1].

وتظهر في هٰذا الكتاب ثقافة أبـي جعفر المتعددةُ الجوانب، إلا أنه يَتَبَـدَّى فيه محـدثـاً[2] أكثرَ مه فقيهاً، وإن لـم يُخْلِهِ من بحوثٍ فقهية يَعْرِضُ لها بأسلوبه المتميِّز، كما أنه أحياناً يستنبِطُ مِن الحديث وجوهاً مِن الفوائد.

---

(١) يقول صاحب «الحاوي» ص ٢٢: وله منهج حكيم في ترجيح الروايات بعضها على بعض من غير اكتفاء بنقد رجال السند فقط، وهو دراسة الأحكام المنصوصة، وتبيين الأسس الجامعة لشتى الفروع من ذلك، فإذا شذ الحكم المفهوم من رواية راو عن نظائره في الشرع يعد ذلك علة قادحةً في قبول الخبر، لأن الأصل الجامع لشتى الفروع والنظائر في حكم المتواتر، وانفراد راوٍ بحكم مخالف لذلك لا يرفعه إلى درجة الاعتداد به مع هذه المخالفة الصارخة.

(٢) يظهر ذلك جلياً في إيراده الحديث بطرق متعددة، وبروايات مختلفة، وفي معرفته برجال إسناد تلك الأحاديث وبيان منزلتهم، وفي استخدام قواعد علوم الحديث ومصطلحاته لاكتشاف العلل الخفية.

وتتجلَّى أمانتُه ودِقَّته في النقل عَنْ غيره مما يحتج به مِن تفسير آيٍ، أو شرح غريب، أو بيانِ قراءة، أو نسبةِ رأي إلى صحابي أو تابعي، فإنه يعزو كُلَّ ذلك إلى قائِله بالسند المتَّصِلِ منه إليه.

ومن الجدير بالذكر أنه لم يَتَطَرَّق في هٰذا الكتاب لِذكر أئمة الأحناف وبَيَانِ رأيهم في المسائل التي يَعْرِضُ لها، بخلاف صنيعِه في «شرح معاني الآثار» فإنه قد ملأه بذكرهم، وبَيَانِ آرائهم في كُلِّ المسائل التي تضمنها الكتابُ، وتقويةِ أكثرها بما ترجَّح لديه أنهم قد أصابُوا فيها، فإنَّه رحمه الله لم يمنعه انتسابُه إلى الإمامِ أبـي حنيفة أن يُخالِفَه في عَدَدٍ قليل من المسائل لما ثبت لديه أو صحَّ في نظره من الأدلة ما لم يثبت لدى إمامه أو يصح عنده.

وبالرغم مما أُوتيه مِن علمٍ واسِعٍ في الحديث والفقه روايةً ودرايةً، وتبحراً فيهما، واستقلاليةً في التفكير، فهو يستشعِرُ عِظَمَ المسؤوليةِ، وَثِقَلَ التَّبِعَةِ في هٰذا الأمرِ الذي نَدَبَ نفسَه له، فلا تكادُ تجد باباً من أبواب هٰذا الكتاب يخلو من قولِه بإثره: «واللَّـهَ نسأَلُه التوفيقَ»، وأحياناً يقول: «واللَّـهُ أعلمُ بحقيقةِ الأمرِ في ذلك، غيرَ أن هٰذا ما بلغه فَهْمُنَا منه» مِن مثل هٰذه العبارَاتِ التي تَشِفُّ عن نفسٍ متواضِعَةٍ لله سبحانه تستمِدُّ منه العونَ، وتستلهِمُه التوفيقَ، وتُقِرُّ بمحدودية ما نالته مِن عِلْمٍ.

سند الكتاب إلى مؤلفه وصحة نسبته إليه:

جاء في عنوان الأجزاء السبعة في الأصل الذي تَمَّ نشرُ الكتابِ عنه ما نصه:

بيانُ مُشْكِلِ أحاديثِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، واستخراجِ

ما فيه مِن الأحكامِ، ونَفْي التضادِّ عنها، تصنيف الشيخ الإمامِ العالم العامل الحافظ العلامة، شيخ دهره، وَفريدِ عصره، أبـي جعفر أحمد بنِ محمد بنِ سلامة بن سلمة الأزْدِي الطَّحاوي رحمه الله، رواية أبـي القاسِم هشامِ بن أبـي خَليفة محمد بن قُرَّة بن أبـي خليفة الرُّعيني، عنه.

قلت: وهشامُ بن أبـي خليفة هـذا هو راويةُ أبـي جعفر وهو الذي حمل إلى المغاربة هٰذا الكتابَ وغيرَه مِن تواليف أبـي جعفر، فقد جاء في «فهرس ابن خير» ص ٢٠٠ ما نصُّه: كتابُ «بيان مُشْكِل حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، واستخراجِ الأحكام التي فيه، ونفي التضادِّ عنه»، تأليف أبـي جعفر أحمد بن محمد الأزدي الطحاوي رحمه الله، وهو مِن الكتب الجليلة، وكتاب «شرح معاني الآثار» للطحاوي أيضاً عشرون جزءاً، حدَّثني بهما الشيخان أبو الحسن يونسُ بنُ محمد بن مغيث، وأبو محمد بن عتَّاب رحمهما الله، قالا: حدثنا بهما أبو عمر أحمدُ بنُ محمد بن يحيى بن الحذَّاء رحمه الله قال: حدثني بهما أبـي رَحِمَه الله قال: حدثنا بهما أبو القاسم هِشَامُ بنُ محمد بن أبـي خليفة، عن أبـي جعفر الطحاوي مؤلِّفِهما رحمه الله.

وهٰذا سند صحيح، رجاله ثقات أثبات معروفون بالرواية، وهاك ترجمتَهم على التوالي:

١ ــ أما ابنُ خَيْرٍ، فهو الشيخُ الإمامُ البارعُ الحافِظُ المجوِّدُ المقرىء الأستاذ أبو بكر محمد بنُ خير بن عمر بن خليفة اللمتوني الإشبيلي، عالم الأندلس المتوفى سنة ٥٧٥هـ.

قال الأبارُ: وكان من الإكثار في تقييدِ الآثار، والغايةِ بتحصيل

الرواية، بحيث يأخذ عن أصحابه الذين شَرِكَهُمْ في السَّماع من شيوخه، وَعَدَدُ مَنْ سَمِعَ منه، أو كتب عنه نَيِّفٌ ومئة رجل قد احتوى على أسمائهم برنامجٌ له ضَخْمٌ في غاية الاحتفال والإفادة، لا يعلم لأحدٍ من طبقته مثلُه، وكان مقرئاً مجوِّداً، ومحدثاً متقناً، أديباً لغوياً، واسِعَ المعرفة، رضىً مأموناً، ولما ماتَ، بيعت كُتُبُهُ بأغلى ثمنٍ لصحتها، ولم يكن له نظيرٌ في هٰذا الشأن مع الحظِّ الأوفرِ من علم اللسان. «سير أعلام النبلاء» ٢١/٨٥ ــ ٨٦.

٢ ــ وأما أبو الحسن يونسُ بنُ محمد بن مغيث، فهو الإمامُ العلامة الحافظ المفتي الكبير، أبو الحسن يونسُ بن محمد بن مغيث بنِ محمد بنِ الإمام المحدث يونس بنِ عبدالله بن محمد بن مغيث القرطبي المالكي.

قال ابن بَشْكُوَال: كان عارِفاً باللغة والإعرابِ، ذاكراً للغريب والأنسابِ، وافِرَ الأدب، قديمَ الطلب، نبيهَ البيتِ والحسب، جامعاً للكُتُب، راويةً للأخبار، أنيسَ المجالسة، فصيحاً مشاوَراً، بصيراً بالرجال وأزمانهم وثِقاتهم، عارفاً بعلماء الأندلسِ وملوكها، أَخَذَ النَّاسُ عنه كثيراً، قرأتُ عليه، وأجاز لي. توفي في جُمادى الآخرة سنة اثنتين وثلاثين وخمس مئة. «سير أعلام النبلاء» **٢٠/١٢٣ ــ ١٢٤**.

٣ ــ وأما أبو محمد بنُ عتاب، فهو الشيخ العلامة المحدِّثُ الصدوقُ مسند الأندلس عبدُالرحمٰن بن المحدث محمد بنِ عتَّاب بن محسن الجُذامي القرطبي.

قال ابنُ بَشْكُوَال: هو آخِرُ الشيوخ الجِلَّةِ الأكابِرِ بالأندلس في عُلُوِّ الإسنادِ، وسَعَةِ الرواية، سَمِعَ معظمَ ما عند أبيه، وكان عارفاً بالطُّرُقِ،

واقفاً على كثيرٍ من التفسير والغريب والمعاني مع حَظٍّ وافر مِن اللغة العربية، وتفقه عند أبيه، وشُوورَ في الأحكام ِ بقيةَ عمره، وكان صدراً فيمن يُستفتى لِسنه وتقدمه، وكان مِن أهل الفضل ِ، والحلم، والوَقار، والتواضع، وكانت الرحلةُ إليه في وقته، وكان صابراً للطلبة، مواظباً على الإسماع، يَجْلِسُ لهم النهارَ كُلَّه، وبَيْنَ العشائين، سَمِعَ منه الآباء والأبناء، وسمعتُ عليه مُعْظَمَ ما عندَه، وقال: مولدي سنة ٤٣٣، ومات في جُمادى الأولى سنة عشرين وخمس مئة. «سيـر أعلام النبـلاء» ١٩/٥١٤ ـ ٥١٥.

٤ ـ وأما أبو عُمَرَ الحذاء، فهو الإمامُ المحدِّث الصَّدُوقُ المُتْقِنُ أبو عمر أحمدُ بنُ محمد بنِ يحيى بنِ أحمد بن محمد بن عبدالله بن محمد بن يعقوب بن داود القرطبي ابن الحذَّاء.

قال القاضي عياض: هٰكذا نسبهم «الحذَّاء» بالذال المعجمة، وحكى ابنُ عفيف أنَّهم يَأْبَوْنَ ذلك، ويقولون: هو بدال مهملة من حُدَاءِ الإبل، وإن جَدَّهم الذي يُنسبون إليه هو حادي رسول ِ الله صلى الله عليه وسلم، قالوا: ولٰكن لما سَكَنَ أوَّلُنا في رَبَض ِ الحذَّائين بقرطبة، تصحَّف على الناس ِ نسبنا، لِقرب الحرفين.

روى عن أبيه أَكْثَرَ روايته، ونَدَبَه صغيراً إلى طلب العلم من الشيوخ الجِلَّةِ في وقته، كأبـي محمد بنِ أسد، وعبدِالوارث بن سفيان، وسعيدِ بنِ نصر، وأبـي القاسم الوَهْرَاني وغيرِهم، فَحَصَلَ له بذٰلك سماعٌ عال ٍ أدرك به درجة أبيه، وكان ابتداءُ سماعه سَنَةَ ٣٩٣هـ.

وجلا عن وطنه قُرْطُبَةَ في الفتنة الكُبرى، فَسَكَنَ مدينة سَرَقُسْطَة والمَرِيَّة، ثم وَلِيَ القضاء بطُلَيْطُلَةَ وبِدَانْية، ثم تَحوَّل إلى إشْبِيلية وقُرطبة إلى أن تُوفي سَنَةَ ٤٦٧هـ.

قال أبو علي الغَسَّاني: كَانَ مِنْ أحسنِ النَّاسِ خَلْقاً، وأوطِئِهم كَنَفاً، وأطلَقِهم بِرّاً وَبِشراً، وأبدرِهم إلى قضاءِ حَوائِج إخوانه.

٥ ــ أما أبوه، فَهُوَ العلاَّمَةُ المُحدِّثُ أبو عبدالله محمدُ بن يحيى بن أحمد التميمي القُرْطُبِيُّ المالِكي ابن الحذَّاء.

كان بصيراً بالفقه والحديثِ، وصَحِبَ أبا محمد الأصيلي، واختصَّ به، وانْتَفَعَ بصُحبته.

رَحَلَ إلى المشرق، فَحَجَّ سنة ٣٧٢هـ... ولَقِيَ بمصر هشامَ بن محمد بن أبي خَلِيفة راوِيَة الطحاوي وغيرَه.

صنَّفَ كتاب «الإنْباه عن أسماء الله»، و «التعريفَ بمن ذكر في موطأ مالك بن أنس من النساء والرجال»، و «البُشرى في تأويل الرؤيا»، و «سِيَر الخطباء»، ولي قضاء إشبيلية، ثم سَرَقُسْطة، وَبِهَا مات في رمضان سنة ٤١٦هـ.

قال أبو علي الغساني: كان أبو عبدالله بن الحذَّاء أَحَدَ رجال الأندلس فقهاً وعلماً ونباهةً، متفنِّناً في العلوم يقظاً، ممن عُنِيَ بالآثار، وأَتْقَنَ حملَها، ومَيَّزَ طُرُقَها وعِلَلَها، وكان حافظاً للفقه بصيراً بالأحكامِ، إلا أن عِلْمَ الأثرِ غَلَبَ عليه. «سير أعلام النبلاء» ٤٤٤/١٧.

٦ ــ وأما هِشَامُ بنُ محمد بن أبي خليفة، فهو أبو القاسم هشامُ بن أبي خليفة محمدِ بنِ قُرَّةَ بن محمد الرُّعيني الحَجْرِي.

حَدَّث عن الطحاوي وغيرِه، سَمِعَ منه عبدُالغني بنُ سعيد الأزدي، وجماعة. مات سنة ٣٧٦هـ.

مترجم في «الإكمال» ٣/٨٣، و«الأنساب» ٤/٦٨، و«المشتبه» ١/٢١٩ ـ ٢٢٠، و«غاية النهاية» ٢/٣٥٦.

وأبوه، وجَدُّه، وجَدُّ أبيه، وجَدُّ جَدِّ أبيه، كُلهم رُواةٌ ذكرهم الذهبي في «المشتبه».

وثمة سند آخر للكتاب، ذكره ابنُ عَطيّة في «فهرسته»، ص ١٠٢، ونص كلامه: «كتاب تأويل مشكل الحديث» تصنيف أبي جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، أخبرنا به الشيخ الفقيه أبو بكرٍ عبدالباقي بن محمد بن سعيد بن بريال الحجاري، عن المنذر بن المنذر، عن أبي القاسم هشام بن أبي خَليفة محمد بن أبي قرة الرُّعَيني ـ قال المنذر: سمعناه عليه بقراءة أبي محمد عبدالغني بن سعيد الحافظ ـ، عن مصنفه أبي جعفر الطحاوي.

ورجال هذا السند ثقات من أهل العلم:

فابنُ عطية هو الإمام المتفنِّن أبو محمد عبدالحق بن غالب المحاربي الغَرناطي الأندلسي، المتوفى سنة ٥٤١هـ. مترجم في «السير» ١٩/٥٨٧ ـ ٥٨٨.

وأبو بكر عبدالباقي، توفي سنة ٥٠٢هـ، ترجم له ابن بَشكُوال في «الصلة» ٢/٣٨٥ ووصفه بالنبل والحفظ والذكاء.

والمنذر بن المنذر، توفي سنة ٤٢٣هـ، ترجم له صاحب «الصلة» ٢/٦٢٤ وقال: كان رجلًا صالحاً، قديم الطَّلب للعلم، كثير الكتب، راوياً لها، موثقاً فيها.

وأبو القاسم الرعيني، تقدمت ترجمته في سند ابن خير.

وأما أبو محمد عبدالغني بن سعيد، فهو الإمام الحافظ الحجة النسّابة، محدث الديار المصرية، المتوفى سنة ٤٠٩هـ. مترجم في «السير» ١٧/٢٦٨ - ٢٧٣.

وقد أطبق أهل العلم من مختلف العصور على صحة نسبة هذا الكتاب إلى أبـي جعفر، ونقلوا عنه، وأفادوا منه، وقام باختصاره القاضي الإمام أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد الجد، فقيه الأندلس وعالمها، المتوفى سنة ٥٢٠هـ[1].

وَصْفُ الأصلِ المعتمد:

إن الأصلَ الذي اقتنينا صُوَرةً عنه، واتَّخذناه أصلاً لِنشر هٰذا الكتاب، محفوظٌ في مكتبة شيخِ الإسلام فَيْضِ الله، في سَبْعَةِ أجزاء ضِخَام، تَحْتَ الأرقامِ (٢٧٣) و(٢٧٤) و(٢٧٥) و(٢٧٦) و(٢٧٧) و(٢٧٨) و(٢٧٩)، مِن رواية أبـي القاسم هشامِ بنِ محمد بنِ قُرَّة بنِ أبـي خليفة الرُّعيني، عَنْ مؤلِّفِهِ الإمامِ أبـي جعفر أحمدَ بنِ محمد بن سلامةَ بنِ سلمةَ الأزديّ الطحاويّ.

وهُوَ أصلٌ نَفِيسٌ مُتْقَنٌ يَنْدُرُ وقوعُ الخطأ فيه، كُتِبَ بِخَطٍّ نَسْخِي جَمِيلٍ واضح، وقد ضُبِطَتْ كلماتُه المُلْبِسَة بالشَّكْل، وأُثْبِتَ على هَوَامِشِه تَصْوِيبَاتٌ وإضافاتٌ مما ندَّ عَن الناسخ تَدَارَكَها مَالِكُ النسخةِ مُحَمَّدُ بنُ محمد بنِ محمد بنِ السَّابق الحنفي، أثناءَ مقابلَته على الأصلِ المنقولِ عنه، وإليك وَصْفَ الأجزاء:

---

(١) وما ذكره بعضهم من وجود نسخة من هذا المختصر بدار الكتب المصرية، فوهم، فإن الموجود فيها هو «مختصر شرح معاني الآثار».

الجزءُ الأوَّل: وعَدَدُ أوراقه ٢٩٢ ورقة، يبدأ بـ «باب ما رُوي عن رسول الله عليه السَّلام في أشَدِّ الناسِ عذاباً يَوْمَ القيامَةِ»، وينتهي بـ «باب بيانِ مُشكل ما رُوي عن رسولِ الله عليه السَّلامُ في قوله في الصلاة على الميت مخلوطاً بالدُّعاء له، ولا نَعْلَمُ إلا خَيْراً».

وجاء في لوحة العُنوان ما نَصُّه: الجزءُ الأولُ من بيانِ مُشْكِلِ أحاديثِ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم، واستخراج ما فيها مِن الأحكامِ، ونفي التَّضَادِّ عنها. تصنيف الشيخ الإمامِ العالِم العامِلِ الحافِظِ العلاَّمَةِ شَيْخِ دهرِه وفريدِ عصرِه أبي جعفر أحمدَ بنِ محمد بن سَلاَمة بن سَلَمَة الأزْدِي الطَّحاوي رحمه الله. رواية أبي القاسمِ هشامِ بنِ أبي خليفة محمدِ بن قُرَّة بن أبي خليفة الرُّعيني، عنه.

وفيها أيضاً ما نَصُّه: نوبة فقيرِ عفو الله تعالى محمدِ بنِ محمد بنِ محمد بن السَّابق الحَنَفي عفا الله عنهم أجمعين بالقاهرة المحروسة في سَنَةِ تسعٍ وخمسين وثمان مئةِ في يومِ الخميس ثامن عشر صفر أَحْسَنَ الله عاقِبَتها في خير آمين.

نوبة الفقير محمد بن الأمير لَطَفَ الله به سنة ٨٩٨.

وقف شيخ الإسلام السيدِ فيضِ الله أفندي غَفَرَ الله له ولوالديه بِشَرْطِ ألا يَخْرُجَ من المدرسة التي أنشأها بقُسطنطينية سنة ١١١٢.

وقد تكرر ما في هذه اللوحة في الجزء الثاني والثالث والرابع والخامس والسادس والسابع.

وجَاءَ في الورقةِ الأخيرةِ منه ما نَصُّه: وافق الفراغُ مِن نسخه يَوْمَ الأربعاء المبارك سادس عِشري ذي قعدة الحرام مِن شهور عامِ ثمانية وتسعين وسبعٍ مئة على يَدِ الفقير إلى الله سبحانه وتعالى المعترف

بالتَّقصير الرّاجي عفو ربه العلي الكبير أحمد بن محمد الفُوي غفر الله تعالى له ولوالديه وَلِـمَن كان سبباً في كتابته، وَلِـمَنْ قرأ فيه، ولِـمَن نظر فيه، ودعا له بالتوبةِ والمغفرة، ولجميع المسلمين آمين.

وعلى هَامِشِها ما نَصُّه: بَلَغَ مقابلةً قابل هٰذا المجلد وَحْدَه مَالِكُه فقيرُ عفو الله تعالى محمدُ بنُ محمد بنِ السابق(١) الحنفيُّ الحمـويُّ لَطَفَ الله تعالى به في ثلاثَةَ عشر مجلساً آخرُها يَوْمُ السبت خامس عشر جُمادى الأولى سَنَةَ تسعٍ وخمسين وثمان مئة بالقـاهرة المحـروسَةِ. النسخةُ التي قابلتُ عليها وقف المدرسة المحمودية بالقاهرة المحروسة.

---

(١) هو ــ كما في «الضوء اللامع» ٩/٣٠٥ ــ ٣٠٦ للسخاوي ــ محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمود الحموي، المعري المولد، القاهري الوفاة، الحنفي، ولد في مستهل ذي القعدة سنة إحدى عشرة وثمان مئة بالمعرة، وانتقل منها في صغره إلى حماة فنشأ بها، وقرأ القرآن وجملة من الكتب على علمائها، ثم ارتحل إلى القاهرة، فأخذ في اجتيازه بدمشق عن ابن ناصرالدين، وقرأ على الحافظ ابن حجر الصحيح، وسمع على الزَّين الزركشي «صحيح مسلم»، وعلى عائشة الحنبلية «الغيلانيات»، وعلى قريبتها فاطمة والعز بن الفرات كلاهما في «سنن البيهقي»، وقرأ على ابن الديري في الفقه قراءة تفهم وتَدبر وسؤال عن مشكل المسائل ومعضلها، ولازم الكمال بـن الهمام وأخذ عنه بحثاً أكثر من ربع «الهداية»، وصفه الحافظ ابن حجر بالأمير الفاضل المشتغل المحصل الأوحد الماهر.

قال السخاوي: وكان يقتني من نفائس الكتب ما خدم بعضه بالحواشي، والفوائد المتينة، وكان زائد الضنة بها لا يفارقها غالباً حتى في أسفاره، وقد صحبته قديماً وسمع بقراءتي، بل لقيته بصالحية القاهرة، فكتبت عنه حديثاً وشعراً، ثم كثر اختصاصي به بعد، وكتب لي بخطه كراريس فيها تراجم وفوائد سمعت منه أكثرها أو جميعها، وتردد إلي كثيراً، وكتب عني جملة من المتون والأسانيد والتراجم، ونعم الرجل كان، لطف عشرة، وحسن محاضرة، ومزيد تودد وتواضع مع أحبابه مع رياسة وكياسة وكرم وفتوة وكثرة أدب، وبهجة، ومتانة لما يحفظه من التاريخ والأدب الذي هو جل معارفه.

توفي بالقاهرة ليلة الخميس سابع رمضان سنة سبع وسبعين وثمان مئة.

الجزء الثاني: وعَدَدُ أوراقِه ٢٩٤ ورقة، يبدأ بـ «باب بَيَانِ مُشْكِلِ حديثِ النبـي صلى الله عليه وسلم في تَرْكِه أخذَ ميراثِ مولاه الذي سَقَطَ مِن نخلة فمات، فـأمر بدفع ميراثِه إلى أهلِ قريته»، وينتهي بـ «باب ما رُوي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في التسمِّي برباحٍ وأفلَح ويسارٍ ويسير وعلاءٍ ونافعٍ وبركةَ مِن كراهة ومما يَدُلُّ على إباحة».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نَصُّه: وافَقَ الفراغُ مِن نسخه يَوْمَ الخميس المبارك في التاسع والعشرين مِن شهر الله المحرم مِن شهور عام تسعة وتسعين وسَبْعِ مئة على يَدِ الفقير إلى الله تعالى أحمدَ بن محمد بن منصور بنِ هاشم الشهير بالفوي.

وعلى هامشها: بلغ مقابلةً قَابَلَ هٰذا المجلدَ وَحْدَه مالِكُه فَقِيرُ عفوِ الله تعالى محمد بن محمد بن السابق الحنفيُّ الحمويُّ لَطَفَ الله تعالى به في عشر مجالس آخِرُها يَوْمَ الجُمُعَةِ ثامن عشرين جُمادى الأولى سَنَةَ تسع وخمسين وثمان مئة بالقاهِرَة المحروسة. النسخةُ التي قابلتُ عليها وَقْفُ المدرسة المحمودية بالقاهِرة المحروسة.

الجزءُ الثَّالث: وعَدَدُ أوراقه ٢٨٣ ورقة، يَبْدَأ بـ «باب بَيَانِ مُشْكِلِ ما رُوي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم فيما كان يَنُوبُ في الصلاة مِن التَّسبيحِ والتَّصفيق والتنحنح»، وينتهي بـ «باب بيانِ مُشْكِلِ ما رُوي عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في استعانته بِمَنْ طَلَب الاستعانَةَ به مِن الكُفَّارِ، وفي منعه من منعه مِن الكفار مِن القِتَالِ معه».

وجاء في الورقة الأخيرةِ منه ما نَصُّه: وَافَقَ الفراغُ مِن نسخه في السَّابع والعشرين من شهرِ رجب الفرد سنةَ تسع وتسعين وسَبْعِ مئة على

يَدِ الفقيرِ إلى الله تعالى المعترِفِ بذنبه أحمدَ بنِ محمد بن منصور بن هاشم بنِ عبدالعزيز الفوي. . .

وعلى هامشها: بَلَغَ مقابلةً. قَابَلَ هذا المجلد وَحْدَه مَالِكُه فَقِيرُ عَفْوِ اللّـهِ تعالى محمدُ بن محمد بن السابق الحنفيُّ الحمويُّ لطف الله تعالى به في تسعة مَجَالِسَ آخِرُها يَوْمَ الأحد ثالث عشر شهر رجب الفرد سنة تسع وخمسين وثمان مئة.

الجزء الرابع: وعَدَدُ أوراقه ٣٠١، يبدأ بـ«بابِ بَيَانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّم في العَدَدِ الذين يجوز أن يُضَحِّي عنهم بالبَدَنَةِ»، وينتهي بـ«بابِ بَيَانِ مُشْكِلِ ما اختلف مِن قِراءتِهم ﴿لَقَد كَان لِسَبأٍ في مَسْكَنِهِم﴾ أو خلاف ذلك مِن ترك دخول الإعرابِ إيَّاه».

وجاء في الورقةِ الأخيرة ما نصُّه: وَافَقَ الفراغ مِن نسخه لثاني عشـري شهر جُمادى الآخرة سَنَة ثمان مئة على يدِ فقير رحمة ربه أحمد بن محمد الفوي.

وعلى هامِشها: بَلَغَ مقابلة. قَابَلَ هذا الجزء وَحْدَهُ مَالِكُه فَقِيرُ عفوِ الله تعالى محمد بن محمد بن السابق الحنفيُّ الحمويُّ لَطَفَ الله تعالى به في تسعة مَجَالِسَ آخِرُها يوم الجمعة ثاني عشرين شهر رمضان المعظم قَدْرُه سَنَةَ تسع وخمسين وَثَمانِ مئة بالقاهرة[1] المحروسَةِ. النسخة التي قابلتُ عليها مِلْكُ المدرسة المحمودية بالقاهرة المحروسة.

(١) شطح قلم ابن السابق فكتب «بدمشق».

الجزء الخامِسُ: وعَدَد أوراقه ٣٤٦ ورقة، يبدأ بـ «بـاب بيانِ مُشْكِلِ ما روي عن أصحابِ رسولِ الله صلّى الله عليه وسَلَّم فيما كانوا يَعُدُّونَ الآياتِ»، وينتهي بـ «بابِ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسَلَّم فيما كان منه في بريرة لما سأل أَهْلُهَا عائشةَ أن يكونَ ولاؤُها لهم بأدائِها مُكاتبتها إليهم أو بابتياعها إيَّاها أو إعتاقها بَعْدَ ذلك».

وجاء في الورقة الأخيرة منه ما نَصُّه: وَافَقَ الفَرَاغُ مِن هٰذا الجزء المبارك يَوْمَ الاثنين الحادي والعشرين من شهرِ صفر المبارك مِن شهور سنة اثنتين وثمان مئة على يَدِ فقير رحمة رَبِّه القوي أحمدَ بن محمد بن منصور بن هاشم الفوي.

وعلى هامشها: بَلَغَ مقابلة.

الجزءُ السادس: وعَدَدُ أوراقه ٢٢٨ ورقة، يبدأ بـ «بـاب بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله عليه السَّلامُ مما استدل به غَيْرُ واحدٍ من أهل العلم على جَواز بَيْعِ الرجل عَبْدَهُ مِن رجل على أن يعتقه»، وينتهي بـ «بابِ بيانِ مشكل ما رُويَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في صلاته على قتلى أُحد بَعْدَ مقتلهم بثمان سنين».

الجزء السَّابع: وعَدَدُ أوراقِه ٢٤٦ ورقة، يبدأ بـ «بابِ بيانِ مشكل ما رُوِيَ عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم مما يَحْتَجُّ بِهِ مَنْ ذهب إلى إطلاق بَيْعِ المدبَّر»، وينتهي بـ «بابِ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنْ قوله: خُذُوا القرآن مِن أربعة، فذكر أربعةً ممن جَمَعَ القرآنَ دونَ مَنْ سواهم ممن قد جمعه».

وجاء في الورقة الأخيرَة منه ما نَصُّهُ: آخِر الجزء السابع من كتاب شَرْحِ مُشكِلِ الآثار للإمام أبـي جعفر الطحاوي رحمه الله، ويتلوه إن شَاءَ اللَّـهُ تعالى في أَوَّلِ الجزء الثامن «بَابُ بيانِ مُشْكِلِ ما رُوِيَ عن رَسُولِ الله صلى الله عليه وسلم مِن قوله لأُبـيٍّ بن كعب: أُمِرْتُ أن أقرأ عليك». ووافق الفَرَاغُ مِن نسخه يَوْمَ الأربعاء الثاني والعشرين مِن شهر ربيع الأول سَنَة تِسْعٍ وخمسين وثمان مئة، والحمد لله وحده، على يَدِ الفقير إلى الله تعالى أحمد بن حسن الزاوي غَفَرَ الله له ولوالديه وَلِمَنْ نَظَرَ فيه وَلِجميع المسلمين آمين. وصلَّى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم والحمد لله رب العالمين.

وهذا الجزء والذي قبله يختلفان عما قبلهما من الأجزاء، فإن ناسخهما غير الناسخ الأول، والأجزاء الخمسة الأولى كتبت ما بين سنة ٧٩٨ وسنة ٨٠٢، وأما الجزء السابع فقد انتهى من نسخه سنة ٨٥٩، أي أنه كتب بعد ٥٧ سنة.

وهٰذا الجزءان دونَ الأجزاءِ السالِفَةِ في النفاسةِ والإتقانِ، فقد وقع فيهما غيرُ ما تحريفٍ وتصحيفٍ، صَوَّبنا عامَّتَها بالاعتمادِ على كتبِ الرجال، ومصادرِ التخريج، و«المعتصر من المختصر».

وتنقص هٰذه النسخة الجزء الثامن وهو الذي يتم به الكتاب.

٢ـ نسخة رامبور

وهِيَ تقعُ في أربعةِ مجلداتٍ انتهى إلينا منها مؤخراً الأول والرابعُ، صُوِّرَا عن الأصل الموجود في رامبور تحت رقم (٢٠٨ـ٢١١ حديث).

المجلد الأول وعـددُ أوراقِه مئةٌ وثلاثُ ورقات، عددُ أسطرِ كُلِّ

صفحةٍ منه تسعةٌ وعشرونَ سطراً، وفي كل سَطْرٍ تسعَ عشرَة كلمةً. يبدأ بأوَّلِ الكتابِ، وينتهي بالباب (١٥٣) المعنونِ ببيان مشكل ما رُوِيَ عن رسولِ اللهِ عليه السَّلامُ في اسم الصلاة التالية لصلاةِ المغربِ من الصلواتِ الخمس، وفيه من هٰذا الباب ثمانيةُ أسطرٍ، ويقع هٰذا البابُ في طبعتنا هٰذه في المجلد الثالث ص ٢٧.

والمجلدُ الرابع وعَدَدُ أوراقه مئةٌ وستٌ وخمسون ورقةً، يبدأُ بالباب (٧٢١) المعنون ببيان مشكل ما رُوِيَ عنه عليه السلامُ في الدِّيَة التي ودى بها الأنصاريُّ: هَلْ كانت مِن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مِنْ إبل الصَّدَقةِ، وينتهي بالبابِ (١٠٠٢) المعنون ببيان مشكل ما رُوِيَ عن رسولِ الله صَلَّى الله عليه وسلم في نهيه عن الإقعاءِ في الصَّلاةِ وهو آخر الكتاب.

وجاء في الورقةِ الأخيرةِ منه ما نصُّه: هٰذا آخِرُ مشكلِ الآثارِ مما صنَّفَهُ أبو جعفر أحمدُ بنُ محمد بن سلامة الأزديُّ المِصريُّ الطحاويُّ رحمه الله ورَضِيَ عنه، وأثابه الجَنَّةَ، ووافق الفراغُ من تعليقه بُكرةَ الأربعاء ثامن عشر مِن رجب المباركِ سنةَ ثلاثٍ وثلاثين وسَبْعِ مئة أحسن اللهُ خاتِمَتَها، والحمدُ للهِ ربِّ العالمين وصلواتُه على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليماً كثيراً بلغ مقابلة بأصله المنتسخ منه.

وخطُّ المجلدينِ نسخيٌّ واضِحٌ، لكن ناسخهما الذي لم يُذْكَرِ اسمُه لم يَكُنْ مِن أهلِ العِلْمِ، فقد وقع فيهما تحريفٌ كثيرٌ، وسقطٌ في غيرِ موضع يتراوح بَيْنَ جملةٍ وسَطْرٍ وأبوابٍ بكاملها، وقفنا على ذلك أثناءَ مقابلتِهما بالأصْلِ الذي صورناه عن مكتبةِ فيضِ اللهِ باستنبول.

وبما أن الجزءَ الأخيرَ ـ وهو الثامنُ من نسخة فيض الله ـ مفقودٌ،

فقد استفدنا مِن نسخة رامبور هٰذه بمقابلتها بالمجلدِ الموجودِ في المتحف البريطاني وهو المكملُ لِنسخة فيضِ الله كما سيردُ وصفه قريباً.

ويبدأ هٰذا المجلد بباب بيانِ مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله لأبي بن كعب: أمرت أن أقرأ عليك، ورقمه (٨٩٣).

وقد استوعب هٰذا المجلدُ مِن الجزءِ الرابع عشر مِن طبعتنا من الصفحةِ (٢٢٤) إلى آخر الجزء، والمجلدَ الخامسَ عشرَ بتمامِه. والرمز المستخدم لهذين المجلدين (ر).

٣ـ نسخة المتحف البريطاني:

وهو المجلد الأخير من الكتاب رقم ٥١٨ و ٢٧ إضافات.

ويقع في (١٤٩) ورقة، وهو ناقصٌ من أوَّلِه، يبدأُ بالباب (٨٦٦) المعنون ببيان مشكلِ ما جاءَ به كتابُ الله عز وجل مِن الأمرِ بغسْلِ ما يُغسَلُ مِن الأعضاءِ، وبمسح ما يُمسحُ منها في الوضوء للصلاة، ويقعُ هٰذا الباب في طبعتنا هٰذه في الجزء الرابع عشر ص (٣٤)، وينتهي بنهاية الكتاب.

وقد كُتِبَ في حلبَ، كما جاء في الورقةِ الأخيرِ منه، ووافق الفراغُ مِن نسخِهِ في يومِ السبتِ عشرين جُمادى الآخرة من سنة إحدى وثلاثين وسبع مئة.

ثم قُرِىءَ في القاهرةِ على علي بن سِراج بن محمد الحافظ سنة ٩١٩هـ، فقد جاء في هامش الورقة الأخيرةِ منه ما نَصُّه: أنهيتُ هٰذا الجزءَ قراءةً على سيدي والدي العالم الحافظ. . . ذكره فيه في منزلِ سكنه

بالقرب مِن الجامع المعمورِ بذكر الله تعالى، إنشاء المعز المرحوم السيفي شيخو العمري الناصري، بخطة الصليبة الطُّولونية مِن القاهرة المعزية قاعدةِ الديارِ المصرية علي بن سراج بن محمد بن علي بن أحمد بن أحمد بن أحمد بن محمد... بن عثمان بن علاء الدين علي الزرعي الأنصاري الحنفي في شهور سنة (٩١٩) من الهجرة النبوية العمرية القمرية العبقرية العربية.

وهو بخطٍّ نسخي واضح ـ وهو على ما به من أخطاء غير قليلة يُمكِنُ الوثوقُ به والاطمئنانُ إليه بما في هوامشِهِ مِن التصحيحاتِ الكثيرةِ، والاستدراكاتِ الجيدةِ، وإثباتِ اختلافِ النسخِ، ومعظمها صحيحٌ يُنبئُ عن اتساعِ دائرة كاتبها في هٰذا الفن.

وتبدأ الورقةُ الأُولى منه بذكرِ ما تَبَقَّى مِن بابِ مشكلِ ما جاء بهِ كتابُ الله عز وجل مِن الأمرِ بغسل ما يُغْسَلُ مِن الأعضاء ومَسْحِ ما يُمْسَحُ منها، وينتهي بالباب (١٠٠٢) المعنون ببيانِ مشكلِ ما رُوِيَ عن رسولِ الله صلّى الله عليه وسلم في نهيه عن الإقعاءِ في الصَّلاةِ، وهو آخرُ الكِتاب.

وقد أخطأ بروكلمان، وتبعه سزكين، فجزما بأن هذا المجلدَ هو مختصر القاضي أبي الوليد الباجي، وقد أوقعهما في هذا الخطأ ـ إن كانا نظرا فيه ـ ما شاهداه في الورقة الأخيرة منه المتضمنة لمقدمة كتاب المعتصر لأبي المحاسن يوسف بن موسى الحنفي الذي اختصر مختصر القاضي أبي الوليد الباجي، وسماه «المعتصر من المختصر» وهو مطبوع في مجلدين بدائرة المعارف بالهند سنة (١٣٦٢)هـ.

ويوجد من شرح مشكل الآثار أجزاء منه تعذر الحصول على نسخة مصورة عنها، ففي مكتبة برلين يوجد الجزء الثالث تحت رقم (١٢٦٦)

في (١٨٣) ورقة يرجع تاريخ نسخه إلى سنة ألف هجرية والنصف الثاني من المجلد الثالث في ١٤٥ ورقة يرجع تاريخ نسخه إلى (٧٤٩)هـ وقطعة منه في محمود باشا ٧/١٠٧. انظر «تاريخ التراث العربي» ٩٤/٣ تأليف د. فؤاد سزكين.

عملنا في الكتاب:

١ ـ لَقَدْ تَوَلَّينَا ضَبْطَ النَّصِّ وترقيمَه وتَفْصيلَه، وتوزيعَه على نحوٍ يُسهِّل قِراءَته على طَالبِ العلم، ويُجَنِّبُه كثيراً مِن الزَّلل في فهم مُرَادِ أبي جعفر، وضَبَطْنا الآياتِ القُرآنية والأحاديثَ النَّبوية بالشَّكْلِ التَّامِّ، وخَرَّجْنا القِرَاءات التي يَرِدُ ذِكرُها عنده، فإنَّه يستشْهِدُ بأكثر مِنْ قِرَاءَة إذا كَانَ الإشكال نَاشِئاً مِن اختلاف القراءتَيْنِ، ولم نُخرِّجْ قراءةَ حفص لأنها هي المتداوَلةُ في مُعظَمِ البِلادِ الإسلامية في عَصرِنا هٰذا، وضَبَطْنا ما يُشْكِلُ مِن الأعْلامِ والألْقَابِ والأنْسَابِ والمَوَاضِعِ والبُلْدَانِ بالشَّكْلِ تَارَةً، وهو الأعمُّ الأكثرُ، وأحياناً بالحروف كِتَابَة، مُعتَمِدِينَ على أوثَقِ المَصَادِرِ التي تَكَفَّلَتْ بِبَيَانِ ذٰلك.

٢ ـ ثُمَّ قمنا بِدراسَةِ الأسانيدِ إسناداً إسناداً، بَدْءاً مِنْ شَيْخِ المؤلِّفِ إلى راوي الحديث عن النبيِّ صلى الله عليه وسلم، وأبنَّا عن درجة كُلِّ إسْنَادٍ بما يَلِيقُ بحالِه المأخوذَةِ مِن صفاتِ رُواتِه، مِن صِحَّةٍ أو حُسْنٍ أو ضَعْفٍ.

غَيْرَ أنَّ قولنا في حديثٍ ما: إسنادُه صَحِيحٌ على شَرْطِ الشَّيخين، أوعلى شَرْطِ البخاريِّ، أوعلى شرطِ مسلمٍ، أوعلى شَرْطِ الصحيح، إنما نعني به: أن رِجَالَ السَّنَدِ ما عدا شيخَ المصنفِ هُمْ بِهٰذِه المنزلَةِ، وهٰذا النهجُ اتُّبعَ في كُلِّ الأحاديثِ التي وَرَدَتْ في هٰذا الكِتَابِ مِنْ هٰذه البابة.

وقد التزمنا أن لا نقولَ في حديثٍ ما: إسنادُه على شرطِ الشَّيخيْنِ، أوعلى شَرْطِ أحدهما، إلا إذا كان رِجَالُ الإسنادِ ممن احتَجَّ بهم الشَّيْخَانِ أو أَحَدُهُما ولَيْسَ ممن خَرَّجَا له استشهاداً أومُتابَعَةً أو تعليقاً، ولا مِمن هُوَ موصوفٌ بتدليسٍ أو تَخْلِيطٍ، فإنهما رحمهما اللَّـهُ ينتقِيان من حديث من تُكُلِّم فيه ما تُوبِعَ عليه، وظهرت شواهِدُه، وعُلِمَ أن له أصلاً، وَمِنْ حَدِيث المدلِّسِ ما صَرَّحَ بالسَّماع فيه، ومِن حديثِ المختلط بأخرة ما رواه الثقة عنه قَبْلَ اختلاطه.

فالحكمُ لِرَاوٍ بمجرد رِوَاية البخاري ومسلم أو أحدِهما عنه في الصحيح بأنَّه من شرط الصحيح مَزْلَقٌ خطِرٌ، وتساهُلٌ غَيْرُ مرضي، وقَعَ لأبـي عبدالله الحاكم في كتابه الذي استدركَ فيه على الصحيحين، فإنَّه يقول: هٰذا حديثٌ على شرطِ الشيخين أوأحدِهما، ويكونُ فيه راوٍ موصوفٌ بما تَقَدَّمَ ذِكره، وقد نَبَّه على تساهُلِه هذا غيرُ واحد من جهابذة هٰذا الفَنِّ ونُقَّادِهِ.

ولم نُرِدْ بقولنا: إسنادُه صحيح على شرطهما، أوشَرْطِ أحدِهما، تَعَقُّبَ الشيخين وإلزامَهما بهٰذه الأحاديث التي استوفت الشروطَ التي التزماها لإخراج الصحيح، لأنهما رحمهما الله لم يكونا يقصدان استيعابَ جميعِ الأحاديثِ الصحيحةِ في كتابيهما، كما هُوَ معروفٌ لكل مَنْ مَارَسَ هٰذه الصناعة، وإنما ذكرنا ذلك لبيانِ أن عدداً غيرَ قليلٍ من الأحاديث التي لم تَرِدْ عندهما هي مستوفيةٌ لِشُرُوط الصحة التي اشترطاها في كتابيهما.

٣ ــ ثم عَزَوْنَا ما فيه مِن الأحاديث إلى كُتُبِ الحديثِ المعتمدَة كالصِّحاحِ والسُّنن والمَسانيدِ والمعاجِمِ التي أُلِّفَتْ قَبْلَ كتاب أبـي جعفر

أو بعدَه، وحين تتعدَّدُ طُرقُ الحديثِ الذي نحن بصدد تخريجه (وهو الأعم الأغلب) في أوَّل الإسنادِ إلى أوَّلِ شيخ فيه نَقُولُ: أخرجه فلان وفلان وفلان من طُرُق عن ذلك الشيخ بهذا الإسناد، أي: إسناد أبي جعفر رحمه الله. والأمثلةُ على ذلك كثيرة مبثوثة في التعليقات، فليس ثمت حاجة تدعو إلى ذكرها هنا.

وإذا روى الإمامُ أبو جعفر الحديثَ مِن طريق الإمامِ مالكٍ، أو الشافعي، أو النسائي أو غيرهم ممن تقدمه، فإننا نذكر مَكَانَ وجوده في مؤلفاتهم، ثم نُثْبِتُ باقي المصادِرِ مع الطُّرُقِ الموافقَةِ لذلك عندَ المصنف.

وإذا كان للحديث الذي يُورده أبو جعفر طريقٌ لم يرد عنده ـ وهو قليل ـ فإننا نذكُره مقروناً بالمصادِرِ التي أوردته مع بيانِ درجة هٰذا الطريقِ.

وإذا كان في الباب حديثٌ أو أكثر يَشْهَدُ لِحديثِ أبي جعفر فإننا نورِدُه مع بيانِ من أخرجه ونبينُ درجتَه، وقد اقتصرنا على الشواهد الصحيحة أو الحسنة، أو التي يكون في سندها راوٍ فيه ضعف خفيف مُحْتَمَلٌ، تتحقق فيه الشُّروطُ التي وضعها أهلُ العِلْمِ في الراوي الذي يُقْبَلُ حديثه في الشواهد، وربما ذكرنا ما لا يَصْلُح شَاهِداً، لِبيانِ درجة ضعفه التي لا ينجبرُ بها.

وقَدْ يَقْتَصِرُ المصنِّفُ على ذِكْرِ كُنيَةِ الرَّاوي أو نِسبتِه أو اسْمِهِ، وهو مما يَنْبَهِمُ أمره على الباحِثِ، فَنَذْكُر اسمَه وكُنيته ونِسْبَتَه، وما يَتَمَيَّزُ به عَنْ غيره من الرواة، وإذا كان الراوي ليس مِن رجال التهذيب، فإننا نُفَصِّلُ القَوْلَ فيه، ونذكر المصدَرَ الذي وردت ترجمته فيه.

وما كان مِن التعليقَاتِ غَيْر ما ذُكِرَ فهي تَتَضمَّنُ شَرْحَ الغَرِيب، وإيضاحَ المبهم، والتعريفَ ببعضِ الأماكِنِ والمَوَاضِعِ، وتخريج الشعرِ، وبيانَ التحريف الذي وقع في الأصل، والفَوائِدَ المستنبطةَ مِن الأحاديث، وتنقيدَ المؤلف في ما يُظَنُّ أنه قد أخطأ فيه، وغير ذلك من الفوائد والطرائف.

وقَدْ ألحقنا بآخِرِ كل جُزْءٍ فِهرسين: الأول للمواضِع، والثاني لأطرافِ الأحاديثِ القَوْلية والفِعْلِيةِ مرتبةً على نَسَقِ حُروف المعجم.

وبعد: فلا يَسَعُنِي في خِتَامِ كلمتي هذه إلا أن أتقدَّم بخالِص الشكر، وجَميل الامتنان إلى الأساتذة الذين يعملُون بإشرافي في قِسْم التحقيق بمؤسسة الرسالة، وأخُصُّ منهم بالذكر الأستاذين سمير بنَ أمين الزُّهيري وعادل مرشد، اللذَيْن شاركا في إعداده، وأولياه اهتمامهما، وأسأل المولى سبحانه أن يُعيننا على تحقيق بقية الأجزاء ونشرِها في أقربِ وقت لِيعم نفعها، إنَّه سميعٌ لمن دعاه، مجيبٌ لمن أخلص النيةَ له، وآخِرُ دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

عمّان في ٢٣ رجب الفرد ١٤٠٦هـ
٤ نيسان ١٩٨٦م

شعيب الأرنؤوط

ترجمة أبي جعفر الطحاوي

اسمه ونسبه:

هو الإمامُ أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ محمَّدِ بن سَلاَمَةَ بنِ سَلَمَةَ بنِ عبدِالمَلِكِ الأَزدِيُّ الحَجْرِيُّ المصريُّ الطَّحَاوِيُّ.

والأزدُ: مِن أعظمِ قبائِل العرب وأشهرِها بطوناً، وأمدِّها فروعاً، وهي من القبائلِ القحطانية، تنتسِبُ إلى الأزْدِ بنِ الغوث بن نَبْت بن مالكِ بنِ زيدِ بنِ كَهْلاَنَ.

فهو قحطاني مِن جهة أبيه، وعدنانيٌّ مِن جهة أُمِّهِ، لأنَّ أمه مِن مُزَيْنَةَ وهي أختُ الإمام المزني صاحِبِ الإمامِ الشافِعي.

والحَجْري ـ بفتح الحاء وسكونِ الجيم ـ: فخذٌ مِن أفخاذ الأزْدِ، وهو حَجْرُ بن جزيلة بن لَخْم، ويقالُ لها: حَجْرُ الأزدِ، تمييزاً لها عن حَجْرِ رُعَيْن.

والطحاويُّ: نسبة إلى قريةٍ تُسمى طحا من أعمال الأشمونيين بالصعيد الأدنى، وقال المرتضى الزبيدي في «شرح القاموس» وتعرف أيضاً بأم عامودين وإليها ينسب الطحاوي، وتعرف الآن بطحا الأعمدة التي تتبع مركز سمالوط من مديرية المنيا كما انتهى إليه الدكتور عبدالمجيد محمود في كتابه: «أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث».

مولده وعصره:

وُلِدَ الإمامُ الطحاويُّ سنة (٢٣٩هـ) فيما رواه ابنُ يونس تلميذُه، عنه وتابعه على ذلك مُعْظَمُ مَنْ ترجموا له، وهو الصحيحُ. وقد انفرد صاحبُ «وفيات الأعيان» مِن بينهم، فقال: إنَّه وُلِدَ سنة (٢٣٨هـ)، ثم نَقَلَ عن

السَّمعاني أنَّه وُلِدَ سنة (٢٢٩هـ) وصَحَّحَ هٰذه الروايةَ الأخيرةَ، وهو تحريف بلا شكٍّ، صوابُه (٢٣٩هـ) كما جاء في موْضِعيْنِ من المطبوعِ من كتاب «الأنساب» ٦٧/٤ و٢١٨/٨ وفي أصوله الخطية، ثم أتى مَنْ بعده، فنقلُوا هذا التحريفَ عنه دونما رجوعٍ إلى كتاب السَّمعاني.

واتَّفقوا على أنَّ وفاته كانت في سنةِ (٣٢١هـ)، غيرَ ابنِ النديم، فقد أَرَّخ وفاتَه سنة (٣٢٢هـ).

وقد عاصر الإمامُ الطحاويُّ الأئمةَ الحُفَّاظَ أصحابَ الكتبِ السِّتةِ ومَنْ كان في طبقتهم، وشاركَ بعضَهم في رواياتهم، فقد كان عُمرُه حين ماتَ الإمامُ أبو عبدالله محمد بن إسماعيل البخاريُّ صاحبُ «الصحيح» ١٧ عاماً، وكان عُمُرُه حين ماتَ مسلمُ بنُ الحجاج صاحب «الصحيح» ٢٢ عاماً، وكان عُمُرُهُ حينَ مات أبو داود السجستاني صاحبُ «السنن» ٣٦ عاماً، وكان عمرُه حينَ مات أبو عيسى الترمذي صاحبُ «الجامع» ٤٠ عاماً، وكان عُمُرُه حينَ مات أحمدُ بنُ شعيب النسائي ٦٤ عاماً، وقد أكثر الرِّوايَة عنه في هٰذا الكتاب، وكان عُمُرُه حينَ مات محمدُ بنُ يزيد بن ماجه صاحب «السنن» ٣٤ عاماً.

الحالة العلمية:

وتُعَدُّ الفترةُ التي عاشها الإمامُ الطحاوي مِن أخصب الفتراتِ بالنسبة لتدوينِ الحديثِ وأسعدِها بخدمة السُّنَّةِ المطهرة، ففيها ظَهَرَ كبارُ المحدثين والحُفَّاظِ، وجهابذةُ المؤلفين، وحُذَّاقُ النقـدِ، وفيها انتشرَ عِلْمُ الحديثِ في مُخْتَلِفِ البُلدان الإسلامية، وتَعَدَّدَتْ رحلاتُ العلماء لِتلقيه عن الشيوخ والحفاظ، وفيها دُوِّنَتِ السُّنَّة في مُدونات حافِلَةٍ، وكأن ذلك العصرَ كان خُلاصَةَ العصورِ في تحصيلِ هٰذا العِلْمِ الشريفِ.

نشأتــه:

وقد نشأ ـ رحمه الله ـ في بيتِ علمٍ وفضلٍ، فأبوه محمدُ بنُ سلامَةَ كان مِن أهل العِلْمِ والبَصَرِ بالشعر ورِوايته، وأمُّه معدودةٌ في أصحاب الشافعي الذين كانوا يحضرون مجلسَه، وخالُه هو الإمامُ المزنيُّ أفقه أصحابِ الإمامِ الشافعي، ونَاشِرُ علمه.

ويَغْلِبُ على الظن أن مصدَر ثقافته الأولى هو البيت، ثم صار يرتادُ حلقاتِ العلم التي كانت تُقَامُ في مسجد عمرو بن العاص، فَحفِظَ القرآنَ على شيخه أبـي زكريا يحيـى بن محمد بن عمروس الذي قيل فيه: ليس في الجامع ساريةٌ إلا وقد ختم عندها القرآن، ثم تفقَّه على خالِه المزني، وسمع منه «مختصره» الذي استمدَّه من علم الشافعي، وَمِنْ معنى قوله، وهو أوَّل من تفقه به، وكَتَبَ عنه الحديثَ، وسمع منه مروياته عن الشافعي سنة ٢٥٢هـ، وقـد أدرك مُعْظَمَ طبقـةِ المُزَنِيِّ، وروى عَنْ أكثرِهم، فَلَحِقَ يونسَ بن عبدالأعلى (٢٦٤)هـ، وهارونَ بنَ سعيد الأيلي (٢٥٣) هـ، ومحمدَ بنَ عبدالله بن عبدالحكم (٢٦٨) هـ، وبَحْرَ بنَ نصرٍ (٢٦٧) هـ، وعيسى بنَ مثرود (٢٦١) هـ، وغيرَهم من أصحاب ابنِ عيينة، وابنِ وهب، وهٰذه الطبقة.

تحوله من مذهب الشافعي إلى مذهب أبـي حنيفة:

ثم إنَّه عندما بلغ سِنَّ العشرين تَرَكَ قولَه الأول، وتَحَوَّلَ إلى منهجِ أبـي حنيفة في التفقه، وكان السَّبَبُ في هٰذا التحول جُمْلَةَ أمورٍ:

١ـ أنه كان يُشَاهِدُ خاله يُطَالِعُ كتب أبي حنيفة، ويُدِيمُ النظر فيها، ويتأَثَّرُ بها، فقد قال الخليلي في «الإرشاد» ١/٤٣١-٤٣٢ سمعتُ عبدَ الله بن محمد الحافظ سمعت محمدَ بن أحمد الشروطي يقول: قلت للطحاوي: لِمَ خالفتَ مذهبَ خالِكَ واخترتَ مذهبَ أبي حنيفة؟ فقال:

لأنِّي كُنْتُ أرى خالي يُدِيمُ النَّظَرَ في كُتُبِ أبي حنيفةَ، فلذلك انتقلتُ إليه.

٢ ـ المساجلاتُ العِلميةَ التي كانت تَقَعُ بمرأى منه ومسمع بَيْنَ كِبَارِ أصحاب الشافعي وأصحابِ أبـي حنيفة.

٣ ـ التصانيفُ التي أُلِّفَتْ في كلا المذهبينِ، وَفِيها ردُّ كُلِّ طَرَفٍ على الآخـر في المسائـل المُخْتَلَفِ فيها، فقـد ألف المزنيُّ كتـابَه «المختصر» وَرَدَّ فيه على أبـي حنيفة في جملة مسائِلَ، فانبرى له القاضي بَكَّارُ بنُ قتيبة فألَّفَ كِتاباً في الرَّدِّ عليه.

٤ ـ حلقاتُ العِلْمِ المختلِفَةُ المشارِبِ التي كانت تُقَامُ في جامع عمرو بنِ العاص متجاورة، فقد أتاحَتْ له أن يُفيدَ منها جميعها، وَيَقِفَ على طريقة المناقشة والبحثِ والاستدلال عِنْدَ أصحابِها.

٥ ـ الشيوخُ الذين كانوا ينتحِلُون مذهبَ أبـي حنيفة مِمن وَرَدَ إلى مِصْرَ والشَّام لِتولي مَنْصِبِ القضاء كالقاضي بَكَّارِ بنِ قتيبة وابنِ أبـي عمران، وأبـي خازم.

فقد روى ابنُ عساكر في «تاريخ دمشق» ٢/١٧٧ـ١٧٨ من طريق علي بن موسى بن الحُسين النيسابوري السّمسار، قال: قال لنا أبو سليمـان بن زَبْرٍ، قال لي أبو جعفر الطحاويُّ: أوّلُ من كتبتُ عنه المزنيُّ، وأخذتُ بقول الشافعي، فلما كَانَ بَعْدَ سنين، قَدِمَ أحمدُ بنُ أبي عِمـران قاضياً على مصـر، فصحبتُه وأخذتُ بقوله، وكان يتفقَّهُ لِلكوفيين، وتركتُ قوليَ الأوّلَ، فرأيتُ المزنيَّ في المنامِ وهو يقولُ لي: يا أبا جعفرٍ اغتصبك، يا أبا جعفر اغتصبك.

هٰذه الأسباب كُلُّهَا مقرونة إلى الاستعدادِ الفِطري، وحصيلتـهِ العلمية المتنوعة، ونزوعِه إلى مرتبة الاجتهاد، دَفَعَتْه إلى التَعمُّق في دِرَاسَةِ

المـذهبينِ، والموازنـة بينهما، واختيـارِ ما أداه إليـه اجتهادُه منهمـا، والانتساب إليه، والدفاع عنه.

ولم يَكُنْ في انتقالِ أبي جعفر مِنْ مذهبٍ إلى آخرَ ما يَدْعُو إلى الاستغراب والاستنكار، فقد تحوَّلَ غَيْرُ واحِدٍ من أهلِ العلم ممن تَقَدَّمَهُ أو كانَ في عصره مِنْ مذهبٍ إلى مذهب آخَرَ مِنْ غَيْرِ نكيرٍ عليهم مِنْ علماءِ عصرهم، فَمُعْظَمُ أصحابِ الإمامِ الشافعي مِن أهل مصر كانوا مِنْ أتباعِ الإمامِ مالك، وفيهم مَنْ هو مِنْ شيوخ الطحاوي، لأنَّ صنيعَهُـم هذا لم يكن بِدَافعِ العَصَبِيَّةِ، أو التقليدِ، أو المنافَسَةِ، وإنما كان عن دليلٍ واقتناعٍ وتَبَصُّرٍ.

رحلته إلى الشَّامِ:

لَقَـدْ بنى أحمـدُ بن طولـون[1] والي مِصْـرَ البَيمـارستـان، وأراد أن يَقِفَ

---

(١) أبو العباس التركي، مؤسس الدولة الطولونية بمصر، ولد بسامراء في شهر رمضان سنة ٢١٤هـ ـ قيل غير ذلك ـ، وأبوه طولون أهداه نوح بن أسد الساماني صاحب بخارى وخراسان إلى المأمون في عدة مماليك سنة ٢٠٠هـ، فأجاد ابنه أحمد حفظ القرآن، وطلبَ العلم، وتنقلت به الأحوال، وتأمّر، وولي ثغور الشام، ثم إمرة دمشق، ثم ولي الديار المصرية في شهر رمضان سنة ٢٥٤هـ ـ وله إذ ذاك من العمر أربعون سنة ـ، ثم استولى على دمشق والشام أجمع وأنطاكية والثغور في مدة اشتغال الخليفة بحرب الزَّنْجِ وكان أحمد عادلاً جواداً شجاعاً متواضعاً، حسن السيرة، صادق الفراسة، يباشر الأمور بنفسه، ويعمر البلاد، ويتفقد أحوال رعاياه، ويحب أهل العلم، وكان ـ مع ذلك كله ـ طائش السيف، يقال: إنه أحصي من قتله ابن طولون صبراً، ومن مات في حبسه، فكان عددهم ثمانية عشر ألفاً. وهو الذي بنى الجامع المنسوب إليه بمصر، أنفقْ على عمارته أموالاً طائلة. توفي بمصر في ذي القعدة سنة ٢٧٠هـ. له ترجمة في «السير» ١٣/٩٤.

ثم ولي بعده ابنه أبو الجيش خمارويه، فبقي إلى سنة ٢٨٢هـ فعدى عليه بعض مماليكه فقتلوه، وولّوا بعده ولده جيشاً، فأقام تسعة أشهر، ثم قتلوه، وولّوا هارون بن خمارويه، فلم يزل إلى صفر سنة ٢٩٢، فدخل عليه عمّاه شيبان وعدي ابنا أحمد بن طولون وهو ثمل في مجلسه، فقتلاه، وولي عمه أبو المغانم شيبان، فورد بعد اثني عشر يوماً من =

عليه، وعلى المسجد العتيق ـ يعني مسجد عمرو بن العاص ـ أحباساً، وأرادَ أن يَكتب وثائِقَ أحباسِه، فتولّى كتابَة ذلك أبو خازم عَبْدُالحميدِ بنُ عبدِالعزيز السَّكوني البغدادي قاضي دمشق، فلما جاءت الوثائِقُ، أحضر عُلَمَاءَ الشُّرُوطِ لِينظروا هل فيها شيءٌ يُفْسِدُها، فنظروا، فقالُوا: ليس فيها شَيءٌ، فنظر فيها أبو جعفر الطَّحاويُّ وهو يومئذ شابٌّ، فقال: فيها غَلَطٌ، فطلبوا منه بيانَه، فأبى، فأحضره أَحْمَدُ بنُ طولون، فقال له: إن كنتَ لم تذكُرِ الغلطَ لِرُسُلِي، فاذكُرْهُ لي. فقال: ما أَفْعَلُ؟ قال: وَلِمَ؟ قال: لأنَّ أبا خَازِمٍ رَجُلٌ عالم، وعسى أن يكونَ الصَّوابُ معه، وقد خَفِيَ علي. فَأَعْجَبَ ذلك ابنَ طولون، وأجازه، وقال له: تَخْرُجُ إلى أبي خازِمٍ، وتُوافقه على ما ينبغي. فخرج إليه، فاعْتَرَفَ أبو خازِمٍ بالغَلَطِ. فلما رَجَعَ الطَّحاويُّ إلى مصر، وحضر مجلسَ ابنِ طولُون، سأله، فقال: كان الصوابُ مع أبي خازم، ورجعتُ إلى قوله، وسَتَرَ ما كان بَيْنَهُما، فَزَادَ في نفسِ ابنِ طولون، فقرَّبه وشرَّفَهُ.

وفي هٰذا الخبرِ ما يَدُلُّ على نباهة أبي جعفر وَعِلْمِه، وأَهْلِيتِه لأن يُستفتَى في المسائلِ الكِبَار، وتقديره لأهلِ العلم، وتواضعه، وعدم المفاخرة بعلمه.

وقد انتهز فرصةَ وجوده في الشَّام، وهي ما بين سنة ٢٦٨ ـ ٢٦٩ هـ، فتَنَقَّلَ خِلاَلَها بَيْنَ غزة وعسقلان وطبرية وبيت المقدس ودمشق، فروى عن شُيوخها وأفادَ منهم، وتفقَّه على القاضي أبي خازم، فتلقى فِقْهَ العِراق مِن طريقه عن عيسى بن أبان، عن محمد بنِ الحسن،

= ولايته محمد بن سليمان الواثقي والياً على مصر من قبل المكتفي، فسلم إليه شيبان الأمر، فاستصفى أموال آل طولون، وانقضت دولة الطولونية عن الديار المصرية. فيكون الطحاوي بذلك قد عاصر أحداث هذه الدولة بأجمعها.

عن أبـي حنيفة، وعن بكرِ بن محمد العَمِّي، عن محمد بنِ سَمَاعَة، عن محمد بن الحسن، عن أبـي حنيفة.

ولا يَغُضُّ مِن شأنه أنه لا تُعرف له رِحْلَةٌ إلى غيرِ الشام، فقد كانت مِصْرُ إذ ذاك تَزْخَرُ بالشيوخ مِن أهل العلم والرِّواية، وكـان العلماء المشهودُ لهم بالمعرفةِ والحفظ يختلِفون إليها مِن كافةِ الأقطارِ الإسلامية، فَتُعْقَـدُ لهم مجالِسُ التحـديثِ والإملاءِ، وهم ينتسِبُـون إلى مذاهِبَ مختلِفة، ولهم تَخَصُّصَاتٌ متعددة تُمَثِّلُ ثقافَةَ عصرهم، وكان هو حريصاً على الإفادةِ منهم، والأخذِ عنهم، والتفقهِ بهم، وقد أتاحت له حافظتُه الواعية، وشَغَفُه البالغُ، ودأبُه في الطلب أن يستنزِفَ علومَهم، ويستوعِبَ مروياتهم، وقد زادَ عددهم على سبعين ومئتي شيخٍ، منهم ما يُقَارِبُ مئةً وخمسين في كتابه هٰذا، وأَثَرُ هٰؤلاء الشيوخ في تكوينِ ثقافته المتنوعة وَاضِحٌ كُلَّ الوضوحِ في تصانيفه التي انتهى إلينا بَعْضُها، وفيما يلي التعريفُ بطائفة منهم.

شيوخه:

١ ــ الإمامُ العلَّامة، فقيهُ المِلَّةِ، عَلَمُ الزُّهادِ، إسمـاعيلُ بنُ يحيى بنِ إسماعيل بنِ عمرو بن مسلم المُزَنِيُّ المصريُّ، صاحِبُ الإمامِ الشافعي، وناصِرُ مذهبه، المتوفى سنة ٢٦٤هـ.

له من المصنفات «المختصر» و«الجامع الكبير»، و«الجامع الصغير»، و«المنثور»، و«المسائل المعتبرة»، و«الترغيب في العلم»، وغيرها.

وكان مجتهداً، يُصَرِّحُ أحياناً بمخالفته للشافعي في مواضِعَ من كتابه «نهاية الاختصار»، وله اختياراتٌ خارجةٌ على المذهب الشافعي، وبَيْنَ علمائِه خلافٌ في تفرداته أهي مِنَ المذهبِ، أم هي خارجةٌ عليه؟ وهو يُوضح اتجاهه في مقدمة «مختصره» بقوله: اختصرتُ هٰذا الكتاب

من علم محمد بن إدريس الشافعي، رحمه الله، ومِنْ معنى قوله لِأُقرِّبَهُ على مَنْ أراده ــ مع إعلاميه نهيَه عن تقليدِه، وتقليدِ غَيْرِه ــ لِينظُرَ فيه لدينه، ويحتاطَ فيه لنفسه. وهُـوَ أوَّلُ مَنْ كتب عنه الطحاوي الحديثَ، وبه تفقه على مذهب الشافعي، وسَمِعَ منه «مختصره»، وجمع سنن الشافعي من مسموعاته عنه. «سير أعلام النبلاء» ١٢/٤٩٢.

٢ ــ الإمـامُ العلاَّمـةُ، شيخُ الحنفيـة، أبـو جعفـرٍ أحمـدُ بنُ أبـي عِمْرَانَ موسى بنِ عيسى، البغداديُّ الفقيهُ، المُحَـدِّثُ الحَافِظُ، المتوفى سَنَةَ ٢٨٠هـ.

تفقه على أصحابِ أبـي يوسف، ومحمد بنِ الحسن الشيباني، وقد قَدِمَ إلى مصرَ مع أبـي أيوب صاحِبِ الخراج حَوالي سنة ٢٦٠هـ، فلازمه أبو جعفر، وتفقَّه به مُدَّةَ عشرين سنة، مكّنته من الإحاطةِ بمذهب الحنفية، ومَعْرِفَةِ دقائقه، واختلافِ رواياته.

وكان ابنُ أبـي عمران مِن بحـور العلم، يُوصَفُ بحفظٍ وذكـاءٍ مُفْرِطٍ، وروى شيئاً كثيراً مِن الحديث مِنْ حفظه، وكان له تأثير كبير في تحوُّل الطحاوي إلى مذهب أبـي حنيفة كما صرح به هو في قصة رواها عنه أبو سليمان بن زبر.

وكان أبو جعفر يَفْخَرُ بهِ، ويُكْثِرُ الروايةَ عنه إلى درجةٍ أثارت انتباهَ القاضي أبـي عبيد، وحرَّكت غيرته، إذ كانت جل روايات الفقه عن طريقه.

قال ابن زولاق: وكان أبو جعفر الطحاويُّ إذا ذاكر أبا عُبَيْدٍ يقولُ كثيراً في كلامه: قال ابنُ أبـي عمران ــ يعني أستاذَه ــ، فلما طال هٰذا على

أبي عُبيدٍ قال: يا هٰذا، كم قال ابنُ أبي عمران!.. قد رأيتُ هٰذا الرجلَ بالعراقِ ولم يكن بذاك، إنَّ البُغاثَ بِأَرْضِكُم يَسْتَنْسِرُ. قال: فطارت هذه الكلمةُ، وصارت بمصرَ مثلاً. «سير أعلام النبلاء» ١٣/٣٣٤.

٣ ـ الفقيهُ العلامَةُ قاضي القُضاةِ، أبو خازم عَبْدُالحميد بنُ عبدِالعزيز السَّكوني البصريُّ، ثم البغداديُّ الحنفي، ولي القضاءَ بالشام والكُوفةِ وكرخ بغداد، وحُمِدَتْ سِيرَتُه فيه.

تفقه عليه الطحاويُّ عند قدومه إلى الشام سنة ٢٦٨هـ، وقَدْ بَرَعَ القاضي في مذهب أهلِ العراق حتى فاق مشايخَه، وكان ثقةً ديناً ورعاً، عالماً أحذقَ النَّاسِ بعمل المحاضر والسجلّات، بصيراً بالجبر والمقابلة، فارضاً ذكيًّا، يُضرب به المثل في العقل، توفي سنة ٢٩٢هـ. «سير أعلام النبلاء» ١٣/٥٣٩.

٤ ـ القاضي الكبير، العلامةُ المُحدِّثُ، أبو بكرة بَكَّارُ بنُ قتيبة البصريُّ، قاضي القُضاةِ بمصر، المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

دخل مِصر قاضياً مِنْ قِبَلِ المتوكل يَوْمَ الجُمُعة لثمان خلونَ مِن جُمادَى الآخِرَةِ سَنَةَ سِتٍّ وأربعين ومئتين، كان عالماً فقيهاً مُحَدِّثاً، عظيمَ الحُرْمَةِ، وافِرَ الجلالة، لا يخشى في الحقِّ لَوْمَةَ لائمٍ، مَضْرِبَ المثلِ في الزهد والصَّلاحِ والاستقامة، اتصل به الإمامُ الطحاويُّ وهو شاب، وسَمِعَ منه، وتأثَّر بمنهجه، وأَكْثَرَ الرِّواية عنه، وَبِه انتفعَ وتَخرَّجَ، إلا أن انتفاعَه به كان في الحديثِ أكثر منه في الفقه، فإنه لم يكن يَتَخَلَّفُ عن مجلسه في إملاءِ الحديث.

قال الطحاويُّ: كان أحمدُ بنُ طولون يجيء إلى مجلسِ بكارٍ وهو يُمْلِي، ومَجْلِسُه مملوءٌ بالنَّاس، فيتقدم الحاجِبُ، ويقولُ: لا يَتَغَيَّرْ أحدٌ مِن مكانه، فما يَشْعُرُ بكارٌ إلاَّ وأحمدُ إلى جانبه، فيقولُ له: أيها الأميرُ ألا تركتَني كُنْتُ أقضي حَقَّكَ وأقوم. قال: ثُمَّ فَسَدَتِ الحالُ بينهما حتى حَبَسَه، وفعلَ به ما فَعَلَ. وقد صنف كتاباً يَنْقُضُ فيه على الشافعي رَدَّه على أبـي حنيفة. «سير أعلام النبلاء» ١٢/٥٩٩.

٥ ــ القاضي العَلاَّمَةُ المُحَدِّثُ الثبتُ، قاضي القضاة، أبو عُبَيْد عليُّ بن الحسين بن حرب بنِ عيسى البغدادي، من أصحابِ الشافعي، المتوفى سنة ٣١٩هـ.

كان عَارِفاً بعلم القرآن والحديثِ، عالماً بالاختـلافِ والمعاني والقياسِ، فصيحاً عاقلاً عفيفاً، قوَّالاً بالحق.

قال أبو سعيد بنُ يونس: هو قاضي مِصْرَ، أقامَ بها طويلاً، كان شيئاً عجباً، ما رأينا مثلَه لا قَبْلَهُ ولا بَعْدَه، وكان يتفقَّـه على مذهبِ أبـي ثور، وعُزِلَ عن القضاءِ سَنَةَ إحدى عشرة، لأنه كَتَبَ يستعفي مِن القضاء، ووجَّه رسولاً إلى بغداد يَسْأَلُ في عزله، وأغلقَ بابه، وامتنع مِنَ الحُكْمِ، فَأُعْفِيَ، فَحَدَّثَ حين جاء عزله، وأملى مَجالِسَ، ورَجَعَ إلى بغداد، وكان ثقةً ثبتاً.

قلتُ: حدث عنه الطحاويُّ في «المشكل» وكان يُجَالِسُه ويُحِبُّه، وهو الذي عدَّله في سنة ٣٠٦، فتولى منصبَ الشهادة أمامَ القاضي، وهو منصب لا يحظى به إلا من اشتهرت عدالتُه، وتواتر علمه وفضله.

وهما صاحبا الكلمة التي صارت مثلاً وحفظها الناس: لا يُقَلِّدُ إلا عَصَبِـيٌّ أو غَبِـيٌّ.

وكان لأبي عبيد عشيَّة كُلّ يوم مجلسٌ يَخُصُّ به واحداً من الفضلاء، يُذَاكِرهُ في مسائِل العلم، وكان أبو جعفر واحداً مِنْ هؤلاء، فقال له يوماً في بعضِ كلامه ما بلغه عَنْ أمناء القاضي، وحضه على محاسبتهم، فقال القاضي أبو عُبيد: كان إسماعيلُ بنُ إسحاق القاضي لا يُحَاسِبُهُم. فقال أبو جعفر: قد كان القاضي بَكَّارٌ يُحاسِبُهم. فقال القاضي أبو عبيد: كان إسماعيل... وقال أبو جعفر: قد حاسَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم أُمَنَاءَهُ، وذكر له قصةَ ابن اللُّتْبية[1]. فلما بلغ ذلك الأمناء، لم يَزَالُوا حتى أوقعُوا بَيْنَ أبي عُبَيدٍ وأبي جعفر، وتَغَيَّرَ كُلٌّ منهما للآخر، وكان ذلك قُرْبَ صرفِ أبي عبيد عن القضاء، ولم تكن هذه الخصومة لِتمنع أبا جعفر من الاعتراف بفضل أبي عبيدٍ وعلمه، فعندما جاءه ابنُه علي بن أحمد يُهنىء أباه بَعْدَ صرف أبي عُبَيْدٍ عن القضاء، قال له: وَيْحَكَ، أهٰذه تهنئة، هٰذه والله تَعْزِيَةٌ، مَنْ أُذَاكِرُ بَعْدَهُ، أو مَنْ أُجَالِسُ؟ «سير أعلام النبلاء» ١٤/٥٣٦.

٦ ـ الإمامُ الحافِظُ الثبت، أبو عبدالرحمن أحمدُ بنُ شعيب بنِ علي بن سِنان بن بحر الخُراسانيُّ النسائيُّ، المتوفى سنة ٣٠٣هـ.

رحل في طَلَب العلم إلى خُراسانَ والحجاز ومصر والعراقِ والجزيرةِ والشام، ثم استوطن مِصْرَ، ورَحَلَ الحُفَّاظُ إليه.

---

(١) حديثُ ابن اللتبية أخرجه البخاري في «صحيحه» (٧١٩٧) في الأحكام: باب محاسبة الإمام عماله، ومسلم (١٨٣٢) في الإمارة: باب تحريم هدايا العمال، من حديث أبي حُمَيْدٍ الساعدي قال: استعملَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم رجلاً من الأزد على صدقات بني سُلَيْمٍ يُدعى ابن اللتبية، فلما جاء حاسَبَهُ، قال: هذا الذي لكم، وهٰذه هديةٌ أُهديت لي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فهلاً جلست في بيتِ أبيك وبيتِ أمك حتى تأتِيَكَ هديتُكَ إن كنتَ صادِقاً...».

قال الذهبي في «السير»: هو أحذقُ بالحديث وعلله ورجالِه من مسلم ومن أبي داود ومن أبي عيسى، وهو جَارٍ في مِضْمَارِ البخاري وأبي زُرْعَةَ.

وقد أكثر الإمامُ الطحاوي مِن الرواية عنه في كتاب «مشكل الآثار» لأن النسائي كان قُدُومُه إلى مصر في آخر القرن الثالث تقريباً، وليست له رواية عنه في كتبه التي ألفها قبل ذلك. «سير أعلام النبلاء» ١٢٥/٤.

٧ ــ الإمامُ الحافِظُ، شيخُ الإسلامِ، أبو موسى يونسُ بنُ عبدالأعلى الصَّدَفي المِصري، المتوفى سنة ٢٦٤هـ.

تفقَّه بالشافعي، وقرأ القرآنَ على ورشٍ صَاحِبِ نافعٍ، وسَمِعَ الحديث من الشافعي، وسفيانَ بنِ عيينة وعبدِالله بن وهب وجمع، وكان كبيرَ المُعَدِّلين والعلماء في زمانه بمصر، وثقه النسائي، وقال ابنُ أبي حاتم: سَمِعْتُ أبي يُوثِّقه، ويَرْفَعُ من شأنه.

وقال الطحاوي: كان ذا عقلٍ، لقد حدثني علي بنُ عمرو بن خالد، سمعتُ أبي يقول: قال الشافعي: يا أبا الحسن انظُرْ إلى هٰذا البابِ الأولِ مِن أبواب المسجد الجامِع. قال: فنظرتُ إليه، فقال: ما يَدْخُلُ مِنْ هٰذا البابِ أحدٌ أعقل مِن يونس بن عبدالأعلى. «سير أعلام النبلاء» ٣٤٨/١٢.

٨ ــ الإمَامُ المُحَدِّثُ الفقيهُ الكبيرُ، أبو محمدٍ الربيعُ بنُ سُلَيْمَانَ المُرَادِيُّ مولاهم، المصريُّ، صاحبُ الإمامِ الشافعي وناقِلُ علمه، وشيخُ المؤذنين بجامع الفُسطاط، المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

روى عنه خلقٌ كثيرٌ، وطال عُمُرُهُ، واشتهر اسمُه، وازدحم عليه

أصحابُ الحديث، ونِعْمَ الشيخُ كان، أفنى عُمُرَهُ في العلم ونشرِه، ولكن ما هُو بمعدودٍ في الحُفَّاظ.

قال النسائي وغيرُه: لا بأسَ به. وقال أبو سعيد بن يونس وغيره: ثقة. «سير أعلام النبلاء» ١٢/٥٨٧.

٩ ـ الشيخُ الإمامُ الصَّادِقُ، محدثُ الشَّامِ، أبو زرعة عَبْدُالرحمٰن بنُ عمرو بنِ عبدالله بن صفوانَ بنِ عمرو النَّصْريُّ الدمشقيُّ، المتوفى سنة ٢٨١هـ.

روى عن خلقٍ كثير بالشامِ والعراقِ والحجازِ، وجَمَعَ وصَنَّفَ، وذاكرَ الحفاظَ وتميَّزَ، وتَقَدَّمَ على أقرانه، وكان ثقةً صدوقاً. له مصنف في تاريخ دمشق، طُبعَ في مجمع اللغة العربية بِدِمَشْق في مجلدين بتحقيق شكرالله بن نعمةالله القُوجاني. «السير» ١٣/٣١١.

١٠ ـ الإمامُ الحافِظُ المُتْقِنُ، أبو إسحاقَ إبراهيمُ بنُ أبـي داود سليمانَ بنِ داود الأسدي، الكوفيُّ الأصلِ، الصُّورِيُّ المولدِ، البَرلُّسيُّ الدار ـ وبرلُّس: بليدة مِن سواحل مصر ـ المتوفى سنة ٢٧٠هـ.

وقد روى عنه الطحاويُّ فأكثَرَ، ووصفه ابنُ يونس بأنَّه أحدُ الحفاظ المُجَوِّدين الثقاتِ الأثبات. «السير» ١٢/٦١٢.

١١ ـ الحافظُ أبو بكرٍ أحمدُ بنُ عبدالله بن البَرْقِي، المتوفَّى سنة ٢٧٠هـ.

سَمعَ من عمرو بنِ أبـي سلمة وطبقتِه، وله مُصَنَّفٌ في معرفةِ الصحابة، وكان مِن الحفاظ المتقنين. «تذكرة الحفاظ» ٢/٥٧٠.

١٢ ــ الحافِظُ الحُجَّةُ، أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ مرزوق البصري، نَزِيلُ مِصْرَ، المتوفى سنةَ ٢٧٠هـ.

قال النسائيُّ: صالحٌ، وقال ابنُ يونس: كان ثِقَةً ثبتاً. «سير أعلام النبلاء» ١٢/٣٥٤.

١٣ ــ الإمامُ الحُجَّةُ، أبو إسحاق إبراهيمُ بنُ منقذ بن عيسى الخولانيُّ مولاهم المِصري العُصْفُرِيُّ، المتوفى سنة ٢٦٩هـ.

قال أبو سعيد بنُ يونس: هو ثِقَة رِضى. «السير» ١٢/٥٠٣.

١٤ ــ الإمَامُ المُحَدِّثُ الثقة، أبو عبدالله بَحْرُ بنُ نصر بنِ سابق الخولاني مولاهم المِصْرِيُّ، المتوفَّى سنة ٢٦٧هـ.

وثَّقَهُ ابنُ أبي حاتم، ويونسُ بنُ عبدالأعلى، وابنُ خزيمة. «السير» ١٢/٥٠٢.

١٥ ــ الحافِظُ الثبتُ، أبو علي الحسينُ بنُ معارك البغداديُّ، صِهْرُ الحافِظِ أحمدَ بن صالح، نَزَلَ مصر، وتوفي سنة ٢٦١هـ.

قال ابنُ أبي حاتم: مَحَلُّه الصِّدْقُ. وقال ابنُ يونس: ثقةٌ ثبت. «السير» ١٢/٣٧٦.

١٦ ــ الربيعُ بنُ سليمانَ الأزديُّ مولاهم، المِصريُّ الجِيزِيُّ الأعرجُ، المتوفى سنة ٢٥٦هـ.

قال ابنُ يونس: كان ثقةً. وقال الخطيب: كان ثقةً. وقال النسائي في أسماء شيوخه: لا بأسَ به. وقال مَسْلَمَةُ بنُ القاسم: كان رجلاً صالحاً، كثيرَ الحديث، مأموناً ثقةً. «السير» ١٢/٥٩١.

١٧ ـ أبو جعفر عَبْدُالغني بنُ رِفاعة بنِ عبدالملك اللَّخْمِي المصريُّ، المتوفى سنة ٢٥٥هـ.

وروى عنه أبو داود، وإبراهيم بن مَتويه الأصبهَاني، وأبو بكر بنُ أبي داود.

قال ابنُ يونس: كان فرضياً ثِقَةً. «تهذيب التهذيب» ٦/٣٦٦.

١٨ ـ الإمامُ الحَافِظُ الصَّدُوقُ أبو الحسن عليُّ بن عبدِالعزيز البغويُّ، شيخُ الحرم المكي، ومُصَنِّف المسند»، المتوفى سَنَةَ ٢٨٠هـ.

قال الدَّارقطني: ثقةٌ مأمونٌ. وقال ابنُ أبي حاتم: صدوقٌ. «السير» ١٣/٣٤٨.

وقد روى عنه كتاب «غريب الحديث» لأبي عبيد القاسم بن سلام.

١٩ ـ الإمامُ الفقيهُ المُحَدِّثُ، أبو موسى عيسى بنُ إبراهيم بنِ مثرود الغافِقي مولاهم، المِصريُّ مِن ثقات المسندين، المتوفى سنة ٢٦١هـ.

قال النسائي: لا بأسَ به. وقال مَسْلَمَةُ بنُ قاسم: مِصري ثقة. «السير» ١٢/٣٦٢.

٢٠ ـ الإمَامُ المُحدِّثُ الثقةُ، شيخ الحرم، أبو جعفر محمدُ بنُ إسماعيل بنِ سالمٍ القُرَشِيُّ العَبَّاسِيُّ مولى المهدي البغدادي نزيل مكة، المتوفَّى سنة ٢٧٦هـ.

قال ابنُ أبي حاتِمٍ: صدوقٌ. «السير» ١٣/١٦١.

٢١ ـ الإمَامُ شَيْخُ الإسلامِ، أبو عبدالله محمدُ بنُ عبدِالله بنِ عبدِالحكم بنِ أعين بنِ ليث المِصْرِيُّ الفقيهُ، عالِمُ الديارِ المصرية في عصره مع المزنيِّ، المتوفى سنة ٢٦٨هـ.

وثقه النسائيُّ، وقال مرةً: لا بأسَ به. وقال ابنُ خزيمة: ما رأيتُ في فقهاء الإسلامِ أعرفَ بأقاويلِ الصحابة والتابعين مِن محمد بن عبدالله بن عبدالحكم، وكان أعلمَ مَنْ رأيتُ على أديمِ الأرضِ بمذهب مالك، وأحفظهم له، سمعتُه يقول: كنتُ أتعجَّبُ ممن يقولُ في المسائل: لا أدري.

وقال ابنُ أبي حاتم: ابنُ عبدِالحكم ثقةٌ صدوق، أحدُ فقهاء مِصْرَ مِن أصحاب مالك. «السير» ١٢/٤٩٧.

٢٢ ـ الإمامُ الحافِظُ المُجَوِّدُ أبو بكرٍ محمدُ بنُ علي بنِ داود بن عبدالله البغدادي نزيل مصر، ويُعْرَفُ بابنِ أخت غزال.

قال أبو سعيد بن يونس: كان يَحْفَظُ الحديثَ ويَفْهَمُ، حدَّث بمصر، وخرج إلى قريةٍ من أسفل بلادِ مصر، فَتُوفِّي بِها في ربيع الأولِ سنةَ أربعٍ وستين ومئتين، قال: وكان ثِقَةً حَسَنَ الحَدِيثِ. «السير» ١٣/٣٣٨.

٢٣ ـ الإمامُ العلامةُ الحافِظُ، شيخ بغداد، أبو بكرٍ عَبْدُالله بنُ سليمان بنِ الأشعث السِّجستاني، المتوفَّى سنة ٣١٦هـ.

صَنَّفَ «السنة» و«المصاحف» و«شريعة المقارىء» و«الناسخ والمنسوخ» و«البعث» وأشياء، وكان فقيهاً عالماً حافظاً. «السير» ١٣/٢٢١.

٢٤ ـ الإمامُ المُحَدِّثُ العَدْلُ، أبو الحسن عليُّ بنُ أحمد بنِ سليمان بنِ ربيعة بن الصيقل علّان المصري، المتوفّى سنة ٣١٧هـ.

وكان ثقةً كثيرَ الحديثِ، وكان أحَدَ كُبراء العدول. «السير» ١٤/٤٩٦.

٢٥ ـ الإمَامُ الحافِظُ البارِعُ، أبو بشرٍ محمدُ بنُ أحمد بن حماد بن سعيد بنِ مسلم الأنصاري الدُّولابي، المتوفّى سنةَ ٣١٠هـ.

وهو صَاحِبُ كتاب «الكنى والأسماء». قال الدارقطنيُّ: يتكلَّمُونَ فيه، وما يتبيَّنُ مِن أمره إلا خَيْرٌ[1]. «السير» ١٤/٣٠٩.

٢٦ ـ الإمامُ الكَبِيرُ الحافِظُ الثِّقَةُ، أبو زكريا يحيى بنُ زكريا بن يحيى النيسابوري الأعرج، المتوفى سنة ٣٠٧هـ.

قال ابنُ يونس: كان حافِظاً فاضلاً نبيلاً. «السير» ١٤/٢٤٣.

٢٧ ـ العلامةُ الحافِظُ الأخباريُّ، أبو زكريا يحيى بن عثمانَ بنِ صالح بنِ صفوانَ السَّهْمي المصْري، المتوفّى سنة ٢٨٢هـ.

قال ابنُ يونس: كان عالماً بأخبارِ مصرَ، وبموت العلماء، حافظاً للحديث، وحَدَّثَ بما لم يكن يُوجَدُ عندَ غيره. «السير» ١٣/٣٥٤.

٢٨ ـ الإمامُ الثِّقَةُ المسندُ، أبو يزيد يوسفُ بنُ يزيد بن كامل بن حكيم الأُموي مولاهم، المصريُّ القراطِيسيُّ، المتوفّى سنةَ ٢٨٧هـ.

كان عالماً مُكثراً مجوِّداً معمَّراً رأى الشافعي.

---

(١) وقد تحرف في المطبوع من «ميزان الاعتدال» ٣/٤٥٩ إلى: «تكلموا فيه لما تبين من أمره الأخير». وهو تحريف قبيح، راج على المعلمي اليماني في «التنكيل» ١/٥٠٨، فأثبته كما هو، وتابعه عليه محققاه.

وقال الحافظُ أحمدُ بن خالد الجبَّاب: أبو يزيد مِن أوثق الناسِ، لم أر مثلَه، ولا لَقِيتُ أحداً إلا وقد مُسَّ، أو تُكُلِّمَ فيه إلا هو، ويحيى بن أيوب العلاَّف، ورفع مِن شأنه. «السير» ١٣/٤٥٥.

٢٩ ـ الإمامُ الحَافِظُ المجوِّدُ الرَّحَّالُ، أبو أمية محمدُ بنُ إبراهيم بنِ مسلم البغدادي، ثم الطَّرَسُوسي، نَزِيلُ طَرسُوسَ ومحدِّثُها، وصاحِبُ «المسند» والتصانيف، المتوفى سنة ٢٧٣هـ.

قال ابنُ يونس: كان فَهْماً حَسَنَ الحدِيث، وقال أبو بكر الخلاَّل الفقيه: أبو أمية رفيعُ القدرِ جداً، كان إماماً في الحديث. «السير» ١٣/٩١.

٣٠ ـ الإمامُ العَلاَّمَةُ المتفنِّنُ، القاضي الكبير، أبو جعفر أحمدُ بن إسحاق بن بُهلول بن حسان التنوخي الأنباريُّ، الفقيه الحنفي، المتوفى سنة ٣١٨هـ.

كان مِن رجال الكَمَالِ، إماماً ثقة ثبتاً، جيِّد الضَّبْطِ، متفنِّناً في علوم شتى، منها: الفقه لأبي حنيفة، وربما خالَفَهُ، وكان تامَّ اللغةِ، حَسَنَ القيامِ بنحو الكوفيِّين، صَنَّف فيه، وكان واسِعَ الحفظِ للأخبار والسِّيَرِ والتفسيرِ والشِّعْرِ، وكان خطيباً مُفَوَّهاً، شاعِراً لَسِناً، ذا حَظ مِن الترسل والبلاغة، وَرِعاً متخشناً في الحكم. «السير» ١٤/٤٩٧.

٣١ ـ الإمامُ الحافِظُ المُجَوِّدُ، أبو جعفرٍ أحمدُ بنُ سنان بنِ أسد بن حِبَّان الواسطيُّ القطَّانُ، المتوفَّى سنة ٢٥٨هـ تقريباً.

سمع أبا معاوية الضريرَ، ووكيعَ بنَ الجراح، وطبقتَهما، وصَنَّف «المسند».

قال ابن أبي حاتم فيه: هو إمامُ أهلِ زمانه. وقال أبو حاتِم: ثِقَةٌ صَدُوقٌ. «السير» ١٢/٢٤٤.

٣٢ ــ الإمامُ الحَافِظُ الثبتُ، شيخُ الوقتِ، أبو بكر جعفرُ بنُ محمد بنِ الحسن بن المستفاض الفِريابي القاضي، المتوفى سنة ٣٠١هـ، صاحبُ التصانيف النافعة.

وقال الخطيب البغدادي: كان ثِقَةً حُجَّةً، مِن أوعية العلم، ومِن أهل المعرفة والفهم، طوَّف شرقاً وغرباً، ولَقِيَ الأعلامَ. وقال أبو أحمد بن عدي: كنا نَشْهَدُ مجلسَ جعفر الفِريابي، وفيه عشرةُ آلاف أو أكثر. ثم إنَّه في سنة ٣٠٠ أَنِسَ مِن نفسه تَغَيُّراً، فتورَّع، وتَرَكَ الرِّواية. «السير» ١٤/٩٦.

٣٣ ــ روحُ بنُ الفرج أبو الزِّنباع بن الفرج بنِ عبدالرحمن القطان، مولى الزبير بن العوام، المتوفى سنة ٢٨٢هـ.

عالمٌ فقيهٌ بمذهبِ مالك، كان أوثقَ الناسِ في زمانه، ورَفَعَه اللّهُ بالعلم، وله رواياتٌ في القراءات عن يحيى بن سليمان الجعفي، وقد أَخَذَ الإمامُ أبو جعفر قراءة عاصم حرفاً حرفاً عنه، عن يحيى بنِ سليمان الجعفي، عن أبي بكر بن عياش، عن عاصِمِ بنِ بَهْدَلَة بنِ أبي النجود. كما صَرَّح بذلك في كتابه هذا ١/٢٢٧ و٢٦٣. مترجم في «الديباج المذهب» ١/٤٦٥.

٣٤ ــ محمودُ بنُ حسان النحويُّ أبو عبدالله، المتوفَّى في رجب سنة ٢٧٢هـ.

قال ابن يونس في «تاريخ مصر»: كان نحوياً مجوِّداً، روى عن عبدالملك بنِ هشام، عن أبي زيدٍ، عن أبي عمرو بنِ العلاء. «مغاني الأخيار» ٢/١٠٩.

٣٥ ـ الوليدُ بنُ محمد التميمي النحوي، المشهور بولّاد، المتوفى سنة ٢٦٣هـ، كان نحويّاً مجوِّداً ثقة، أصلُه مِن البصرة، ونَشَأَ بِمِصْرَ، ودَخَلَ العراقَ، ولم يكن بمصر كبيرُ شيء مِن كتب اللغة والنحو قبلَه. روى عنه أبو جعفر «غريبَ الحديث» لأبي عبيدة معمر بن المثنى المتوفى سنة ٢١٠هـ. «بغية الوعاة». ٣١٨/٢.

المناصب التي وليها:

١ ـ اختارَه القاضي محمد بن عبدة لِيكون كاتبه[1]، لِـمَا عُرِفَ عنه من الصفات التي تُؤهِّلُه لهذا المنصب، وقد تَوَطَّدَت صِلَتُه بالقاضي حتى استخلفه، وجعله نائباً عنه، وأغدق عليه وأغناه، وكان الطحاويُّ يجلس بَيْنَ يديه، ويقولُ للخصوم وهُمْ بين يديه: مِنْ مذهبِ القاضي ـ أيده الله ـ كذا وكذا. حامِلاً عنه، ومُلقناً له، فأحسَّ القاضي تِيهاً من أبي جعفر واستظهاراً عليه، فقال له: ما هذا الذي رأيتُ منك!! والله لئن أرسلتُ قصبةً، فنصبت في حارتك، لَترَيَنَّ الناسَ يقولون: هٰذه قصبةُ القاضي، فاحْذَرْ يا أبا جعفر.

واستمرَّ في هذا المنصب يعمل مع القاضي أبي عبيدالله إلى سنة ٢٩٢هـ.

٢ـ ثم تولَّى منصباً آخر، وهو الشهادةُ أمامَ القاضي[2]، ولم يكن

---

(١) ويذكر صاحب «الجواهر المضية» ص ١٠٣: أن الطحاوي كان كاتباً لبكار بن قتيبة.

(٢) كان القضاةُ ـ في الماضي ـ إذا شَهِدَ عندهم أحدٌ وكان معروفاً بالسَّلامة قبله القاضي، وإذا كان غيرَ معروف بها أُوقِفَ، وإن كان الشاهد مجهولاً لا يُعْرَفُ سُئِل عنه جيرانُه، فما ذكروه به مِن خيرٍ أو شَرٍّ عُمِلَ به، حتى كان (غوث بن سليمان) في خلافة المنصور، فسأل عنهم في السِّرِّ، فمن عُدِّل عنده قبله، ثم يعود الشاهد

يَظْفَرُ به إلا من أَقَرَّ له أهل العلم بعلمه ومعرفته وتقدمه، وعدالته ونزاهته، ورفعة شأنه، وكان الشهودُ قَبْلَ ذلك ينفَسون على أبـي جعفر بالشهادة لِئلا يجتمع له رياسةُ العلمِ وقبول الشهادة، فلم يَزَلِ القاضي أبو عبيد علي بن الحسين بن حرب ـ وهو ممن تخيَّر منهج الشافعي في الاستدلال ـ حتى عدَّله في سنة ٣٠٦هـ، وكان أكثرُ الشهودِ في تلك السَّنَةِ قد حَجُّوا، وجاوروا بمكة، فَتَمَّ لأبـي عبيد ما أراد مِن تعديله، واستمر على ذلك إلى نهاية حياته.

صفاتـه:

كان الطحاويُّ رحمه الله حافظاً لِكتاب الله، عارفاً بأحكامه ومعانيه، وبما أُثِرَ عن الصحابة والتابعين مِن تفسيرِ آيِـهِ، وأسبابِ نزوله، له ثقافةٌ ممتازة بِعِلْمِ القِراءات، حافظاً لِلحديثِ، واسِعَ المعرِفةِ بطرقه ومتونه وعِلله وأحوالِ رجاله، ذا حظٍّ كبيرٍ من العلم بلسانِ العرب،

= واحداً من الناس، ولم يكن أحد يُوسَمُ بالشهادة ولا يشار إليه بها، وبهذا كان غوث أوَّلَ من سأل عن الشهود بمصر، ثم إن القاضي (المفضل بن فضالة) ولي سَنَةَ (١٦٨هـ) ثم (١٧٤هـ) عَيَّنَ رجلاً يُسمى صاحبَ المسائل ليسأل عن الشهود ويشهدَ عليهم، حتى وَلِيَ القاضي (عبدالرحمن بن عبدالله العمري) قضاءَ مصر من قبل الرشيد سنة (١٨٥هـ) فاتخذ الشهودَ، وجَعَلَ أسماءَهُمْ في كتاب، وهو أول من فعل ذلك ودوَّنهم، وأسقط سائرَ الناسَ ثم فعلت ذلك القضاة من بعده حتى اليوم

وكان بعض القضاة يتتبعون الشهود المعدلين بَعْدَ كل مدة ليقف من حدثت له جرحةٌ، ويسقط من سجل الشهود، وكذلك اتخذ من بين الشهود قوماً جعلهم مِن بطانة القاضي.

انظر كتاب «الولاة والقضاة» ص ٣٦١ و ٣٨٥ و ٣٩٤ و ٤٤٤ و ٤٣٧.

ومواقِعِ كلامها، وسَعَةِ لُغتها واستعاراتها ومجازها، وعمومِ لفظ مخاطبتها وخصوصه، وسائر مذاهِبها، وَاسِعَ الاطلاع على مـذاهب الصحابـة والتابعين، والأئمة الأربعة المتبوعين، وغيرِهم من الأئمة المجتهدين كإبراهيم النَّخَعِي وعثمان البَتِّي والأوزاعي ، والثوري، والليث بنِ سعد، وابن شُبْرُمَةَ، وابن أبـي ليلى والحسن بن حَي، بارعاً في علم الشروط والوثائق، وكانت له شخصيةٌ مستقِلَّةٌ في البحث، لا يُقَلِّدُ أحداً، لا في الأصولِ ولا في الفروع، فهويدورُ مع الحق الذي أداه إليه اجتهادُه، وكان يتبع منهج السلف في المعتقد، وعلى هذا المنهج ألَّف عقيدته المشهـورة، وكان، رحمـه الله، في مجلس السماع يقـظاً يعي كُلَّ ما يسمعُه، ويستثبته في ذاكرته بعد ما ينقضي المجلس، ويميِّزُ الفروق الدقيقة بيْنَ الروايات، ويُدوِّن ذلك في مصنفاته، وهذه الصفاتُ التي اجتمعت له أتاحت له أن يُصنِّف التصانيفَ المتنوعة الفريدَة في بابها، المقدَّمة في موضوعها، المشحونةَ بالفوائِد أكثرَ من غيرها.

وكان سَمْحَ النفس، رَضِيَّ الخُلُق، طَيِّبَ العِشْرَةِ، وافِرَ الأدب، يتَّصِـلُ بالأمـراء، ويُسـدي إليهم النصح بأدب وتواضع[1]، ويُخَالِطُ القضاة

---

(١) قال صاحبُ «تُحفـة الأحبـاب» فيما نقله عنه صاحبُ «الحاوي» ص ٢٥-٢٦:
يقال: إنَّ أميرَ مصر أبا منصور تكين الخزرجي (المتوفى سنة ٣٢١هـ) دَخَلَ على الطحاويِّ يوماً. فلما رآه دَاخَلَه الرُّعْبُ، فأكرمه الأميرُ، وأحْسَنَ إليه، ثم قال لَهُ: يا سَيِّدي، أُريدُ أن أزوِّجَكَ ابنتي، فقال له: لا أفْعَلُ ذلك، فقال له: ألك حاجةٌ بمالٍ؟ قال لَهُ: لا، قال: فهل أُقْطِعُ لَكَ أرضاً؟ قال: لا، قال: فاسألني ما شئتَ، قال: وتَسْمَعُ؟ قال: نَعَمْ، قال: احْفَظْ دِينَكَ لِئلا يَنْفَلِتَ، واعْمَلَ في فَكَاكِ نَفْسكَ قَبْلَ الموتِ، وإيَّاك ومَظَالِمَ العِبَادِ. ثم تركه ومَضَى، فيقال: إنه رَجَع عن ظلمهِ لأهل مصرَ.

وأَهْلَ المعرفةِ، يذاكرهم في مسائل العلم فيستفيدُ منهم ويُفيدُهم، ويحضُرُ مجالِسَ المظالمِ، ويُؤْخَذُ رأيه في المعضلات والخفيات، ويَعْقِدُ حلقاتِ العلم في مسجد عمرو بنِ العاص يُمْلي فيها الحديثَ، ويقرأ الناسُ عليه تصانيفَه، وكان مَوضِعَ ثقة الأمراء، فهو مِنْ بين الأربعة الذين سُمِحَ لهم بالاستمرار في إقامة حلقاتِ العلم في جامعِ عمرو بنِ العاص، وذلك في صفر سنة ٣٢١هـ، وقد أقرَّ الموافِقُ والمخالِفُ بعدالته، وصِدْقِ لهجته، وورعه وزُهده، وعِفَّته عن المحارم، وبُعده عن الرِّيب، وقد بلغ من ثقة أهلِ العلم به أن أبا عُبيد بن حربويه ـ وهو من أصحاب الشافعي ـ سعى في تعديله وقبولِ شفاعته، وقد استمر يكتبُ للقضاة على اختلاف مذاهبهم، ويُعَدِّل الشهودَ بَيْنَ يَدَيْهِم إلى أن وافته المنية.

صراحته في الحق:

وَمما امتاز به الإمامُ الطحاوي أنه كان صريحاً في الحق الذي يعتقده، لا يُجامِلُ فيه أحداً مهما كان شأنه، ويظهرُ ذلك في:

١ ـ تحوُّله مِن مذهب الشافعي إلى مذهب أبـي حنيفة في بَلَدٍ لم يكن لمذهب أبـي حنيفة رَوَاجٌ فيه. وبسبب هٰذا التحولِ استُهْدِفَ لحملاتٍ كثيرةٍ ظالمةٍ من المتأخرين، لم تَقُمْ على معاييرَ علميةٍ صحيحة.

٢ ـ تَظَلّمه لأحمدَ بنِ طولون وهو والي مصر بشأنِ ضيعةٍ له، ومناظرته له، قال أبو جعفر: اعترضت لنا ضيعةٌ بالصعيدِ مِن ضِياع جدِّي سلامة، فاحتجتُ إلى الدخول إليه، والتظلُّمِ مما جرى لي، وأنا يومئذ شابٌّ، إلا أن العلمَ والمعرفة بالحاضِرين بَسَطَني على الكلام والتمكُّن

مِن الحُجَّةِ، فخاطبتُه في أمرِ الضيعة، فاحتجَّ عليَّ بِحُجَجٍ كثيرةٍ، وأجبته عنها بما لزمه الرجوعُ إليه، ثم ناظرني مناظرةَ الخُصُومِ بغير انتهارٍ ولا سَطْوةٍ عليَّ، وأنا أُجيبه وأحلُّ حجَّته، إلى أن وَقَفَ، ولم يَبْقَ له حُجَّةٌ، فأمسك عني ساعةً، ثم قال لي: إلى هٰذا الموضِعِ انتهى كلامي وكلامُك، والحجةُ قد ظَهَرَتْ لك، ولكن أجِّلنا ثلاثةَ أيامٍ، فإن ظهرت لي حُجَّةٌ، وإلا سلمتُ الضيعةَ إليك. فقمتُ منصرفاً، فلما خرجتُ، قال ابنُ طولون بعدَ خروجي للحاضرين: ما أقبحَ ما أشهدتُكم على نفسي، أقولُ لرجلٍ مِن رعيتي: ظَهَرَتْ لَكَ حُجَّةٌ، أجلني إلى ثلاثة أيام إلى أن أطلب حجةً، وأبطل الحكم الذي قد أوجبته، مَنْ يمنعُني إذا وجبت لي حجةٌ أن أحضره وألزمه إياها؟ هذا والله الغَضْبُ، وانتم رُسُلِي إليه بأني بعد أن أُلزمت حجته أزلتُ الاعتراضَ عن الضَّيْعَةِ، وقد قالَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «إنَّ اللّـهَ لا يُقَدِّسُ أُمَّةً لا يُـؤْخَذُ الحَقُّ لِضَعِيفها مِنْ قَـوِيِّها»(١). وتقـدم بالكتـابِ له، وعـرف الطحـاويُّ الحـالَ من الحاضرين، فذهب إلى الديوانِ، وأخذ الكتـابَ بإزالـة الاعتراض، وتسليم الضيعة، وصارت هذه تُتْلَى مِن مناقبِ أحمد بن طولون. «العقد

---

(١) أخرجه الشافعي في «مسنده» ١١٤/٢ ـ ١١٥ من طـريق سفيان بن عيينـة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة قال: لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أقطع الناسَ الدورَ، فقال حيٌّ من بني زهرة يقالُ لهم: بنو زهرة: نكِّب عنا ابن أم عبد. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «فلمَ ابتعثني الله إذاً؟! إنَّ الله لا يقدِّس أمة لا يؤخذ للضعيف فيهم حقه».

ورجاله ثقات لكنه مرسل، وقد وصله الطبراني في «الكبير» (١٠٥٣٤) من طريق عبدالرحمن بن سلام الجمحي، عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن يحيى بن جعدة، عن هبيرة بن مريم، عن ابن مسعود، وهذا سند قوي، وله شاهد من حديث أبي سفيان بن الحارث عند البيهقي ٩٣/١٠، والخطيب ١٨٨/٤، والـراوي عن =

الفريد للملك السعيد» ص ٥٨ ــ ٥٩، لأبي سالم محمد بن طلحة القرشي النصيبي الوزير.

٣ ــ تغليطه لأبي خازم في كتابة وثائق الأحباس لابن طولون لما بنى البيمارستان، وأراد أن يقف عليه وعلى المسجد العتيق أحباساً، وأراد أن يكتب وثائق أحباسه، فتولى كتابة ذلك قاضي دمشق أبو خازم، فلما جاءت الوثائق أحضر ابن طولون علماء الشروط لينظروا هل فيها شيء يفسدها؟ فنظروا فقالوا: ليس فيها شيء، فنظر أبو جعفر ــ وهو يومئذ شاب ــ فقال: فيها غلط، فطلبوا منه بيانه، فأبى، فأحضره أحمد بن طولون وقال له: إن كنت لم تذكر الغلط لرسلي فاذكره لي. فقال: ما أفعل؟ قال: ولِمَ؟ قال: لأن أبا خازم رجل عالم، وعسى أن يكون الصواب معه وقد خفي علي. فأعجب ذلك ابن طولون وأجازه، وقال له: تخرج إلى أبي خازم وتوافقه على ما ينبغي، فخرج إليه، فاعترف أبو خازم بالغلط، فلما رجع الطحاوي إلى مصر وحضر مجلس ابن طولون، سأله، فقال: كان الصواب مع أبي خازم، ورجعت إلى قوله. وستر ما كان بينهما، فزاد ذلك في نفس ابن طولون، وقربه وشرفه.

٤ ــ انتقاده للقاضي أبي عبيد بن حربويه، في حثه على محاسبة أمنائه، واستشهاده بمحاسبة النبي صلى الله عليه وسلم ابن اللتبية أحد عماله على الصدقة، مما أثار حفيظة أمناء القاضي، فما زالوا يوقعون بينهما حتى تغير كل منهما للآخر.

= أبي سفيان لم يسمَّ، وباقي رجاله ثقات، فهو حسن لغيره.

الطحاوي إمامٌ مجتهد:

لقد درسَ الطحاويُّ مذهبَ الشافعي على خالِه المزني، ثم دَرَسَ مذهبَ الحنفية ولم يتعصب لأحدٍ من أئمته، بل يختارُ مِن أقوالهم ما يَعْتَقِدُ صوابَه لِقوة دليله، وإذا وافق أحداً مِن الأئمة فيما ذهب إليه، فإنما يُوافِقه عن بينةٍ واستدلالٍ، لا على مجرد التقليد، شأنه في ذلك شأنُ علماء عصره الذين لم يكونوا يَرْضَوْنَ لأنفسهم التقليد، لا حفَّاظ الحديث، ولا أئمة الفقه، قال ابنُ زولاق: سمعتُ أبا الحسن عليَّ بنَ أبـي جعفر الطحاوي يقول: سَمِعْتُ أبـي يقول ـ وذكر فَضْلَ أبـي عُبيد بن حربويه وفقهَه ـ فقال: كان يُذاكرني بالمسائل، فأجبتُه يوماً في مسألةٍ، فقال لي: ما هٰذا قولَ أبـي حنيفة. فَقُلْتُ له: أيها القاضي أوكُلّ ما قاله أبو حنيفة أقولُ به؟! فقال: ما ظَنَنْتُكَ إلا مُقلِّداً. فقلتُ له: وهل يُقَلِّدُ إلا عَصَبِيٌّ؟! فقال لي: أَوْ غَبِيٌّ. قال: فطارت هٰذه الكلمةُ بمصر، حتى صارت مثلاً، وحَفِظَها النَّاسُ.

وفي مقدمة «شرح معاني الآثار» ما يَدُل على أنه كَانَ يَتْبَعُ الدليل حَيْثُما كان، ويأخُذُ به، فقد جاء فيها: أنَّ بعض أصحابِه مِن أهل العلم سأله أن يَضَعَ له كِتاباً يَذْكُرُ فيه الآثارَ المأثورة عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في الأحكام التي يَتَوَهَّمُ أهلُ الإلحادِ والضعفةِ من أهل الإسلامِ أن بَعْضَها يَنْقُضُ بعضاً لِقلَّة علمهم بناسخها مِن منسوخها، وما يجب به العملُ منها، لما يَشْهَدُ له مِن الكتاب الناطِقِ والسُّنَّةِ المجتَمَعِ عليها، وأن يجعل لذلك أبواباً يَذْكُرُ في كل كتابٍ منها ما فيه مِن الناسخِ والمنسوخ، وتأويل العلماءِ، واحتجاجِ بعضهم على بعضٍ، وإقامةِ الحجة لمن صَحَّ عندَه قولُه منهم بما يَصِحُّ به مِثْلُهُ مِن كتابٍ أو سُنةٍ أو إجماعٍ أو تواترٍ من أقاويلِ الصحابة أو تابعيهم، وأنه نظر في ذلك، وَبَحَثَ عنه بحثاً شديداً، فاستخرج منه أبواباً على النحو الذي سأل.

وقد صرَّحَ في مقدمةِ كتابِ الشروط ٢١/١ بأنه لا يتقيد بقول أحد إلا بدليل، فقال: وقد وضعتُ هٰذا الكتاب على الاجتهاد منّي لإصابةِ ما أَمَرَ اللهُ عز وجَلَّ به مِن الكتاب بينَ الناس بالعدلِ على ما ذكرتُ في صدرِ هذا الكتـابِ مما على الكاتبِ بَيْنَ الناس، وجعلتُ ذلك أصنافاً، ذكرتُ في كُلِّ صنفٍ فيها اختلافَ الناس في الحُكم في ذلك، وفي رَسْم الكتابِ فيه، وبينت حُجَّةَ كلِّ فريقٍ منهم، وذكرت ما صَحَّ عنـدي مِن مذاهبهم، وممـا رَسمُوا به كتبهم في ذلك، والله أسأله التوفيق، فإنه لا حولَ ولا قُوَّة إلا به.

وانـظر على سبيل المثال ما خالف فيه أبو جعفر أئمة المذهب الحنفي من المسائل في كتابه هذا ١٨٩/٢ و ٢١٤ـ٢١٥ و ٢٥٩ و ٢٦٢ـ٢٦٤ و ١٣١/٣ـ١٣٢ و ٢٠٢/٤ و ٢٣٣ـ٢٣٦ و ٣٠١ـ٣٠٣.

وما يَمنَعُه من الاجتهادِ وقد تحققت له أدواتُه، واكتمَلت له عِدَّتُه، فهو حَافِظٌ، واسع الاطلاع، دقيقُ الفهمِ، متنوِّعُ الثقافة، جَمَعَ إلى معرفة الحديثِ ونقلتِه، والعلمِ بالروايات وعللها علماً بالفقه والعربية، وتمكُّناً منها كلِّها، وتبحراً فيها، فقد حَدَّثَ عبدُالله بن عمر الفقيه ــ فيما رواه عنه ابنُ زولاق ــ قال: سمعتُ أبا جعفرٍ الطحاويَّ يقولُ: كان لمحمد بنِ عبدة القاضي مَجْلِسٌ للفقه عشيةَ الخميسِ، ويَحْضُرُه الفقهاءُ وأصحابُ الحديث، فإذا فَرَغَ، وصَلَّى المغربَ، انصرف الناسُ ولم يَبْقَ أحـدٌ إلا مَنْ تكونُ له حاجة فَيَجْلِسُ، فلما كَانَ ليلةٌ رأينا إلى جنبِ القاضي شيخاً عليه عِمَامَةٌ طويلةٌ، وله لِحية حسنةٌ لا نعرفه، فلما فرغ المجلسُ، وصَلَّى القاضي، التفتَ، فقال: يتأخر أبو سعيد ــ يعني الفِريابـي ــ[1]،

(١) هو كما في «طبقات السبكي» ٢٤٣/٢: مُحَمَّـدُ بنُ عُقيل الفِريابي أبو سعيد، مِن أصحاب إسماعيل المزني، والربيع بن سليمان، حَدَّث بمصر عن قُتيبة بن سعيد،

وأبو جعفر، وانصرفَ الناسُ، ثم قام يركع، فلما فَرَغَ، استندَ، ونُصِبَتْ بَيْنَ يديه الشموعُ، ثم قال: خُذُوا في شيءٍ. فقال ذلك الشيخ: أَيشٍ روى أبو عبيدةَ بنُ عبدِالله بن مسعود، عن أُمِّه، عن أبيه، فلم يَقُلْ أبو سعيد الفِريابي شيئاً، فقلتُ أنا: حدثنا بكارُ بنُ قتيبة، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيانُ، عن عبدِالأعلى الثعلبي، عن أبي عُبيدة بنِ عبدالله، عن أُمِّه، عن أبيه، أن رَسُولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «إنَّ اللَّهَ لَيَغَارُ للمؤمِن فَلْيَغَرْ». قال: فقال لي ذلك الشيخُ: أتدري ما تَتَكَلَّمُ به؟ فقلتُ له: أيشٍ الخبرُ؟ فقال: رأيتُك العشيةَ مع الفقهاء في ميدانهم، ورأيتُك الساعةَ في أصحابِ الحديث في ميدانِهم، وقَلَّ مَنْ يجمع بين البابين. فَقُلْتُ: هذا مِنْ فضلِ الله وإنعامه. فأُعجِبَ القاضي في وَصفه لي، ثم أخذنا في المذاكرة[1].

وأما قولُ ابن كمال باشا في بعض رسائله: إن الطحاويَّ في طبقة مَنْ يَقْدِرُ على الاجتهادِ في المسائل التي لا رِوَايَة فيها، ولا يَقْدِرُ على مخالفةِ صاحبِ المذهب، لا في الفروع ولا في الأصولِ. فقد ردَّه الإمامُ اللكنوي المتوفى سنة (١٣٠٤)هـ في «الفوائد البهية»، ص ٣١ فقال: إن الإمام الطحاوي لَهُ دَرَجَةٌ عالية، ورُتْبَةٌ شامِخَةٌ، قد خالف بها صاحِبَ المذهبِ في كثيرٍ من الأصولِ والفروع، ومَنْ طالع «شرح معاني الآثار» وغيرَه من مصنفاته يَجِدْه يختارُ خلافَ ما اختاره صاحبُ

وداود بن مِخْرَاق وجماعة، وعنه عليُّ بنُ محمد المصري الواعظ، وأبو محمد بن الورد، وأبو طالب أحمدُ بنُ نصر، وغيرُهم. وكان من الفقهاء الشافعيين بمصر، تُوفي بها في صفر سنةَ خمس وثمانين ومئتين.

(١) «تذكرة الحفاظ» ٣/٨٠٩ ـ ٨١٠، و«السير» ١٥/٣٠، و«لسان الميزان» ١/٢٧٨ ـ ٢٧٩، وانظر تخريج الحديث في «السير».

المذهب كثيراً إذا كان ما يَدُلُّ عليه قوياً، فالحقُّ أنه من المجتهدين المنتسبين الـذين ينتسِبـون إلى إمام ٍ مُعَيَّنٍ مِن المجتهدين، لكن لا يُقَلِّدُونه لا في الفروع ولا في الأُصول ِ، لِكونهم متصفينَ بالاجتهاد، وإنما انتسبُوا إليه لِسُلُوكِهم طريقَه في الاجتهاد، إن انحطَّ عن ذلك، فهو مِن المجتهدين في المذهب القادِرين على استخراج الأحكام مِن القواعد التي قررها الإمامُ ولا تَنْحَطُّ مرتبته عن هٰذه المرتبة أبداً على رَغْم ِ أَنْف مَنْ جعله منحطاً.

وما أحسنَ كلامَ المولى عبدِالعزيز المُحَدِّث الدّهلوي في «بستان المحدثين» حيث قال ما مُعَرَّبُهُ: إن مختصرَ الطحاوي يَدُلُّ على أنه كان مجتهداً، ولم يكن مُقَلِّداً للمذهب الحنفي تقليداً محضاً، فإنَّه اختار فيه أشياءَ تُخَالِفُ مذهبَ أبـي حنيفة لِما لاَحَ له مِن الأدلة القوية. انتهى. وبالجملة فهو في طبقة أبـي يوسف ومحمد لا ينحطُّ عن مرتبتهما في القول المُسَدَّدِ.

وقـال شهـابُ الدين المرجاني المتوفى سنة (١٣٠٦)هـ كما في «حُسن التقاضي» ص ١٠٩ تعليقاً على مقالة ابن كمال باشا في عدِّ الطحاويِّ والخصاف والكرخيِّ من الطبقةِ الثالثةِ الذيـن لا يَقْدِرُونَ على مخالفةِ أبي حنيفة لا في الأصول ِ ولا في الفروع ِ: إنَّهُ لَيْسَ بشيءٍ، فإنَّ ما خالفُوه فيه مِن المَسَائِل ِ لا يُعد ولا يحصى، ولهم اختياراتٌ في الأصـول ِ والفـروع ِ، وأقـوالٌ مُسْتَنْبَطَةٌ بالقياس ِ والمسمـوع ِ، واحتجاجاتٌ بالمعقول والمنقول على ما لا يَخْفَى على مَنْ تتبعَ كُتُبَ الفقهِ والخِلافيات والأُصول ِ.

وقال صاحبُ الحاوي المتوفى سنة (١٣٧١)هـ في «الاشفاق» ص

٤١: وهو لا شَكَّ ممن بلغ مرتبةَ الاجتهادِ المطلق وإن حافَظَ على انتسابه إلى أبي حنيفة.

أقوالُ أهلِ العِلْمِ في الإمامِ الطَّحاوي:

قال ابنُ يونس، فيما نَقَلَه عنه ابنُ عساكر في «تاريخه» ٧/٣٦٨: كان ثقةً، ثبتاً، فقيهاً، عاقلاً، لم يُخَلِّفْ مِثْلَهُ.

وقال مسلمةُ بنُ القاسم في «الصِّلَة» فيما نقله عنه ابنُ حجر في «اللسان» ١/٢٧٦: كان ثقةً، ثبتاً، جليلَ القَدْرِ، فقيهَ البدنِ، عالماً باختلافِ العلماء، بَصيراً بالتصنيف.

وقال ابن النديم في «الفهرس» ص ٢٦٠: وكان أَوْحَدَ زمانِه علماً وزهداً.

وقال ابنُ عبدالبر ـ كما في «الجواهر المضية» ـ: كان مِنْ أعْلَمِ النَّاسِ بِسِيَرِ الكوفيين وأخبارِهم وفِقْهِهِم، مع مشارَكَةٍ في جميعِ مَذَاهِبِ الفُقَهاءِ.

وقال الإمامُ السَّمعانيُّ في «الأنساب» ٨/٢١٨: كان إماماً، ثقةً، ثبتاً، فقيهاً، عالماً، لم يُخَلِّفْ مِثْلَه.

وقال ابنُ الجوزي في «المنتظم» ٦/٢٥٠: كان ثَبْتاً، فَهْماً، فَقِيهاً، عاقِلاً. وكذا قال سِبْطُه وزادَ: واتَّفَقُوا على فَضْلِه وصِدْقِهِ وزُهْدِهِ وورعِه.

وقال ابنُ الأثير في «اللباب» ٢/٢٧٦: كانَ إماماً، فقيهاً مِن الحنفيين، وكان ثِقَةً ثبتاً.

وقال الإمامُ الذهبيُّ في «سِيَرِ أعلام النبلاء» ١٥/٢٧: الإمامُ، العلامةُ، الحافِظُ الكبيرُ، مُحَدِّثُ الديارِ المصرية وفقيهها. . . ثم قال: ومن نظر في تَوالِيفِ هذا الإمامِ عَلِمَ مَحلَّه مِن العِلْمِ، وسَعَة مَعارِفِه.

وقال في «تاريخه الكبير» في الطبقة (٣٣): الفقيهُ، المُحَدِّثُ، الحافِظُ، أحدُ الأعلام، وكان ثقةً، ثبتاً، فقيهاً، عاقِلًا. وترجم له في «تذكرة الحفاظ» ص ٨٠٨.

وقال الصَّفَدِي في «الوافي بالوفيات» ٩/٨: كَانَ ثِقَةً، نبيلًا، ثبتاً، فقيهاً، عاقلًا، لم يُخَلِّفْ بَعْدَهُ مِثْلَه.

وقال اليافعي: بَـرَعَ في الفِقْهِ والحديثِ، وصَنَّف التَّصانِيفَ المُفيدَةَ.

وقال ابنُ كثير في «البداية» ١١/١٨٦: الفقيهُ الحنفيُّ صاحِبُ التصانيف المفيدةِ، والفوائد الغزيرة، وهو أَحَدُ الثقاتِ الأثباتِ، والحُفَّاظِ الجَهابِذَةِ.

وقال البَدْر العيني في «نُخَبِ الأفكارِ» فيما نَقَلَه صاحب «الحاوي» ص ١٣: أما الطحاويُّ، فإنه مُجْمَعٌ عليه في ثقته ودِيانته وأمانته، وفضيلته التامة، ويدِه الطُّولى في الحديثِ وعِلله وناسِخه ومنسوخِه، ولم يَخْلُفْهُ في ذلكَ أحدٌ، ولقد أثنى عليه السَّلَفُ والخلف. . ثم أورد كثيراً مِن النصوص عن الأئمة بالثناءِ عليه، ثم قال: ولقد أثنى عليه كُلُّ مَنْ ذَكَرَه مِن أهل الحديث والتأريخ كالطبراني، وأبي بكر الخطيب، وأبي عبدِالله الحميدي، والحافظِ ابنِ عساكر، وغيرِهم من المتقدمين والمتأخرين كالحافِظ أبي الحجاج المزِّي، والحافظِ الذهبي، وعمادِالدين بن كثير، وغيرهم من أصحاب التصانيف.

ولا يَشُكُّ عَاقِلٌ مُنْصِفٌ أن الطحاوي أثبتُ في استنباط الأحكام مِن القرآن ومن الأحاديث النبوية، وأقعدُ في الفقه مِن غيره ممن عاصره سناً، أو شاركه رواية مِن أصحاب الصِّحاح والسنن، لأن هٰذا إنما يظهر بالنظرِ في كلامه وكلامهم، ومما يَدُلُّ على ذلك، ويقوي ما ادعيناه تصانيفُه المفيدةُ الغزيرة في سائر الفنون من العُلُوم النقليةِ والعقلية، وأما في رواية الحديثِ ومعرفةِ الرجالِ، وكثرة الشيوخ، فهو كما ترى إمامٌ عظيمٌ ثبتٌ حُجة كالبخاري ومسلم وغيرِهما من أصحاب الصحاح والسنن. يَدُلُّ على ذلك اتساعُ روايته، ومشاركتُه فيها أئمةَ الحديث المشهورين كما ذكرناهم.

وقال السيوطيُّ في «طبقات الحفاظ» ص ٣٣٧: الإمامُ، العلامة، الحافِظُ، صاحبُ التصانيف البديعة... وكان ثقةً ثبتاً فقيهاً، لم يخلف بعدَه.

وقال الداوودي في «طبقات المفسرين» ١/٧٤: الإمامُ، العلامةُ، الحافظ...

وقال محمود بن سليمان الكفوي في «طبقاته»، فيما نقله عنه اللَّكنوي في «الفوائد البهية» ص ٣١: إمامٌ جليل القدرِ، مشهورٌ في الآفاق، ذِكْرُهُ الجميل مملوءٌ في بُطون الأوراق... وكان إماماً في الأحاديث والأخبار... وله تصانيفُ جليلة معتبرة.

كلام بعض الناس في الطحاوي ورده:

وبالرغم من هٰذه الصفاتِ العظيمة التي أسبغها عليه أهلُ العلم بحقٍّ، فإنَّه رحمه الله لم يسلمْ ممن ينتقصُ قدرَه، ويصفُه بقلةِ المعرفة، ويتهمُه بما هو بريءٌ منه.

فقد ذكر الإمامُ البيهقي في كتابه «معرفة السنن والآثار» ١/٣٥٣ أن عِلْمَ الحديثِ لم يكن مِن صناعة أبي جعفر، وإنما أخذ الكلمةَ بَعْدَ

الكلمة من أهله، ثم لم يُحْكِمْها، ويتهمه بتسويةِ الأخبارِ على مذهبه، وتضعيفِ ما لا حِيلَةَ له فيه بما لا يَضْعُفُ به، والاحتجاج بما هو ضعيف عندَ غيره.

وفي هذا تجريحٌ قاسٍ لأبـي جعفر، وطعن بعدالته، واتهامٌ له بالجهل في صناعة الحديث، وقد تولَّى غَيْرُ واحدٍ من أهل العلم الردَّ على هٰذا الطعن، وبيانَ أنه صادِرٌ عن عصبية وهوى، فقد قال الحافظ عبدُالقادر القرشي، المتوفَّى سنة (٧٧٥هـ) في «الجواهر المضية» ص ٤٣١ بعد أن أورد كلام البيهقي: هكذا قالَ. وحاشا لِلّٰهِ أن الطحاويَّ رحمه الله يَقَعُ في هٰذا، فهذا الكتابُ الذي أشار إليه هو الكتابُ المعروف بـ «معاني الآثار»، وقد تكلمتُ على أسانيدِه، وعزوتُ أحاديثَه وإسنادَه إلى الكتب الستة، و«المصنف» لابن أبـي شيبة، وكتبِ الحفاظ، وسميتُه بـ «الحاوي في بيان آثار الطحاوي»، وكان ذلك بإشارةِ شيخنا العلامة الحُجَّةِ قاضي القضاة علاءالدين المارديني والد شيخنا قاضي القضاة جمالالدين، لما سأله بَعْضُ الأمراءِ عن ذلك، وقال له: عندنا كتابُ الطحاوي، فإذا ذكرنا لِخصمنا الحديثَ منه يقولون لنا: ما نَسْمَعَ إلا مِنَ البخاري ومسلم. فقال له قاضي القضاة علاءالدين: والأحاديثُ التي في الطحاوي أَكْثَرُهَا في البخاري ومسلم والسُّنن، وغيرِ ذلك مِن كتب الحفاظ. فقال له الأميرُ: أسألُك أن تُخَرِّجَه، وتَعْزُوَ أحاديثَه إلى هٰذه الكتب. فقال له قاضي القضاة: ما أتفرَّغُ لذلك، ولكن عندي شخصٌ من أصحابـي يَفْعَلُ ذلك. وتكلَّم معه رحمه الله في الإحسان إلي، وأمدَّني الأميرُ بكتب كثيرة «كالأطراف» للمزي، و«تهذيب الكمال» له، وغيرهما، وشرعتُ فيه، وكان ابتدائي فيه في سَنَةِ أربعين، وأمدَّني شيخنا قاضي القضاة بكتابٍ لطيفٍ فيه

أسماء شيوخ الطحاوي، وقال لي: يكفيكَ هٰذا من عندي، فَحَصَلَ لي النفعُ العظيمُ به، ووجدتُ الطحاويَّ قد شارك مسلماً في بعض شيوخه كيونسَ بنِ عبدالأعلى، فوقع لي في كثيرٍ من الأحاديث أن الطحاويَّ يروي الحديثَ عن يونس بنِ عبدالأعلى ويسوقُه، ومسلم يرويه بعينه عن يونس بنِ عبدالأعلى بسندِ الطحاوي، وواللّـهِ لم أرَ في هٰذا الكتاب شيئاً مما ذَكَرَه البيهقيُّ عن الطحاوي، وقد اعتنى شيخُنا قاضي القضاة علاءُالدين، ووضع كتاباً عظيماً نفيساً على «السنن الكبير» له، وبَيَّن فيه أنواعاً مما ارتكبَها مِن ذلك النوعِ الذي رمى به البيهقيُّ الطحاويَّ، فيذكر حديثاً لمذهبه وسنده ضعيفٌ فَيُوثِّقُه، ويَذْكُرُ حديثاً على مذهبنا وفيه ذلك الرجل الذي وثقه فيُضعفه، ويَقَعُ هٰذا في كثيرٍ من المواضع، وبَيْنَ هذين العملين مقدارُ ورقتين أو ثلاثة، وهذا كتابُه موجودٌ بأيدي الناسِ، فمن شَكَّ في هٰذا فلينظُرْ فيه، وكتابُ شيخنا كتابٌ عظيم، ولو رآه مَنْ قبله من الحُفَّاظِ لسأله تقبيلَ لسانه الذي تفوَّه بهذا، كما سأل أبو سليمان الدَّاراني أبا داود صاحب «السنن» أن يخرج إليه لسانَه حتى يقبله. انتهى ما في «الجْواهر» بحذف يسير.

وهذا الكتابُ الذي أشارَ إليه هو «الجوهر النقي في الرد على سنن البيهقي» طبع أولاً وحده في دائرة المعارف حيدر آباد الدكن، ثم طبع مع «السنن الكبرى».

٢ ــ وذكر شيخ الإسلامِ في «منهاج السنة» ١٩٤/٤ ــ وهو بِصَدَدِ الطعن في حديثِ رجوع الشمسِ إلى علي، الذي صَحَّحَهُ الإمامُ الطحاوي ــ بأنه لم يَكُنْ معرفته بالإسنادِ كمعرفةِ أهل العلم به.

وهذا الحكم من شيخ الإسلام تُعوِزُه الدِّقَّةُ، فإنه مَا مِنْ حافظٍ من

الحفاظ يُنَزَّهُ عما وقع فيه الإمامُ الطحاوي، وهٰذه مؤلفاتهم بَيْنَ أيدينا، فيها أحاديثُ توثَّقوا من صحتها، وانْتُقِدَت عليهم، ولم نسمع أحداً من أهل العلم أصدرَ في حقهم هٰذا الحكم القاسي الذي انتهى إليه شيخُ الإسلام، وكيف يُتهم هذا الإمامُ بأنه لا معرفة له بالإسناد كمعرفة أهلِ العلم، وقد وصفه الأئمة المشهودُ لهم ببراعة النقدِ بأنه حافِظٌ للحديث، عارفٌ بطُرُقِهِ، خبيرٌ بنقده سنداً ومتناً، مُدْرِكٌ للخفي مِن علله، بارع في الترجيح والموازنة، ونحن وإن كنا نُوافقه في تضعيف هٰذا الحديث كما هو مبين في مكانه في هذا الكتاب فإننا لا نسلم له بهذه النتيجة التي انتهى إليها، فإن من المجانبة للصواب أن يوصف العالم بالجهل في العلم الذي يتقنه ويدريه لمجرد وقوعه في الخطأ في مسألة من مسائله.

قال صاحب «أماني الأحبار» وهو ممن يزكي ابن تيمية ويعجب به: ظاهِرُ كلامِ العلامة ابن تيمية على أنه حَكَمَ هذا الحُكْمَ على الإمام أبي جعفر الطحاوي، وأخرجه مِن أئمة النقد، لأنه صحح حديثَ رَدِّ الشمس لعلي، رضي الله عنه، والإمامُ الطحاوي ليس بمتفرد بتصحيح هٰذه الرواية، فقد وافقه غَيْرُ واحد من الأئمة المتقدمين والمتأخرين، ورجحوا قوله على قول ابن تيمية... وما ذكرنا في الفائدَةِ العاشرة من أقوال الإمام الطحاوي في الرِّجال، وكلامِه في نقدِ الأحاديث كنقد أَهْلِ العلم مِن كتابيه «معاني الآثار» و«مُشكل الآثار» وكُتُبِ أسماء الرجال، يَرُدُّ كُلَّ الرَّدِّ، ويدفع كُلَّ الدفع قَوْلَ ابن تيمية هٰذا، ويثبت صحةَ ما اختاره الذهبيُّ من ذكره في الحُفَّاظِ الذين يُرجع إلى أقوالهم، والسيوطي مِن ذكره فيمن كان بمصر مِن حُفاظ الحديث ونُقَّاده، وقد شهد له الأئمةُ المتقدمون بجلالة قدره، كابن يونس، ومسلمة بن القاسم وابن عساكر، وابن عبدالبر، وأضرابهم، وهؤلاء أقربُ بالطحاوي من ابن

تيمية، ومنهم من هُوَ أعلمُ منه بحالِ علماء مصر، فإنَّ صاحب البيت أدرى بما فيه، فجرح ابن تيمية بغيرِ دليلٍ لم يُؤثِّرْ في الإمامِ الطحاوي مع شهادة هؤلاء الأعلام.

وقد قال التاج السبكي في «طبقاته»(١): الحَذَرَ كُلَّ الحَذَرِ أن تَفْهَمَ مِن قاعدتهم: أن الجرحَ مُقَدَّمٌ على التعديلِ على إطلاقها، بل الصوابُ أن من ثبتت عدالتُه وإمامتُه، وكَثُرَ مادِحُوه وَمُزَكُّوه، ونَدَرَ جارِحُه، وكانت هناك قرينةٌ دالةٌ على سبب جرحه مِن تَعصُّبٍ مذهبي أو غيره، لم يُلتفت إلى جرحه.. ثم قال بَعْدَ كلامٍ طويل: قد عرفناك أن الجارحَ لا يُقْبَلُ جَرْحُهُ ـ وإن فسره ـ في حقِّ من غلبت طاعتُه على معصيته، ومادِحُوه على ذامِّيه، ومُزَكُّوه على جارحيه إذا كانت هناك قَرِينَةٌ دالةٌ يشهدُ العقلُ بأن مثلَها حامِلٌ على الوقيعة.

على أن ابن تيمية ـ كما في «الدُّررِ الكامنة»(٢) عن الذهبي: كان مع سَعَةِ علمه، وفرطِ شجاعته، وسَيلانِ ذهنه، وتعظيمِه لحرمات الدين بشراً من البشر تعتريه حِدَّةٌ في البحث، وغَضَبٌ وشَظَفٌ للخصم، تَزْرَعُ له عداوةً في النفوسِ، وإلا لو لاطف خُصُومَهُ، لَكَانَ كلمةَ إجماع، فإنَّ كبارَهم خاضعون لعلومه، معترفون بشُنُوفه، مُقِرُّون بندورِ خطئه، وأنَّه بحر لا ساحِلَ له، وكنزٌ لا نظيرَ له، ولكن يَنْقِمُون عليه أخلاقاً وأفعالاً، وكُلُّ أَحَدٍ يُـؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ ويُتْرَكُ.

٣ ـ وجاء في «لسان الميزان» ١/٢٧٦ للحافظ ابن حجر: وقال مَسْلَمَةُ بنُ القاسم في كتاب «الصلة»: وقال لي أبو بكرٍ محمدُ بنُ

---

(١) ٢/٩ و ١٢.

(٢) ١/١٥١.

معاوية بنِ الأحمر القرشي: دخلتُ مِصْرَ قَبْلَ الثلاث مئة، وأهلُ مصر يَرْمُونَ الطحاوي بأمرٍ عظيم فظيع. ويُفَسِّرُ ابنُ حجر هذا الأمرَ بقوله: يعني من جهةِ أمور القضاء، ومن جهة ما قيل: إنه أفتى به أبا الجيش مِن أمر الخِصيان.

قال صاحبُ «أماني الأحبار»: ولعلَّ كلامَ الحافظ يكمل مِن قولِ ابن النَّديم حيث قال في «الفهرست» ص ٢٦٠: ويقال: إنه تَعَمَّلَ لأحمد بنِ طولون كتاباً فيه نكاحُ ملك اليمين، يُرَخِّصُ له في نكاحِ الخدم. وهذا عجيبٌ مِنْ مِثْلِ الحافظ، فقد أسَّسَ بنيانَه على رواية لم يلتفت إليها أَحَدٌ غيره، ومَسْلَمَةُ بن قاسم هذا ضعَّفه الذهبي في «الميزان» ونسبه إلى المشبهة(١)، وذكر الحافظُ في ترجمة مسلمة هذا: سُئِلَ القاضي محمد بن يحيى بن مفرج عنه، فقال: لم يكن كذاباً، ولكن كان ضَعِيفَ العَقلِ. وعن عبدالله بن يوسف الأزدي ـ يعني ابن الفرضي ـ قال: كان مَسْلَمَةُ صَاحِبَ رأي وسِر وكِتاب، وحُفِظَ عليه كلامُ سوء في التشبيهات. وقد ألزم مسلمة بن القاسم هذا في كتاب «الصلة» الإمامَ البخاريَّ بسرقة كتاب شيخه علي بن المديني، كما ألزم ها هنا الإمام الطحاوي، ولكن الحافظ لم يَرْضَ بما قاله في البخاري، ورضي عنه ها هنا بما قال في الطحاوي(٢)، وابنُ الأحمر الذي روى عنه

(١) لكن قال الحافظ في «اللسان» ٦/٣٥: ما نسبه إلى التشبيه إلا من عاداه.

(٢) فقد جاء في «تهذيب التهذيب» ٩/٥٤: قال مسلمة: وألف عليٌّ بن المديني كتاب «العلل» وكان ضنيناً به فغاب يوماً في بعض ضياعه، فجاء البخاريُّ إلى بعض بنيه وراغبه بالمال على أن يرى الكتاب يوماً واحداً، فدفعه إلى النساخ فكتبوه له ورده إليه، فلما حضر علي تكلم بشيء، فأجابه البخاري بنص كلامه مراراً، ففهم القضية واغتم لذلك فلم يزل مغموماً حتى مات بعد يسير، واستغنى البخاري عنه بذلك الكتاب.
فتعقبه الحافظ بقوله: فإن هذه القصة التي حكاها مسلمة فيما يتعلق بالعلل لابن =

مَسْلَمَةُ بنُ قاسم لم يُوجَدْ في كتب الرجال فلعلَّه مجهول[1]، وأَهْلُ مِصْرَ الذين روى عنهم ابنُ الأحمر مجاهيلُ، وما ذكره عنهم من أمر فظيع جَرْحٌ غَيْرُ مفسَّر.

ثم ما ذكره شارحاً لكلامه ـ يعني من جهة أمور القضاء ـ فإن كان مرادُه أنه ولي القضاءَ، فساء في أموره، فلم يَثْبُتْ أنه ولي القضاء حتى يصح رميه بأمور تتعلَّق بالجَوْرِ في القضاء. وهو الذي حضَّ القاضي أبا عبيد على محاسَبَةِ الأُمناء، وناظره في ذلك، وإن كان مرادُه ما أشاع حُسَّادُه من الأمناء، فأغروا به نائبَ هارون بن أبي الجيش حتى اعتقل أبا جعفر الطحاوي بسبب اعتبارِ الأوقاف، وأوقعوا بين أبي عُبيد القاضي، وأبي جعفر الطحاوي حتى تَغَيَّرَ كُلٌّ منهما للآخر، فالحقُّ مع أبي جعفر الطحاوي نال ما نالَ مِن الحساد الذين يتعسَّفون عليه بالعدالة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والله يجزيه على ذلك إن شاء الله تعالى.

وأما قولُه: أو من جهة. . . الخ. فالقائلُ مجهول، ولا يكون الجرح

= المديني، غنية عن الرد لظهور فسادها، وحسبك أنها بلا إسناد، وأن البخاري لما مات علي كان مقيماً ببلاده، وأن العلل لابن المديني قد سمعها منه غير واحد غير البخاري فلو كان ضنيناً بها لم يخرجها، إلى غير ذلك من وجوه البطلان لهذه الأخلوقة، والله الموفق.

(1) قال شعيب: بل هو معروف: واسمه محمد بن معاوية بن عبدالرحمن الأموي الأندلسي، مِن أهل قرطبة، يُعرف بابن الأحمر، سمع بالأندلس على كثيرٍ من الشيوخ، ثم رحل إلى المشرق سنة ٢٩٥هـ، فَسَمِعَ بمصر ومكة وبغداد والكوفة، ودخل أرضَ الهندِ تاجراً، وخرج منها ومعه ما قيمتُه ثلاثون ألف دينار، غَرِقَتْ منه كُلُّها، وقَدِمَ الأندلس سنة ٣٢٥، وروى عن النسائي «السنن الكبرى»، وحملها معه إلى الأندلس، وعنه انتشرت. قال ابنُ الفرضي في «تاريخ علماء الأندلس»: كان شيخاً حليماً ثقة فيما روى، صدوقاً، توفي سنة ٣٥٨هـ.

عند أهلِ النقد هكذا، والظاهر أنه أخذ ذلك عن ابنِ النديم، فإنه أخذ كلامه كُلَّه، ولكن حَذَفَ هذه الجملة من أثناء كلامه، ثم شرح قولَ ابن الأحمر بقول ابن النديم، وابنُ النديم لم يَجْزِمْ على ما قال، بل ذكر بصيغةِ التمريض بدون التحقيق على ما هو عادةُ المؤرِّخين في الجمع بين الرَّطب واليابس، والصحيح والسَّقيم، وبمثل هذا لا يثبت جرحُ مَنْ ثبتت إمامتُه وأمانته وديانته وتثبته وثقته، ومن اتُّفِقَ على فضله وصِدقه وزُهده وورعه، وقد أعرضَ المتقدمون والمتأخرون عن ذكر ما ذكره الحافظُ، فلم يذكروا ذلك، لا في ترجمة أبي جعفر، ولا في ترجمة أبي الجيش، فهذا دليلٌ قوي على بطلانه، وقد تركَ الحافظ ها هنا في الكلام على الإمام الطحاوي ما ذكره في مقدمة «اللسان» ١ / ١٠٦ عن ابن عبد البر: مَنْ صَحَّتْ عدالتُه، وثبتت في العلم إمامتُه، وبانت همتُه وعنايتُه بالعلم لم يُلْتَفَتْ فيه إلى قولِ أحد، إلا أن يأتي الجارِحُ في جرحه بِبَيِّنَةٍ عَادِلةٍ، يَصحُّ بها جرحُه على طريق الشهادات، والعمل بما فيها من المشاهدة لذلك ما يوجب قبولُه.

تـلاميذه:

وقد رحل إلى الطحاوي عدد غير قليل من أهل العلم، وفيهم كثير من الحفاظ المشهورين، فسمعوا منه، وانتفعوا به، ورووا عنه، فمن هؤلاء:

١ ــ الحافِظُ الأوحدُ، أبو الفرج أحمدُ بنُ القاسم بن عُبيدالله بنِ مهدي البغدادي، ابن الخشاب، نزيل ثَغْرِ طَرَسُوس، المتوفَّى سنة ٣٦٤هـ.

حدَّث عن الطحاوي في دمشق. «السير» ١٦/١٥١.

٢ ــ الإمامُ الفقيهُ القاضي، أبو بكر أحمدُ بنُ محمد بنِ منصور الأنصاريُّ الدَّامغاني، أَحَدُ الفُقهاءِ الكبارِ من أصحاب الرأي.

دَرَسَ على الإمام الطحاوي بمصر، وأقام عِنْدَه سنينَ كثيرةً، ثم قَدِمَ بغداد، فدرس على أبي الحسن الكَرْخي، ولما فُلِجَ الكرخي، جعل الفتوى إليه دُونَ أصحابه، فأقامَ ببغداد دهراً طويلاً يُحَدِّثُ عن الطحاوي ويُفتي.

وكان إماماً في العلم والدين، مشاراً إليه في الوَرَعِ والزَّهادة، ولي القضاءَ بواسط، لأنه ركبته ديونٌ، فخرج إليها. «تاريخ بغداد» ٩٧/٥.

٣ ــ إسماعيلُ بنُ أحمد بن محمد بن عبدالعزيز، أبو سعيد الجُرجاني الخلال الوَرَّاق، نزيلُ نَيْسَابور، المتوفى سنة ٣٦٤هـ.

رَحَلَ إلى البلادِ في طلب الحديث، وأخذه عن أبي يعلى المَوْصِلِي وأبي جَعْفرٍ الطحاوي، وجماعة غيرهما.

قال البيهقيُّ: سكن نيسابور، وبها وُلِدَ له، وبها ماتَ، وكان أَحَدَ الجوَّالِينَ في طَلَبِ الحديث، والورَّاقين في بلادِ الدنيا، والمفيدين، سَمِعَ في بلده، ونيسابور، وبغداد والكُوفة، والبصرة، والجزيرة، والشام، ومصر، ثم عُقِدَتْ له المجالسُ، فكان يُملي بها أصولَه، وكان يُحْسِنُ إلى أهل العلم، ويَقُومُ بحوائجهم، وصار مُوَسَّعاً عليه في تجارته. «تاريخ جرجان» ص ١٥١، و «تهذيب تاريخ دمشق» ١٤/٣.

٤ ــ المُحَدِّثُ الحافظُ الجَوَّالُ المصنف، أبو عبدالله الحسينُ بنُ أحمد بن محمد بن عبدالرحمن بن أسد بن شماخ الشمَّاخيُّ الهَرَوِيُّ الصَّفَّارُ، صاحبُ «المستخرج على صحيح مسلم»، المتوفى سنة ٣٧٢هـ.

سَمِعَ أبا الحسن بن جوصا، ومحمدَ بنَ يوسف الهروي، وعَبْدَالرحمٰن بن أبي حاتِم، وأبا العباس بن عُقدة، وأبا جعفرٍ الطحاوي، وطبقتهم. قال البَرْقَاني: كتبتُ عنه الكثيرَ، ثم بانَ لي أنه لَيْسَ بحجة. وقال أبو عبدالله بنُ أبي ذهل: ضعيف. «السير» ١٦/٣٦٠.

٥ ــ المُحَدِّثُ الإمامُ، أبو علي الحسينُ بنُ إبراهيم بن جابر بن أبي الزمزام الدمشقيُّ الفرائضيُّ الشاهِدُ، المتوفى سنة ٣٦٨هـ.

وثقه الكتاني. «السير» ١٦/١٤٠.

٦ ــ حُمَيْدُ بنُ ثَوابة أبو القاسم الجذاميُّ، مِن أهل وَشْقة بالأندلس.

كانت له عنايةٌ بالعلم، ورحلة، دخل فيها العراق، فسمع ببغدادَ مِن أبي بكر بن أبي داود السِّجستاني، ومن أبي بكر أحمد بن محمد بن أبي شيبة وغيرهما، ودخل الشام، وسَمِعَ بدمشق من أحمد بن عمير، وأبي الجهم أحمد بن الحسين بن طلاب المشغراني، وسمع بمصر من أبي جعفر الطحاوي، وأبي الحسن المهراني ونظرائهما سماعاً كثيراً، وكان عالماً بالحديث، بصيراً به. «تاريخ علماء الأندلس» ١/١٢٤ لابن الفرضي.

٧ ــ الإمامُ الحَافِظُ الثقةُ الرَّحَّالُ الجوَّال، مُحدِّث الإسلامِ، علم المعمَّرين، أبو القاسم سليمانُ بنُ أحمد بن أيوب بن مُطير اللخميُّ الشَّامي الطبراني، صاحب المعاجم الثلاثة «الكبير» و«الأوسط» و«الصغير»، ولد سنة ٢٦٠هـ، ومات سنة ٣٦٠هـ.

كان أوَّلُ ارتحاله لطلب العلم في سنة ٢٧٥، فبقي في الارتحالِ

ستةَ عشر عاماً، وكَتَبَ عمَّن أقبلَ وأدبرَ، وبرع في هذا الشأنِ، وجَمَعَ وصَنَّفَ، وعُمِّر دهراً طويلاً، وازدحم عليه المحدثون، ورحلُوا إليه مِن الأقطار. «السير» ١٦/١١٩.

٨ ــ الإمامُ الحافِظُ الناقِدُ الجوال، أبو أحمد عَبْدُالله بنُ عدي بنِ عبدالله بنِ محمد بن المبارك بن القطان الجُرجاني، صاحب كتاب «الكامل» وقد طُبِعَ طبعة رديئة في سَبْع مجلدات.

مَوْلِدُه في سنةِ سبعٍ وسبعين ومئتين، وأول سماعه كان في سنة ٩٠، وارتحاله في سنة سبع وتسعين، وزاد ما في معجم شيوخه على ألفِ شيخ.

قال حمزةُ السهميُّ: كان ابنُ عدي حافظاً متقناً، لم يكن في زمانه أَحَدٌ مثلَه، مات في جمادى الآخرة سنة خمسٍ وستين وثلاث مئة.

وقال الذهبي: وطال عُمْرُهُ، وعلا إسنادُه، وجرَّح وعدَّل، وصَحَّحَ وعَلَّلَ، وتَقَدَّمَ في هذه الصناعةِ على لَحْنٍ فيه يَظْهَرُ في تآليفه. «السير» ١٦/١٥٤.

قلت: وكتابه «الكامل في الضعفاء» جليلٌ حافل لا نَظِيرَ له، يَذْكُرُ في ترجمة كُلِّ واحِدٍ ما هو مُستَنْكَرٌ مِن حديثه، لكنه في بعض الأحيان يتعنت، فيورد من تكلم فيه ــ مع ثقته وجلالته ــ بأدنى لين.

٩ ــ الإمامُ الحافِظُ المتقن، أبو سعيد عبدُالرحمن بنُ أحمد بنِ يونس بنِ عبدالأعلى الصَّدَفِي المصري، صاحب «تاريخ علماء مصر»، المتوفى سَنَةَ ٣٤٧هـ.

وكان إماماً فهماً، متيقظاً بصيراً بالرجال، ولم يَرْتَحِلْ عن مصر، ولا سَمِعَ بغيرها. «السير» ١٥/٥٧٨.

١٠ ــ الإمامُ الحَافِظُ الثقةُ الجَوَّالُ، أبو بكر محمد بن جعفر بن الحسين البغـدادي الـوَرَّاق، يُلَقَّبُ بِغُنْـدَر. سَمِـعَ الحسنَ بنَ علي المعمري، وأبا بكر الباغندي، وأبا عروبة، والطحاوي، وخلقاً.

قال أبو عبدالله الحاكم: أقام سنين عندنا يُفِيدُنا، وخرَّج لي أفرادَ الخراسانيين من حديثي، ثم دَخَلَ إلى أرض التركِ، وكتب ما لا يُوصَفُ كثرةً، ثم اسْتُدْعِيَ من مرو إلى الحضرة ببخارى لِيحدث بها، فأدركه الأجلُ في المفازة سنة سبعين وثلاث مئة. «السير» ١٦/٢١٤.

١١ ــ الشيخُ العالِمُ الحافِظُ، أبو سليمـان محمدُ بنُ القـاضي عبدِالله بنِ أحمد بنِ ربيعة بنِ زَبْرٍ الرَّبَعِيُّ، محدثُ دمشق، وابنُ قاضيها أبـي محمد، المتوفَّى سنة ٣٧٩هـ.

له مصنفاتٌ كثيرة منها كتاب «الوفيات» على السنين.

قال الكتاني: حدثنا عنه عِدَّةٌ، وكان يُملي بالجامع، وكان ثقةً مأموناً نبيلاً.

قال أبو سليمان محمد: كان أبو جعفر الطحاوي قد نظر في أشياء مِن تصـانيفي، وبـاتت عنـده، وتصفَّحَهـا، فـأعجبَتْـه، فقــال لي: يا أبا سليمانَ، أنتمُ الصيادِلَةُ ونحن الأطباء.

وهُوَ الذي روى عن أبـي جعفر قولَه: أَوَّلُ مَنْ كتبتُ عنه الحديثَ المزنيُّ، وأخذتُ بقولِ الشافعي، فلما كان بَعْدَ سنين قَدِمَ أحمدُ بنُ أبـي عمران قاضياً على مصر، فصحبتُه وأخذتُ بقوله، وكـان يتفقَّه للكوفيين، وَتَرَكْتُ قولي الأولَ، فرأيتُ المزني في المنام وهو يقولُ لي: يا أبا جعفر اغتُصِبْتُك، يا أبا جعفر اغتُصِبْتُكَ. «السير» ١٦/٤٤٠.

١٢ ــ الشَيْخُ الحافِظُ المجوِّدُ، محدثُ العراقِ، أبو الحسين محمدُ بنُ المظفر بنِ موسى بنِ عيسى بنِ محمد البغداديُّ، المتوفى سَنَةَ ٣٧٩هـ.

ارتحلَ إلى واسط والكوفة والرَّقة وحَرَّان، وحِمص وحَلَبَ ومِصر وأماكِنَ.

قال الخطيبُ: كان فهماً حافِظاً صَادِقاً مكثراً.

وقال الذهبي: تَقَدَّمَ في معرفة الرجال، وجمع وصَنَّفَ، وعُمِّرَ دهراً، وبَعُدَ صيتُه، وأكثر الحُفَّاظُ عنه مع الصِّدْقِ والإتقان، وله شُهْرَةٌ ظاهرة، وإن كان ليس في حفظ الدارقطني.

وهو أَحَدُ من روى عن الإمام الطحاوي «سنن الشافعي» الذي جمعه من مسموعاته عن خاله المزني عن الشافعي. «السير» ١٦/٤١٨، ومقدمة «سنن الشافعي» ص ٢ ــ ٣ طبع سنة ١٣١٥هـ.

١٣ ــ المُحَدِّثُ الرَّحَّال، أبو القاسم مَسْلَمَةُ بنُ القاسم بنِ إبراهيم الأندلسي القُرْطُبِيُّ، المتوفَّى سنة ٣٥٣هـ.

جمع تاريخاً في الرجال شَرَطَ فيه أن لا يَذْكُرَ إلا مَنْ أغفله البخاريُّ في «تاريخه»، وهو كثيرُ الفوائد، في مجلد واحد.

قال أبو محمد بنُ حَزْم: كان أَحَدَ المكثرين مِن الرواية والحديثِ، سَمِعَ الكثيرَ بقرطبة، ثم رَحَلَ إلى المشرق قَبْلَ العشرين وثلاث مئة، فَسَمِعَ بالقيروان وطرابلس والإسكندرية وإقريطش ومصر والقلزم وجدة ومكة وواسط والأُبُلَّة وبغداد والمدائن وبلاد الشام، وجمع علماً كثيراً، ثم رجع إلى الأندلس، فَكُفَّ بَصَرُهُ. «السير» ١٦/١١٠.

١٤ ــ مُحَدِّثُ أَصْبَهَانَ الإمامُ الرَّحَّالُ الحافِظُ الصَّدُوقُ، مسندُ الوقت، أبو بكر محمدُ بنُ إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان الأصبهَاني، المشهورُ بابنِ المقرئ، صاحب «المعجم» والرحلة الواسِعَةِ، والمتوفى سنة ٣٨١هـ. وهو الذي روى عن الإمام الطحاوي كتاب «شرح معاني الآثار»، و«سنن الشافعي» بروايته.

قال أبو نعيم: مُحَدِّثٌ كبير، ثقةٌ، صاحبُ مسانيد، سمع ما لا يُحصى كثرةً. «السير» ١٦/٣٩٨.

١٥ ــ عليُّ بنُ أحمد بن محمد بن سلامة أبو الحسن الطحاوي ابنُه، راوي كتاب «السنن» عن النسائي كما في ترجمة النسائي من «التهذيب»، المتوفَّى سنة ٣٥١ كما في «الأنساب» ٨/٢١٩.

روى عن أبيه، وتفقَّه عليه كما في «الجواهر المضية» ١/٣٥٢، وذَكَرَ له قصةً في تورعه.

١٦ ــ أبو عثمان أحمدُ بن إبراهيم بن حماد بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأَزْدِيُّ، وَلِيَ قضاء مصر سنة ٣١٤هـ، وخرج إليها، ثم عُزِلَ سنة ٣١٦هـ، فأقام بها إلى أن تُوفي سنة ٣٢٩هـ.

حدَّث عن عمِّ أبيه إسماعيلَ بن إسحاق وطبقته، وكان ثقةً كثيرَ الحديث، وكان يسمعُ على أبي جعفر تصانِيفه بقراءة الحسن بن عبدِالرحمنِ.

قال ابن زولاق: حدثني الحسينُ بن عبدالله القرشي قال: وكان أبو عثمان أحمدُ بنُ إبراهيم بن حماد في ولايته القضاءَ بمصر يُلازِمُ أبا جعفرِ الطحاوي يَسْمَعُ عليه الحَدِيثَ، فدخل رجل من أهل أُسوان

فسألَ أبا جعفر عن مسألة، فقال أبو جعفر: مِن مذهب القاضي أَيَّدَهُ اللّـهُ كذا وكذا. فقال له: ما جئتُ إلى القاضي إنما جئتُ إليك. فقال له: يا هٰذا مِن مذهب القاضي ما قُلْتُ لك. فأعادَ القولَ، فقال أبو عثمان: تُفتيه أَعَزَّكَ اللّـهُ. فقال: إذا أذِنْتَ ــ أيَّدكَ الله ــ أفتيهِ. فقال: قد أَذِنْتُ، فأَفْتاهُ، وكانَ ذلكَ يُعدُّ في فَضْلِ أبـي جعفرٍ وأدبه. «تاريخ بغـداد» ٤/١٥، و«لسان الميزان» ١/٢٨١ ــ ٢٨٢.

مصنفاتـــه:

يُعَدُّ الإمامُ الطحاويُّ مِن أقدرِ الناسِ على التأليف، وأمهرِهم في التصنيف بما وَهَبَه اللّـهُ مِن وفرة المحفوظ، وتنوعِ المعارف، وسُرْعَةِ الاستحضار، وكمالِ الاستعداد، وقد صَنَّف كتباً متنوعة في العقيدة والتفسير والحديث والفقه والشروط والتاريخ، هي في غـاية الحسن والجمعِ والتحقيقِ وكثرةِ الفوائد.

وقد أحصى المؤرخون مِن تصانيفه ما يَزِيدُ على ثلاثين كتاباً.. وفيما يلي ذكر أسماء مصنفاته، والتعريف ببعضها:

١ ــ «شرح معاني الآثار». وهُوَ أوَّلُ تصانيفه، يقول في صدرِه:

«سألني بعضُ أصحابِنا من أهل العلم أن أضَع له كتاباً أَذْكُرُ فيه الآثارَ المأثورة عن رسولِ الله صلى الله عليه وسلم في الأحكامِ التي يتوهَّمُ أهلُ الإلحاد والضعفةِ من أهل الإسلام أنَّ بعضَها يَنْقُضُ بعضاً لِقلَّةِ علمهم بناسخها مِن منسوخها، وما يَجِبُ به العَمَلُ منها، لما يشهدُ له مِن الكتاب الناطِقِ، والسنةِ المجتَمَعِ عليها، وأجعلُ لِذلك أبواباً أَذْكُرُ في كُلِّ كتابٍ منها ما فيه مِن الناسخ والمنسوخِ، وتأويلِ العلماء، واحتجاجِ

بعضهم على بعض، وإقامةِ الحجة لمن صَحَّ عندِي قولُه مِنهم بما يَصِح به مِثْلُه مِنْ كتابٍ أو سُنَّةٍ أو إجماعٍ، أو تـواتُرٍ من أقـاويل الصحـابة أو تابعيهم.

وإني نظرتُ في ذلك، وبحثتُ عنه بحثاً شديداً، فاستخرجتُ منه أبواباً على النحو الذي سأل، وجعلتُ ذلك كتباً، ذكرت في كل كتاب منها جنساً من تلك الأجناس».

وطريقتُه فيه أنه يسوقُ بسنده الأخبار التي يتمسك بها أهلُ العلم في مسائل الخلاف، ثم يأخذُ في دراستها دراسة دقيقة، مستعيناً بثقافته المتنوعة، وخبرته الواسعة، وبراعته في النقد، ويُرَجِّح ما استبانَ له وجه الصواب منها، وغالباً ما يأتي بالرأي المخالف في الأول، ثم يأتي بالرأي الذي ينتهي إليه ثانياً، وهو كتابٌ فريد في بابه يُدَرِّبُ طالبَ العلم على التفقه، ويُطلعه على وجوه الخلاف، ويُربِّـي فيه مَلَكة الاستنباط، ويُكون له شخصيةً مستقلة.

طُبعَ في الهند في مجلدين، وفي مصر بأربعة أجزاء، وقد شرحه كثيرون، منهم الحافظُ عبدالقادر القرشي، المتوفى سنة ٧٧٥هـ، ومنه نسخةٌ بدار الكتب المصرية برقم (١٩٥) حديث، يقول في مقدمته: . . . فقد سألني من يتعين علي إجابتُه أن أضع له كتاباً مختصراً في عزو أحاديث كتـاب «معاني الآثار» للحافظ أبـي جعفر الطحاوي رحمه الله إلى الكتب المشهورة من الصحيحين والسُنن الأربعة والمسانيد وغير ذلك، مبيناً صحيحَها وحسنها وضعيفها. . .

وللعلّامة العيني صاحب «عمدة القارىء» «نخب الأفكار في شرح معاني الآثار» وهو في ثمانية مجلدات بخطه ـ وبه خروم ـ بدارِ الكتب

المصرية برقم (٥٢٦) حديث، ويتضمَّنُ هٰذا الشرح ترجمةَ رجالِ الإسناد، وبيانَ منزلتهم، ثم تخريجَ الحديثِ من كتب الصحاح والمسانيد، ثم شَرْحَ ألفاظِ الحديث، والتعليق عليه.

وله شرحٌ آخر سماه «مباني الأخبار في شرح معاني الآثار» في ستة مجلدات في دارِ الكتب المصرية برقم (٤٩٢) حديث، وقد أخلاه مِن الكلام في رجالِ الإسناد، حيث أفردهم في تأليف سَمَّاه «مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار» في مجلدين، وهو في دار الكتب المصرية برقم (٧٢) مصطلح الحديث، وفيه نقص يُستدرَكُ من نسخة مكتبة رواق الأتراك في الأزهر الشريف.

٢ ـ «اختلافُ الفقهاء». في نحو مئة وثلاثين جزءاً حديثياً، ذكره ابنُ خَلِّكان وابنُ كثير وابنُ حجر واليافعي والسيوطي وابن تغري بَرْدِي وأبو إسحاق الشيرازي، وفي «فهرست ابن النديم» ص ٢٦٠: وله من الكتب كتاب الاختلاف بين الفقهاء، وهو كتاب كبير لم يتمه، والذي خرج منه نحو ثمانين كتاباً على ترتيب كتب الاختلاف على الولاء.

وقد اختصره أبو بكر الرازي المتوفى سنة (٣٧٠)هـ، واختصارُه موجود منه الجزء الرابع بمكتبة جار الله ولي الدين باستنبول (٨٧٢) وهو في ١٥٥ ورقة كتب سنة ٤٨١هـ، والجزء الثاني منه موجود بدارِ الكتب المصرية برقم (٦٤٧) فقه حنفي. وأما الأصلُ، فلا وجود له في حدود ما نعلم.

وفي المختصر يَذْكُرُ أقوالَ الأئمة الأربعة وأصحابهم، وأقوال النخعي، وعثمان البَتِّي، والأوزاعي والثوري، والليث بن سعد وابن شُبْرُمَةَ وابن أبي ليلى، والحسن بن حَي، وغيرهم من المجتهدين

الأقدمين الذين يَصْعُبُ اليومَ الاطلاعُ على آرائهم في المسائل الخلافية.

٣ ـ «مختصرُ الطحاوي». في الفقه الحنفي على شَاكِلَةِ مختصر المزني في مذهب الشافعي.. عَرَض فيه أصنافَ الفقه التي لا يَسَعُ جهلُها، ولا التخلفُ عن علمِها، وبنى الجواباتِ عنها مِن قولِ الإمامِ أبي حنيفة، ومِنْ قول صاحبيه أبي يوسف، ومحمدِ بنِ الحسن.

وقد طُبِعَ سنة ١٣٧٠هـ بمطبعة دار الكتاب العربي بالقاهرة، بتحقيق أبي الوفاء الأفغاني ويقول محققُ الكتاب في مقدمة الطبع: وهو ـ يعني الطحاوي ـ أوَّلُ مَنْ جمع مختصراً في الفقه مِن أصحابنا، بذكر أمهاتِ المسائل وعيونها، ورواياتها المعتبرة، ومختاراتها الظاهرة المُعَوَّلِ عليها عندَ الفقهاء... ثم يقولُ: فهذا ـ كما ترى ـ أولُ المختصرات في مذهبنا، وأبدعُها، وأحسنُها تهذيباً، وأصحُّها روايةً عن أصحابنا، وأقواها درايةً، وأرجحُها فتوى، ترى فيه المسائلَ على وجهها معروفةً معزوَّة إلى مَنْ رواها عن الأئمة: أئمة المذهب، كأبي يوسف ومحمد، وزُفر، والحسن بن زياد، فإن كانت المسألةُ فيها أقوالٌ، تراه يرجِّحُ بعضَها على بعض، ويختارُه بقوله: «وبه نأخذ»، كما هو دأبُ أصحابِ الإمام في كُتبهم.

ولهذا المختصر عدة شروح، أقدمُها وأهمُّها شرحُ أبي بكر الرازي الجصَّاص صاحب «أحكام القرآن»، قال صاحب «الحاوي»: غايةٌ في الإتقان روايةً ودرايةً، قطعة منه تُوجَدُ بدارِ الكتب المصرية، والباقي في مكتبة جارالله بالآستانة.

٤ ـ «سنن الشافعي». جمع فيه الطحاويُّ مسموعاتِه مِن خاله المزني، عن الشافعي، سنة ٢٥٢هـ، وقد نُشِرَ هذا الكتابُ في مصر سنة ١٣١٥هـ، ثم طبع في سنة ١٤٠٦هـ في بيروت.

رواه عن الطحاوي ثلاثة من الحفاظ:

١ ـ أبو القاسم ميمونُ بنُ حمزة بن الحسين المعدّل، رواه عنه في ذي الحجة وفي المحرم سنة ٣١٧هـ.

٢ ـ محمدُ بن المظفر بن موسى بن عيسى البزار الحافظ.

٣ ـ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم المقرىء.

ومع أن صنيع الإمام الطحاوي في هذا التأليف هو نقلُ أحاديث الشافعي المسموعة له بطريق خاله، فإنه لم يُخْلِه مِنْ تعقُّبات ونَقَدَاتٍ:

من ذلك أنه روى عن المزني، عن الشافعيِّ، عن مالك بن أنس، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن عبدالله بن جريج... ثم تعقَّبَهُ بقوله: هكذا حدثنا المزنيُّ، وإنما هو عن عُبيد بن جريج... انظر ص ٨٧.

وجاء فيه ص ٨٦: عن المزني، عن الشافعي، عن مالِك بنِ أنس، عن هشامِ بنِ عروة، عن أبيه أنه سأل أسامةَ بنَ زيد وأنا جالس معه: كيف كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم يسير في حَجَّةِ الوداع حين دفع؟... قال أبو جعفر: هكذا حدثناه إسماعيلُ بن يحيى، عن هِشام بنِ عروة، عن أبيه أنه سأل أسامة بن زيد وأنا جالسٌ معه. وهذا غلط، لأن هشاماً لم يَرَ أسامة، وإنما هو عندنا ـ والله أعلمُ ـ أنه سأل أسامةَ بنَ زيد رجلٌ وأنا جالسٌ معه، حتى يرجع الجلوسُ إلى عروة.

وفيه ص ١٠١: عن أمِّ بلال ابنة هلال، عن ابنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «يجزىء الجذع من الأضحية أضحية». قال أبو جعفر: هكذا قرأه المزنيُّ علينا «عن ابنها»، وإنما هو «عن أبيها».
قلتُ: وفي «التهذيب» ١٢/٤٦٠: أم بلال بنت هلال بن أبي هلال

الأسلمية المدنية، روت عن أبيها «يجوز الجذعُ من الضأن أضحية» قال العجلي: تابعية ثقة.

وفيه ص ٧٦: عن رفاعة الأنصاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى: «أيها الناس، إن قريشاً أهل أمانة، من بغاهم العوافر أكبّه الله لمنخريه» يقولها ثلاثاً. قال أبو جعفر: هكذا قرأه المزنيُّ علينا «أهل أمانة» وإنما هو «أهل إمامة»، وقال: «العوافر»، وإنما هي «العواثر».

٥ـ «العقيدةُ الطحاوية». ذكر فيها ما كانَ عليه السَّلَفُ، ونقل عن الإمام أبي حنيفة، وصاحبيه أبي يوسف يعقوب، ومحمد بن الحسن، ما كانوا يعتقدونه مِن أصول الدين، ويدينونَ به رب العالمين، وقد حظيت هٰذه الرسالة بشهرة واسعة، ونالت قبولَ أهل السنة وإعجابهم على اختلاف مذاهبهم[1]، فتناولوها بالشرح والبيان، ومن أجود تلك الشروح شرحُ القاضي علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي، المتوفي سَنَةَ ٧٩٢هـ. وسيصدر قريباً بعون الله عن مؤسسة الرسالة لأول مرة محققاً على عدة نسخ خطية متقنة ومعلقاً عليه تعليقات حافلة نفيسة.

٦ـ نَقْضُ كتابِ «المدلسين» لفقيه بغداد الحسين بن علي بن يزيد الكرابيسي.

نقل عنه الحافظ علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني، المعروف بابنِ التركماني، المتوفى سنة ٧٤٥هـ في كتابه الحافل «الجوهر النقي» ١/١١ و١٢٨ـ١٢٩، ولا يُعْرَفُ له اليومَ وجود في المكتبات العامة، ولا أشار إليه أحد، ويَغْلِبُ على الظن أنه في عِداد ما فُقِدَ مِن مؤلفات أبي جعفر، ولو وُجدَ هذا الكتاب لكان يُضيف دليلاً إلى الأدلةِ الكثيرة التي تشهدُ بإمامة أبي

(١) يقول تاج الدين السبكي المتوفى سنة (٧٧١هـ) في «معيد النعم ومبيد النقم» ص ٢٢ـ٢٣: وهذه المذاهب الأربعة ـ ولله الحمد ـ في العقائد واحدة إلا من لحق منها بأهل الاعتزال أو التجسيم، وإلا فجمهورها على الحق يقرون عقيدة أبي جعفر الطحاوي التي تلقاها العلماء سلفاً وخلفاً بالقبول.

جعفر في علم الحديث، ورسوخ قدمه فيه.

وقد ذُكِرَ كتابُ الكرابيسي هذا للإمام أحمد، فذمه ذمّاً شديداً، وكذلك أنكره عليه أبو ثور، وغيرُه من العلماء كما في «شرح علل الترمذي» ٢/٨٠٦ ـ ٨٠٧ للحافظ ابن رجب الحنبلي.

٧ ـ «التسويةُ بين حدثنا وأخبرنا» ومنه نسختان خطيتان، إحداهما في مكتبة شستربتي، ٣٤٩٥ (من ورقة ١١٦ ـ ١٢٢) والثانية في ظاهرية دمشق م ١٧/٩٢ (من ٢٩٦/أ ـ ٣٠٢/ب). وقد لَخَّصها أبو عمر بن عبدالبر في كتابه «جامع بيان العلم وفضله» ٢/١٧٥ ـ ١٧٦ فقال: حدثنا عبدُالرحمن بن مروان، قال: حدثنا أبو الطيب أحمد بن سليمان بن عمر البغدادي، قال: حدثنا أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي قال:

اختلف أهلُ العِلْمِ في الرجل يقرأ على العالِم، ويُقِرُّ له العالم به، كيف يقولُ فيه: «أخبرنا» أو «حدثنا»؟ فقالت طائفة منهم: لا فرقَ بين «أخبرنا» و «حدثنا»، وله أن يقولَ: أخبرنا، وحدثنا، وممن قال بذلك: مالك، وأبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن.

كما حدثنا ابنُ أبـي عمران، قال: حدثنا سليمانُ بن بكار، قال: حدثنا أبو قَطَن، قال: قال لي أبو حنيفة: اقرأ عليَّ وقُلْ: حدَّثني. وقال لي مالك: اقْرَأ عليَّ وقل: حدثني.

وكما حدثنا روحُ بنُ الفرج، قال: حدثنا يحيى بنُ عبدالله بن بُكير، قال: لما فرغنا من قِراءة «الموطأ» على مالك، رحمه الله، قام إليه رَجُلٌ فقال: يا أبا عبدالله، كيف نقولُ في هذا؟ فقال: إن شئت، فَقُلْ: حدثنا، وإن شئت، فقل: أخبرنا، وإن شئت فقل: حدثني وأخبرني ـ وأراه قال: ـ وإن شئتَ فقل: سمعتُ.

قال أبو جعفر: وقالت طائفة منهم في العَرْض «أخبرنا» ولا يجوزُ أن يُقال «حدثنا» إلا فيما سمعه مِن لفظ الذي يُحدثه به.

قال أبو جعفر: ولما اختلفوا نَظَـرنا فيما اختلفوا فيه، فلم نجد بَيْنَ الحديثِ وبَيْنَ الخبرِ في هذا في كتاب الله، ولا في سُنَّةِ رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأما في كتابِ الله، فقوله جل وعز: ﴿يَوْمَئِذٍ تُحدِّثُ أَخْبَارَها﴾ فجعل الحديثَ والخبرَ واحداً، وقال: ﴿لا تعتَذِروا لَنْ نُـؤْمِنَ لكم قد نَبَّأنا الله مِنْ أَخْبَارِكم﴾ وهي الأشياءُ التي كانت منهم، وقال في مثله: ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الجُنُودِ﴾، وقال: ﴿ولا يَكْتُمونَ الله حَدِيثاً﴾، وقال: ﴿اللَّـهُ نَزَّل أَحْسَنَ الحديثِ كتاباً﴾، و﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ﴾، و﴿حديثُ ضَيْفِ إبْراهِيمَ المُكْرمينَ﴾، وقال أبو جعفر: وكان المرادُ في هٰذا كُلِّه أن الخبرَ والحديثَ واحد. قال: وكذلك رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبو عمر: فذكر حديثَ مجاهدٍ، عن ابنِ عمر قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «أخبروني عن شجرة مَثَلُها مَثَلُ المؤمن». وحديث فاطمة بنتِ قيس، أنه قال: «أخبرني تميم الداري...» فذكر قِصَّةَ الدجال. وحديث عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: «بَلِّغُوا عني ولو آية، وحَدِّثُوا عن بني إسْرَائِيلَ ولا حَرَجَ». وحديث جابر في الرؤيا، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال للأعرابـي: «لا تُخْبِرْ بتلاعُبِ الشيطان بكَ في المنام». وحديث أنس، عن عبادة بن الصامت، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أراد أن يُخْبِرَهم بليلةِ القَدْرِ، فتلاحى رجلان. وحديث أنس، أن عبدالله بن سَلام سأل رسولَ الله صلى الله عليه وسلم: ما أَوَّلُ أشراطِ الساعة؟ قال:

«أخبرني جبريل أن ناراً تَحْشُرُهُم مِنَ المَشْرِقِ». وحديث أنس، أن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم قال: «ألا أخبركم بخيرِ دور الأنصار». وحديث رافع بن خديج قال: مرَّ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نتحدث فقال: «ما تحدثون؟» فقلنا: نتحدَّثُ عنك، قال: «تَحدَّثوا، وليتبوّأ من كَذَبَ علي مقعده من جهنم».

قال أبو عمر: وذكر أخباراً مِن نحو هذا، تركتُ ذكرها، لأنها في معنى ما ذكرنا. ثم قال: هٰذا كُلُّه يَدُلُّ على أن لا فَرْقَ بين «أخبرنا» و «حدثنا».

قال: وقد ذَهَبَ قوم فيما قُرِىء على العالم، فأجازه، وأقر به أن يُقالَ فيه: قُرِىءَ على فلان، ولا يُقالُ فيه: حدثنا ولا أخبرنا.. قال: ولا وجه لهذا القولِ عندنا.. قال: وسواءٌ عندنا القراءةُ على العالم، وقراءةُ العالم، ولِكُلِّ واحدٍ ممن سَمِعَ بشيء من ذلك أن يقولَ: حدثنا أو أخبرنا.

قال أبو عمر: هذا قول الطحاوي دون لفظه، أنا عبّرت عنه.

٨ ــ «الشروط[1] الصغير». في خمسة أجزاء، وهو مختصرٌ في

---

(١) جاء في «كشف الظنون» ٢/١٠٤٥: علمُ الشروط والسجلات: علمٌ باحثٌ عن كيفية ثبت الأحكامِ الثابتة عند القاضي في الكتب والسجلات على وجهٍ يصح الاحتجاجُ به عند انقضاء شهود الحال، وموضوعُه تلك الأحكام من حيث الكتابة، وبعضُ مبادئه مأخوذةٌ من الفقه، وبعضُها من علم الإنشاء وبعضُها من الرسوم والعادات والأمور الاستحسانية وهو مِن فروع الفقه من حيث كونُ ترتيب معانيه موافقاً لقوانين الشرع، وقد يُجعل من فروع الأدب باعتبارِ تحسين الألفاظ. وقد بَرَعَ الإمامُ الطحاوي في هذا الفن وهو شاب، بحيث انتقد شيخه أبا خازم قاضي دمشق في وثيقة الأحباسِ التي كتبها لأحمد بن طولون.

المعاني التي يحتاجُ الناسُ إلى إنشاء الكُتُبِ عليها في البياعات، والشّفع، والإجارات، والصدقاتِ المملوكات، والصدقات الموقوفات. منه نسخة بمكتبة فَيْضِ الله باستنبول برقم (١٠٣٣)، وقد طبع هذا الكتاب مذيلاً بما عثر عليه من «الشروط الكبير»، بالعراق سنة ١٩٧٤م بتحقيق الدكتور روحي أوزجان.

٩ ـ «الشروط الأوسط». ذكره الشيخُ عبدُالقادر القرشي، وعلي القاري.

١٠ ـ «الشروطُ الكبير». في نحو أربعين جزءاً، ذكره ابنُ النديم، والقاري، وعبدالقادر القرشي، يُوجد منه جزء به قسم البيوع، وآخر به قسم ولايات القضاء، بمكتبة شهيد علي برقم (٨٨١) و(٨٨٢)، ومنه نسختان في دار الكتب المصرية رقم (١٣٩) و(١٤٠) فقه حنفي، فيهما كتاب «إذكار الحقوق والرهون». وقد نشر أحدُ المستشرقين ـ وهو يوسف شاخت ـ منه «كتاب الشفعة» و«كتاب إذكار الحقوق والرهون» الأول في سنة ١٩٢٩ ـ ١٩٣٠م، والثاني في سنة ١٩٢٦ ـ ١٩٢٧م.

مِثَالٌ من أول «كتاب إذكار الحقوق» يُلقي الضوء على منهاج أبـي جعفر فيه:

«بسم الله الرحمن الرحيم. قال أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي: وإذا كانَ لِلرجل على الرجل دينٌ حَالٌ، فأراد أن يكتب عليه به كتاب ذكر حقٍّ مجرد، كتبتُ: ذكر حق فلان بن فلان بن فلان الفلاني على فلان بن فلان بن فلان الفلاني، له عليه كذا وكذا ديناراً، مثاقيل ذهباً، عيناً وازنة جياداً، دَيناً ثابتاً لازماً حالاًّ، وذلك بأمر حق واجب لازم، عرفه

فلان بن فلان، لفلان بن فلان، ولزمه الإقرارُ له به، وكلما أحالَ فلان بنُ فلان على فلان بن فلان بهذه الكذا كذا الدينار المسماة في هذا الكتاب، أو بشيء منها أحداً من الناس. . .» وبعد هذا النص يذكر مُسَوِّغات هٰذه الصيغة، وأسباب ما فيها وأسرارها فيقول:

«وقد اختلف في غير موضع من هذا الكتاب، فكان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن، ويوسف بن خالد، وهلال بن يحيى يكتبون: ذكر حق فلان بن فلان على فلان بن فلان، عليه كذا كذا ديناراً. وكان أبو زيد يكتب: له عليه كذا كذا ديناراً. . . فكان ما كتب أبو زيد في هذا أحبّ إلينا وأوكدَ عندنا، لأن فيما كتب من ذلك إضافة الدنانير إلى من هي له. . . وكان أبو حنيفة، وأبو يوسف، ومحمد بن الحسن يكتبون: ومن قام بهذا الذكر الحق فهو ولي ما فيه. وكان يوسفُ بن خالد، وهلالُ بنُ يحيى يكتبان مكان ذلك: ومن أحال فلان بن فلان على فلان بن فلان بهذه الدنانير المسماة في هذا الكتاب، أو بشيء منها، أقر له به، ولم يكن أبو زيد ولا سائرُ أصحابنا من البغداديين يكتبون من هذا شيئاً.

فأما ما كان أبو حنيفة، وأبو يوسف ومحمد يكتبون في ذلك ـ مما قد حكيناه عنهم ـ فضعيف، لأنهم إذا جعلوا لمن قام بذلك الذكر الحق ولاية بما فيه، احتمل أن يقوم به من لا يجب له القيامُ به. وأما ما كان يوسف وهلال يكتبان في ذلك ـ مما قد حكيناه عنهما ـ فهو أحسنُ مما ذكرناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، ولكن الذي كتبناه نحن أولى عندنا مما حكيناه عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد، وعن يوسف وهلال».

١١ ـ «التاريخ الكبير». ذكره ابن خلكان والقرشي وابن كثير واليافعي والسيوطي والقاري، قال ابن خلكان ـ فيما نقله عنه العيني في «مغاني الأخيار» الورقة ٣ ـ: ولقد اجتهدت في تحصيله غاية الاجتهاد، وما ظفرتُ به، وكُلُّ مَنْ سألتُ عنه من أهل الشأن جَهِلَ به. ولم يُذكر هذا النص في ترجمة الطحاوي في المطبوع من «وفيات الأعيان»، ومع كون هذا الكتاب مفقوداً، فقد نقل عنه ابن النديم في «الفهرست» ص ٢٥٨ و الخطيبُ في «تاريخ بغداد»، والمزِّي في «تهذيب الكمال» في ترجمة يونُس بن عبدالأعلى، والسبكي في «طبقاته»، وابن حجر في «رفع الإصر» ١/١٤٠، وفي «تهذيب التهذيب» ٣/٢٤٦، وغيرهما، وقد عده السيوطي في «حسن المحاضرة» ١/٥٥٣ فيمن كان في مصر من المؤرخين.

١٢ ـ «أحكام القرآن». في نحو عشرين جزءاً، ويقول القاضي عياض في «الإكمال»: إن للطحاوي ألفَ ورقةٍ في تفسير القرآن. وتوجَدُ قطعة مِنْه تبتدىء بسورة الأنفال كتبت في القرن الثامن الهجري موجودة بجامِع الشيخ في الإسكندرية(١).

هٰذا ما انتهى إليَّ علمه حين كتابةِ هٰذه المقدمةِ عن أحكام القرآن هٰذا، ثم إني اطلعتُ مؤخَّراً على ما كتبه الدكتورُ الفاضلُ عبدُالله نذير أحمد في كتابه «أبو جعفر الطحاوي الإمام المحدث الفقيه» ص ٢٢١-٢٢٩ فأحببت أن أُثبته هنا بتمامِه لِنفاسته، قال حَفِظَهُ الله:

أَلَّفَ الطحاويُّ في علم تفسيرِ القُرآن الكريمِ، وكان له قصبُ

(١) فهرس المخطوطات المصورة ١/٢٩ ـ ٣٠، تأليف فؤاد السيد.

السبق على غيرِه في تأليفِ (أحكام القرآن)[1] بصورةٍ فريدة، تفرَّدَ فيها بمنهجٍ غيرِ مألوف لدى مفسري أحكامِ القرآن الكريم حيث تميز مِن حيث الترتيبُ والتبويبُ بجمعِ الآيات المتصلةِ بالموضوع، ثم رتبها جميعاً ترتيباً موضوعياً.

فمثلاً: يجمعُ تحت كتابِ الطهارة جميعَ الآياتِ المتعلقة بالطهارة مِن جميع سُورِ القــرآن، من غيرِ نظرٍ إلى ترتيب الآياتِ والســور، فَيُعَالِجُها بالشرحِ والتحليلِ والاستنباطِ، وهٰكذا مع كُلِّ موضوع فقهي، وهٰذا ما يُعرف في وقتنا الحاضر (بالتفسير الموضوعي).

في حين جرت العادةُ فـي تفاسيــرِ أحكام القُرآنِ: تفسير الآيات المتعلقة بالأحكام في كُلِّ سورة بحسب ترتيبها المعهود.

ومنهجه فيه أشبهُ ما يكون بتفسير معاصره (ابنِ جرير الطبري) شيخ المفسرين م(٣١٠هـ): حيث يمتزِجُ فيه التفسيرُ بالمأثورِ عن الصحابةِ والتابعينَ، مع المأثورِ مِن لغة العرب.

(١) والجدير بالإشارة أن هٰذه المعلومات عن هٰذا الكتاب تنشر لأول مرة من خلال معاينة النسخة؛ لأن المعروف لدى الباحثين أن هٰذا السفر العظيم من عداد الكتب المفقودة إلى أن عثر الأخ الفاضل الدكتور سعد الدين أونال، الباحث بمركز أبحاث الحج، وزميل له في تركيا على الجزء الأول والثاني ـ ويحتوي على نصف الكتاب ـ من مكتبة (وزير كبري) برقم (٨١٤) ببلدة (وزير كبري) بشمال تركيا، حيث شرع الباحثان الفاضلان بتحقيق الجزء المعثور عليه، كما يقومان بالبحث عن الجزء المفقود، ليقدما للعلماء والدارسين سفراً عظيماً من تراثنا الإسلامي، فنرجو الله تعالى أن يوفق الباحثين على إتمام التحقيق والعثور على البقية من الكتاب، ومن خلال بعض الأوراق المعارة من الأخ الدكتور سعد الدين أونال، مشكوراً ـ سطرت هٰذه المعلومات عن الكتاب.

اهتم الطحاويُّ كثيراً في تفسيره ببيانِ وكشفِ الآيات المُحكمات مِن المتشابهات، يقولُ رحمه الله في مقدمة تفسيره مبيناً قَصْدَه مِن التأليفِ ومنهجه الذي سار عليه في التصنيف:

«وقد ألّفنا كتابنا هٰذا نلتمس فيه كشف ما قدرنا على كشفه من أحكام كتابِ الله عَزَّ وجلّ، واستعمالِ ما حكينا في رسالتنا هٰذه في ذٰلك وإيضاحِ ما قدرنا على إيضاحِه منه، وما يجبُ العملُ به فيه، بما أمكن من بيانِ متشابهه بمُحْكَمِهِ، وما أوضحته السنةُ منه، وما بيَّنته اللغةُ العربيةُ منه، وما دَلَّ عليه مما رُوِيَ عن السلفِ الصَّالحِ من الخلفاء الراشدينَ المهديينَ، ومَن سِواهم من أصحابِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم، وتابعيهم بإحسانٍ رضوان الله عليهم، والله نسأل المعونةَ على ذٰلك، والتوفيقَ له فإنه لا حولَ لنا ولا قُوة إلا به، وهو حسبُنا ونعم الوكيل، فأول ما نذكر من ذٰلك ما وقفنا عليه مِن أحكامِ الطهاراتِ المذكوراتِ في كتاب الله عز وجل»[1].

وقد أعطى الطحاويُّ عنايةً خاصة لِتبيين الناسخ والمنسوخِ مِن الآيات والأحاديث في كتابه ومِنْ ثَمَّ يعد كتابه هٰذا مِن مصادرِ (معرفة الناسخِ والمنسوخِ).

وبيَّن ذٰلك بقوله في المقدمة: «ثم وجدنا أشياءَ كانتْ مستعملةً في الإسلام فرضاً غيرَ مذكورةٍ في القُرآن، منها التوارثُ بالهجرة في الإسلام، ثم نسخَ اللهُ عزّ وجلّ ذٰلك بما أَنْزَل في كتابه مِن قوله: ﴿وأُولو الأَرْحامِ بَعْضُهُم أولىٰ بِبَعْضٍ في كتابِ اللهِ مِن المؤمنينَ والمهاجرينَ﴾ [الأحزاب: ٦] وضرب أمثلةً للنسخِ بأنواعها ثم أثبت

---

(١) أحكام القرآن (مخطوط)، ج١، ق٦ أ

نسخَ القُرآن بالسُّنة بحديث «لا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ»[1].

وقال: «فثبتَ بما ذكرنا أنَّ السُّنَّةَ قد تنسخُ القرآن كما ينسخ القرآنُ السُّنةَ. فإن قال قائلٌ: فقد قالَ الله عَزَّ وجَلَّ لِنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿قُلْ مَا يَكُونُ لِي أن أُبَدِّلَهُ مِن تِلْقَاءِ نفسي﴾ [يونس: ١٥] فَدَلَّ ذٰلك على أن التبـديلَ إنما يكونُ عنِ الله عز وجل، ولا يكونُ ذلك إلا بالقُرآن، قيل له: ومَنْ قال لَكَ: إنَّ الحُكم الذي نسخ ما نسخ مِن القرآن ليس مِن قبلِ اللهِ عزَّ وجلَّ، أو إنَّ السنة ليست عن الله عز وجل، بل هُما عنه ينسخُ بهما ما شاءَ مِن القُرآن كما ينسخُ منهما ما شاء بالقرآن».

ومِنْ منهج الطحاوي في تفسيره هٰذا أنَّه يُقَدِّمُ المعنى الظاهِر على المعنى الباطِنِ للآية، وهو ما يُعَبِّرُ عنه في مقدمته بقوله: «وكان مِن القُرآن ما قد يخرجُ على المعنى الذي يكون ظاهراً لِمعنى، ويكون باطنُه معنى آخر، وكان الواجبُ علينا في ذٰلك استعمالَ ظاهره، وإن كان باطنه قد يحتمل خلافَ ذٰلك؛ لأنا إنما خُوطبنا لِيُبين لنا، ولم يُخاطب به لِغير ذٰلك، وإن كان بعضُ الناس قد خالفنا في هٰذا، وذَهَبَ إلى أنَّ الظَّاهِرَ في ذٰلك ليسَ بأولى به مِن البَاطِنِ، فإنَّ القولَ عندنا في ذٰلك ما ذهبنا إليه، لِلدلائل التي قد رأيناها تَدُلُّ عليه، وتُوجبُ العملَ به، من ذٰلك أنَّا رأينا رسولَ الله صلى الله عليه وسلم لما أَنْزَلَ الله عليه: ﴿كُلُوا واشرَبُوا حتى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الخَيْطُ الأبيضُ مِنَ الخَيْطِ الأسْودِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قرأها على الناس فَعَمَدَ غيرُ واحدٍ، منهم: عديُّ بن حاتِم الطائي إلى خيطين: أَحَدُهُما أسودُ، والآخر أبيضُ،

(١) أحكام القرآن، ج١، ق٢ ب.

فاعتبر بهما ما في هٰذه الآية. . . وحينما ذكر ذٰلك للنبيِّ صلى الله عليه وسلم لم يمنعهم على ما كان منهم. .» وإنَّما قال: «إنَّك لَعَرِيضُ الوِسَادِ إنما ذلك على سَوَادِ الليلِ وبياضِ النهار»[1]، ولم يَعِبْ عليهم صلى الله عليه وسلم استعمالَ الظاهرِ في ذٰلك. .

وفي استعمالِهم ما استعملوا مِن ذٰلك قَبْلَ توقيفِ رسولِ الله صلى الله عليه وسلم إيّاهُم على المرادِ بذٰلك، دليلٌ على أنَّ لهم استعمالَ القُرآن على ظاهره، وإن لم يُوقفوا على تأويله نصاً كما وقفوا على تنزيله نصاً، وفي ثبوتِ ذٰلك ثبوتُ استعمال الظاهِرِ، وأنه أولى بتأويل الآي مِن الباطن». . وضرب أمثلةً لذٰلك[2].

كما أنَّه يُقرر بعضَ القواعِدِ الأُصولية أثناءَ تفسيره.

فيقول في مقدمته: «وفي وجوب حَمْلِ هٰذه الآيات على ظاهرها وجوبُ حملها على عمومها، وإن كان بعضُ الناس قد ذَهَبَ إلى أنَّ العام ليس بأولى بها مِن الخاص، إلا بدليلٍ آخر يَدُلُّ عليه: إما مِن كتابٍ، وإمَّا مِن سنّة وإمَّا مِن إجماع، فإنا لا نقولُ في ذٰلك كما قال، ولكنا نذهبُ إلى أنَّ العامَّ في ذٰلك أولى بها مِن الخاصِّ؛ لأنَّه لما

---

(١) الحديث رواه البخاري عن عدي بن حاتم قال: لما نزلت: ﴿حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر﴾ عمدت إلى عقال أسود وإلى عقال أبيض فجعلتهما تحت وسادتي، فجعلت أنظر في الليل فلا يستبين لي، فغدوت على رسول الله ﷺ فذكرت له ذٰلك فقال: «إنما ذٰلك سواد الليل، وبياض النهار»، وفي رواية مسلم (إن وسادتك لعريض). البخاري، في الصوم، باب قول الله عز وجل ﴿كلو واشربوا. . .﴾ الآية (١٩١٦)؛ مسلم، في الصيام، باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر. . . (١٠٩٠).

(٢) أحكام القرآن، ج١، ق٣ب، ٤أ.

كانت الآياتُ فيها ما يُراد به العامُ، وفيها ما يرادُ بهِ الخاصُّ، وكانوا قد استعملوا قَبْلَ التوقيف على ما ظَهَرَ لهم مِن المُراد بها مِن عمومٍ أو خصوص، وكان الخصوصُ لا يُوقف عليه بظاهرِ التنزيل، إنما يُوقف عليه بتوقيفٍ ثانٍ من الرسولِ صلى الله عليه وسلم أو مِن آيةٍ أُخرى من التنـزيل تَدُلُّ عليه، ثبت بمـا ذكـرنـا أنَّ الذي عليهم في ذٰلك استعمالها على عمومها، وأنَّه أولى بها مِن استعمالها على خصوصها حتى يعلمَ أنَّ الله عزّ وجل أراد بها سوى ذٰلك. . .»(١).

أمـا منهـجُ عرضـه لِتفسير الآياتِ، فإنه أشبهُ ما يكونُ بالتفسيرِ المأثورِ، فهو يبدأُ الآيَةَ الكريمةَ بقوله: تأويلُ قول اللهِ تبارك وتعالى. . . ثم يُعقب هٰذا بذكر القراءات والخلاف فيها إن كان ثمة قراءاتٌ فيها، ثم يُتبعها بذكر مدلولِ كُلِّ قراءةٍ، مع عزو الأقوالِ لأصحابها.

وفي بعضها يبدأ بذكر سببِ نزولِ الآية الكريمةِ، فيروي ما وَرَدَ فيهـا مِن رواياتٍ مختلفة بأسانيدها، ثم يُلحقها بذكر الرواياتِ التي رُويَتْ عن الأئمة في توجيه الآيةِ الكريمة، ثم يؤيد روايةَ كل طرف بالنظر: (واحتجوا في ذٰلك مِن النظر).

وهو في خلال ذٰلك يُوضِّحُ الناسخَ والمنسوخَ في الآيات الكريمةِ، والأحاديثِ النبوية الشريفةِ، الواردة في تفسير الآية، كما يُوجه الأحاديثَ والآثـارَ المتعـارضة بينها بالجمعِ أو الترجيح، مع موازنةِ تلك الأدلةِ النقلية مع العقلية، ولا يفوتُه ذكرُ التوجيهات اللغوية في الآية، ويستمرُّ هٰكـذا في العـرضِ إلى أن يتمم المسـألـةَ بترجيح قولٍ مِن الأقوال

(١) أحكام القرآن، ج١، ق٤أ.

المختلفة بعدَ دراسة ومناقشةِ الأدلة، وبيان سبب ترجيح البعض على الآخر، بقوله: «القولُ عندنا في هٰذا الباب هو القولُ الأخير».

وهو في ذٰلك يَنْسِبُ كُلَّ قولٍ إلى قائليه من الأئمة ـ رحمهم الله تعالى ـ بعامَّـةٍ، مع تقريرِ مذهبِ أبي حنيفة وأصحابه، وإبرازِه في كل آية بصورةٍ خاصة.

ويتضح هٰذا المنهجُ من الأمثلة الآتية:

تأويلُ قوله تعالى: ﴿لا يَمَسُّهُ إلَّا المطهرونَ﴾.

قال اللهُ عز وجل: ﴿إنّه لَقُرْآنٌ كَرِيمٌ، في كِتَابٍ مكنونٍ، لا يَمَسُّهُ إلّا المُطَهَّرونَ﴾ [الواقعة: ٧٧-٧٩].

فاختلف الناسُ في تأويلِ هٰذه الآية:

فَرُوِيَ في ذٰلك عن ابنِ عباس ما حدثنا. . . ـ وساق السند ـ عن ابنِ عباس ﴿لا يَمَسُّه إلا المطهرونَ﴾ قال: الملائكةُ.

وقـد رُوي عن أنس بنِ مالك في تأويلها أيضاً مثلُ هٰذا القولِ أيضاً وساق السندَ، وأكَّدَ ذٰلك بروايته عن مالك أنه قال: «أحسنُ ما سَمِعْتُ في هٰذه الآية: ﴿لا يَمَسُّهُ إلَّا المطهرون﴾ إنها بمنزلةِ الآية التي في سورة: عبس وتولى، قول الله عز وجلّ: ﴿كلَّا إنَّها تذكرة، فمن شَاءَ ذكره، في صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ، مرفوعةٍ مطهرة، بأيدي سَفَرَةٍ، كِرَامٍ بررةٍ﴾ [عبس: ١١-١٦].

وقـد رُوي عن سلمـان الفارسي خلاف ذٰلك ـ ثم ساقَ بسنده إلى. . . (عبد الرحمن بن يزيد أنّه قال: أتينا سلمان وكان في غزاةٍ، فأتيناه وقد خَرَجَ مِن الخلاء فقلنا: اقرأ لنا، فقال: إنّي لا أَمَسُّه إنه

لا يَمَسُّه إلا المُطَهَّرُونَ﴾ وظاهِرُ هٰذا الحديث أنَّه لا يقرأ القرآنُ إلا المطهرون.

غير أنَّه قد رُوِيَ هٰذا الحديث بألفاظٍ فريدةٍ عن هٰذه، دلت على أن مذهبَ سلمان في ذٰلك غيرَ الذي دل عليه هٰذا الحديث.

ثم ساق السند. . . «عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كنا مع سلمان فبرزَ لِحاجة وليس بَيْنَنَا وبَيْنَهُ نهرٌ ولا ماء، ثم أقبل، فقلنا يا أبا عبدِالله ألا نأتيك بماءٍ فتتوضأ كي تقرأ علينا؟ فقال: إني لَسْتُ أَمَسُّه، إنه لا يَمَسُّهُ إلا المطهرون. ثم قرأ علينا حتَّى قُلنا: حسبنا.

فدلَّ هٰذا الحديثُ على أن سلمانَ إنما أراد بقوله: إني لستُ أَمَسُّه أي: لست بقراءتي مماساً، ثم قال: ﴿لا يمسه إلا المطهرون﴾ يعني بالأيدي لا بالتلاوة.

فهذا الذي وجدناه عن أصحابِ رسول الله صلى الله عليه وسلم في تأويل هٰذه الآية، فأما وجهُ ما رُوِيَ عن ابنِ عباس وأنسٍ في تأويلهما، فعلى الإخبارِ مِن الله عَزَّ وجَلَّ، وهو: أنَّه لا يمسه إلا المطهرون، لا على النهي عن مماسته إلا على الطهارة.

وأما وجهُ ما رُوِيَ عن سلمان: فعلى النهي مِن الله عزّ وجلّ للعباد أن لا يمسوه إلا طاهرين، أي: لا يمسوا المصاحِفَ المكتوبَ فيها القرآن، إلا وهم طاهرون.

وأما الوجهُ في ذٰلك عندنا، فعلى ما قَالَ ابنُ عباس وأنس، لأنه قال عزّ وجلّ: ﴿لا يَمَسُّه﴾ بالرفع، فكان ذلك على الإخبار، ولو كان على الأمرِ لكان ﴿لا يمسَّه﴾ بالفتح؛ لأن أصلَ هٰذا الحرف التثقيل،

وإنما هو يمسسه فإذا أدغمت أحد السينين في الأخرى، عاد موضع الجزم إلى الفتح.

ولكنا لا نُبيحُ للجنب ولا للمحدثين من غير المتوضئين مماسةَ المصحف حتى يتَطَهَّر، لما قد رُوِيَ في ذلك عن رسول الله ﷺ لما كتبه لعمرو بن حزم. . ـ وساق السند ـ إنَّ في الكتاب الذي كتبه رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: (أن لا يَمَسَّ القُرآنَ إلا طَاهِرٌ)[1]، وذلك عندنا على المصاحفِ المكتوبِ فيها القُرآن، وكذلك لا ينبغي للجنبِ والحائض، ولا للمحدثين بالغائط والبول وما سِواهما مما ينقض الطهارة أن يمسَّ الدرهمَ المكتوب فيه السورة من القُرآن حتى يطَّهروا. هذا قولُ مالك، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، ومحمد، والشافعي»[2]. . . (رحمهم الله تعالى).

وبهذا العرضِ وأمثاله لآياتِ الكتاب الكريمِ يَتَّضِحُ متانةُ أسلوبه، ودِقَّةُ عرضه في التفسير، ومكانته العالية بين مفسري الأحكام.

١٣ ــ «النوادر الفقهية». في عشرة أجزاء.

١٤ ــ «النوادر والحكايات». في نيف وعشرين جزءاً.

١٥ ــ جزء في حكم أرض مكة.

١٦ ــ جزء في قسم الفيء والغنائم.

---

(١) الحديث أخرجه البيهقي في السنن مرفوعاً، وقال: «أرسله غيره». السنن الكبرى، ٣٠٩/١. قلت: هو حديث حسن.

(٢) المصدر السابق، ج١، ق٢٥ب، ٢٦أ.

١٧ ــ الرد على عيسى بن أبان في كتابه الذي سماه «خطأ الكتب».

١٨ ــ الرد على أبي عبيد فيما أخطأ فيه في كتاب النسب.

١٩ ــ اختلاف الروايات على مذهب الكوفيين.

٢٠ ــ شرح «الجامع الكبير» للإمام محمد بن الحسن الشيباني.

٢١ ــ كتاب المحاضر والسجلات.

٢٢ ــ كتاب الوصايا والفرائض.

٢٣ ــ أخبار أبي حنيفة وأصحابه.

٢٤ ــ كتاب في النِّحَلِ وأحكامها وصفاتها وأجناسها وما روي فيها من خبر في نحو أربعين جزءاً.

٢٥ ــ جزء في الرزية.

٢٦ ــ كتاب الأشربة.

٢٧ ــ الخطابات في الفروع.

وقد ذكر بروكلمان أن للطحاوي كتابَ «صحيح الآثار» وهو موجودٌ في مكتبة باتنه ١، ٥٤ رقم (٥٤٨) بالهند، ويَغْلِبُ على ظني أن هذا خطأ مِن بروكلمان، فإنَّه لم يذكُرْه أحدٌ ممن ترجم له في مصنفاته، وربما يكونُ الموجود في هذه المكتبة «شرح مشكل الآثار» أو «شرح معاني الآثار»، فلا بُدَّ من الرجوع إلى الكتاب في المكتبة المشارِ إليها ودراسته ليتبيَّن أمره على وجه اليقين.

وفـــاتــه :

تُوفي الإمامُ الطحاويُّ رَحِمَه الله، سنةَ إحدى وعشرين وثلاث مئة لَيْلَةَ الخميس مُسْتَهَلَّ ذي القعدة بمصر، ودُفِنَ بالقرافَةِ الصُّغرى في تربة بني الأشعث، والقرافةُ الصغرى هي قرافة الإمام الشافعي، وقَبْرُ الطحاوي في شارع الإمام الليث الموازي لِشارع الإمام الشافعي عندَ نهايةِ خط الترام على يَمينِ المتَّجِهِ إلى الإمامِ الشافعي، والضريح تحت قبَّةٍ أثرية، وأمامَ القبر شاهد مكتوبٌ عليه اسمُه وتاريخُ ميلاده وتاريخُ وفاته.

مصادر ترجمته :

«الفهرست»، ص ٢٦٠، أبو الفرج محمد بن إسحاق أبـي يعقوب النَّديم (٤٣٨هـ).

«طبقـات الفقهـاء»، ص ١٤٢، إبـراهيم بن علي بن يـوسف أبو إسحاق الشِّيرازي (٤٧٦هـ).

«الأنساب» ١/١٩٨ و٤/٦٧ و٨/٢١٨، عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي أبو سعدٍ السَّمعاني (٥٦٢هـ).

«تـاريخ دمشق الكبيـر» ٧/٣١٧ ـ ٣١٩، أبو القـاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر (٥٧١هـ).

«الفهرست»، ص ٢٠٠ و٢٦٢، أبو بكر محمد بن خير الأموي الإشبيلي (٥٧٥هـ).

«المنتظم» ٦/٢٥٠، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي (٥٩٧هـ).

«اللبـاب» ١/٤٦ و٣٤٣ و٢/٢٧٦، أبـو الحسن عـلي بنُ أبـي الكرم محمد بن محمد الشَّيباني ابن الأثير الجزري (٦٣٠هـ).

«وفيات الأعيان» ١/٧١ ـ ٧٢، أبو العباس أحمد بن محمد بن إبراهيم بن خَلِّكان البرمكي الإربلي (٦٨١هـ).

«سير أعلام النبـلاء» ١٥/٢٧ ـ ٣٣، أبـو عبـدالله محمـد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبـي (٧٤٨هـ).

«تذكرة الحفاظ» ٣/٨٠٨ ـ ٨١١ له، «العبر» ٢/١١ له.

«الوافي بالوفيات» ٨/٩ ـ ١٠، أبـو الصفا خليـل بن أيبك بن عبدالله الصفدي (٧٦٤هـ).

«مرآة الجنان» ٢/٢٨١، عبدالله بن أسعد بن علي اليمني اليافعي المكي (٧٦٨هـ).

«البداية والنهاية» ١١/١٧٤، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (٧٧٤هـ).

«الجواهر المضية في طبقات الحنفية» ١/١٠٢ ـ ١٠٥ أبو محمد عبدالقادر بن محمد بن نصرالله القرشي (٧٧٥هـ).

«غاية النهاية في طبقات القراء» ١/١١٦، أبو الخير محمد بن محمد بن محمد الجزري (٨٣٣هـ).

«لسان الميزان» ١/٢٧٤ ـ ٢٨٢، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ).

«النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة» ٢٣٩/٣ ، أبو المحاسن يوسف بن تغري بردي الأتابكي الظاهري (٨٧٤هـ)

«تاج التراجم»، ص ٦، أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السودوني الجمالي (٨٧٩هـ).

«طبقات الحفاظ»، ص ٣٣٧، عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي (٩١١هـ).

«حسن المحاضرة» ٣٥٠/١ و٤٦٣ له.

«طبقات المفسرين» ٧٤/١، محمد بن علي بن أحمد الداوودي (٩٤٥هـ).

«كشف الظنون»، ص ٣٢ و٢٩٨ و٥٦٢ و٥٦٨ و٦٧٤ و١٠٤٦ و١١٤٧ و١٢٥٠ و١٣٢٦ و١٦٠٩ و١٦٢٧ و١٧٢٨ و١٨٣٧ و١٩٨٠ ، المولى مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي حاجي خليفة (١٠٦٧هـ).

«شذرات الذهب» ٢٨٨/٢ ، أبو الفلاح عبدالحي بن أحمد ابن العماد العكري الحنبلي (١٠٨٩هـ).

«الفوائد البهية»، ص ٣١ ـ ٣٤، أبو الحسنات محمد عبدالحي بن محمد عبدالحليم الأنصاري اللكنوي الهندي (١٣٠٤هـ).

«روضات الجنات»، ص ٥٩، محمد باقر بن زين العابدين الخوانساري الأصفهاني (١٣١٣هـ).

«هدية العارفين» ٥٨/٥ ـ ٥٩، إسماعيل باشا بن محمد أمين الباباني الأصل البغدادي المولد والمسكن (١٣٣٩هـ).

«تهذيب تاريخ دمشق» ٢/٥٧ ـ ٥٨، عبدالقـادر بن أحمد بن مصطفى بدران (١٣٤٦هـ).

«الحاوي في سيرة الطحاوي»، محمد زاهد بن الحسن بن علي الكوثري (١٣٧١هـ).

مقدمة «أماني الأحبار».

«تاريخ التراث العربـي» ٣/٩١ ـ ٩٨، فؤاد سزكين.

«أبو جعفر الطحاوي وأثره في الحديث»، الدكتور عبـدالمجيد محمود وهذا الكتاب من أجود ما كُتِب عن الإمام الطحاوي، والفَصْلُ الذي خَصَّه بالدفاع عن الإمام الطحاوي والرَّدِّ على منتقدِيه، وأثبتَ فيه أنه إمام في الحديث؛ فصلٌ نفيسٌ تلمَحُ من خلال سطوره العلمَ والدّقةَ والنزاهةَ، فجزاه اللّـهُ خير الجزاء.

BROCKELMANN: G. A. L./g1 170,171, s1 293, 294.

* * *

الجزء الأول من بيان مشكل آثار

رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من

الأحكام ونفي التضاد عنها تصنيف

الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ العلامة شيخ

دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة

ابن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله

رواية أبي القاسم هشام بن أبي خليفة محمد بن قره بن أبي

خليفة الرعيني عنه



لوحة عنوان الجزء الأول

بسم الله الرحمن الرحيم • صلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم
قال أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي الأزدي
رحمه الله أما بعد فإن الله جل وعز بعث نبيه محمدا
صلى الله عليه وسلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات
الله عليه وعليهم وبركاته وأنزل عليه كتابه خاتما للكتب التي كان
أنزلها قبله ومهيمنا عليه ومصدقا لها وأمر فيه من أمره بترك رفع
أصواتهم فوق صوته وترك التقدم بين يدي أمره وأعلمهم أنه قد تولاه
فيما ينطق به بقوله عز وجل وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وأمرهم
بالأخذ بما أمرهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل وما آتاكم
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونهاهم أن يكونوا معه
كبعضهم مع بعض بقوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض
وحذرهم في فعلهم ذلك أن تحبط أعمالهم وهم لا يشعرون
وحذرهم مع ذلك من خلاف أمره بقوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون
عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم قال
أبو جعفر وإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم
بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها والأمانة عليها وحسن
الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن أكثر

وقف

الناس فمال قلبي إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج
الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها وأن أجعل ذلك أبوابا أذكر
في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى آتي فيما
قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليها والله أسأله التوفيق
لذلك والمعونة عليه بأنه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل وابتدأته
بما أمر صلى الله عليه وسلم فابتدأ الحاجة مما قد روي عنه بأسانيد
أنا ذاكرها بعد ذلك إن شاء الله وهو أن الحمد لله نحمده ونستعينه
ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا من يهد الله فلا مضل له ومن
يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده
ورسوله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم
مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا
واتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع
الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وكانت الأسانيد التي رويت
عنه صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها ما حدثنا
الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي أبو علي ثنا عبد الرحمن بن زياد
ثنا المسعودي عن أبي إسحق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال
علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة فذكر هذا الكلام

الورقة الأولى من الجزء الأول

وقف

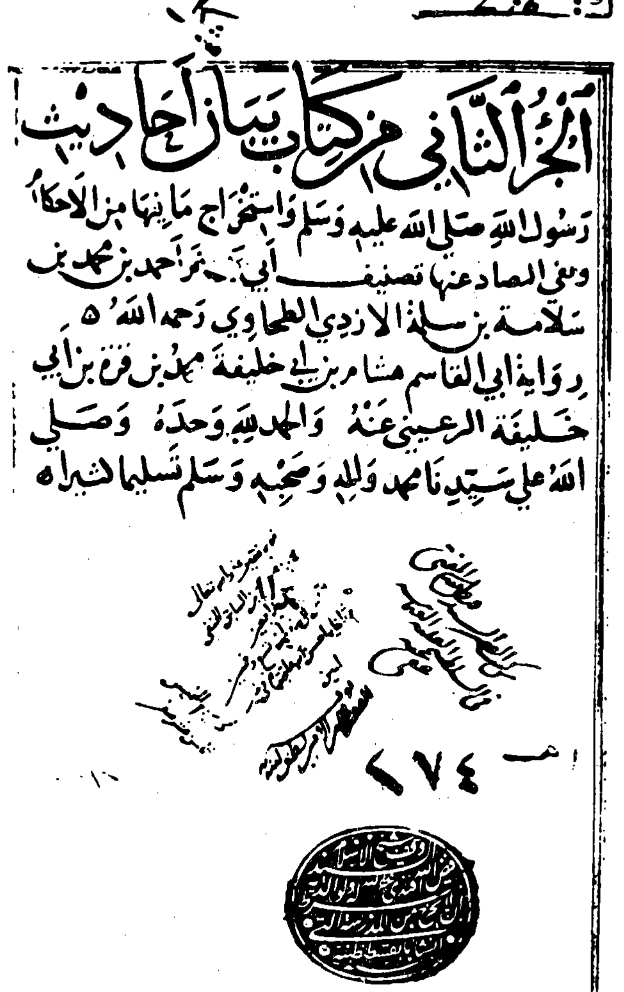
هو عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري الذي روى عنه
يحيى بن أبي كثير الأنصاري الأحاديث
الأول التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب ونحن نعلم
لو لم يكن من سؤال الحرث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عما سأله عنه في هذا الحديث ومن جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم إياه أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يصل عليه ولا علم الآخر أنه لم يكن كذلك
وهو يعلم منه غير الحق وقد كان ميمون بن مهران
في صلاته على من يعلم منه غير الحق يقول فيما حدثنا
فهد ثنا يحيى بن صالح الوحاظي عن أبي المليح عن المنذر بن
عمرو الرقي عن ميمون بن مهران أنه كان إذا صليت على
ميت من أهل الأهواء كفى أن تقول ربنا وسعت كل
شيء رحمة وعلمًا فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
إلى آخر الآية. وإذا صليت على من تحب فاجتهد في الدعاء
قال أبو جعفر وأهل الأهواء
هؤلاء هم الذين لا يخرجون بها من الإسلام ولا منعهم
وإن كانوا أهله مؤمنين بها من الصلاة عليهم كما نصلي

من سواهم من المؤمنين من أهل الإسلام كما قد
صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمره على من غل
في سبيل الله ما ذكرناه فيما تقدم في كتابنا هذا
فأما من كان يأتي من الأهواء بما يخرج من الإسلام
فلا نصلي عليه فإنه ليس من أهل الأديان التي يصلى
على أهلها وبالله التوفيق

آخر الجزء الأول من كتاب بيان
مشكل أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها
ويتلوه إن شاء الله سبحانه وتعالى
في أول الجزء الثاني
باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله
عليه وسلم في تركه أخذ ميراث مولاه الذي سقط
من علو فمات فأمر بدفع ميراثه إلى أهل قريته

وافق الفراغ من نسخه يوم الاثنين المبارك
سادس عشري ذي القعدة الحرام من شهور عام

الورقة ما قبل الأخيرة من الجزء الأول



لوحة عنوان الجزء الثاني

بسم الله الرحمن الرحيم صلى الله على سيدنا

باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله عليه وسلم

في تركه اخذ ميراث مولاه الذي سقط من نخلة فمات فامره

بدفع ميراثه الى اهل قريته ٥ حدثنا ابرهيم

ابن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن عبد الرحمن

ابن الاصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن

عايشة ان مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم توفي

فقال هاهنا احد من اهل قريته فاعطاه اياه ٥

حدثنا علي بن قتيبة ثنا يزيد بن هرون انا

سفين عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد عن عروة عن

عايشة ان مولى للنبي صلى الله عليه وسلم وقع من فوق نخلة

فمات فقال النبي صلى الله عليه وسلم انظروا اهل لـه

وارث قالوا لا قال اعطوه بعض القرابة حدثنا

الربيع بن سليمان المؤذن ثنا اسد بن موسى ثنا قيس بن

الربيع عن عبد الرحمن بن الاصبهاني عن مجاهد

ابن وردان عن عروة بن الزبير عن عايشة قالت

وقع مولى لرسول الله صلى الله عليه وسلم من عذق نخلة

اللوحة الأولى من الجزء الثاني

٢٩٤/ظ

من حسنه والله عز وجل نسأله التوفيق ٥ أخر الجزء الثاني ٥ من كتاب بيان مشكل احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من الاحكام ونفي التضاد عنها

ويتلوه إن شاء الله تعالى في أول الجزء الثالث باب بيان مشكل ما روي ٥ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان ينوب في الصلاة من

وافق الفراغ من نسخه يوم الخميس المبارك في التاسع والعشرين من شهر الله المحرم من شهور عام تسعة وتسعين وسبع مائة ٥

على يد الفقير إلى الله تعالى احمد بن محمد بن منصور بن هاشم الشهير بالفوي

غفر الله تعالى له ولوالديه ولمن نظر فيه ودعى له بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين

الحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم

حسبنا الله ونعم الوكيل ٥

١٠ بلغ مقابلة قالمزمة الجلة ... محمد بن محمد بن ... الحموي ... تسع وخمسين ...

اللوحة الأخيرة من الجزء الثاني

ثمانية وتسعين وسبع مايه على يد الفقير الى الله سبحانه
وتعالى المعترف بالتقصير، الراجي عفو ربه العلي الكبير،
احمد بن محمد الغزي غفر الله تعالى له ولوالديه ولمن كان
سببا في كتابته ولمن قراه فيه ولمن نظر فيه ودعى له
بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين، امين، ه
والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد اولا
واخرا وظاهرا وباطنا وسرا وجهرا وسلم ورضي
الله عن اصحاب رسول الله اجمعين ه
ولا حول ولا قوه الا بالله العلي العظيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون، وسلام
على المرسلين، والحمد لله رب العالمين،

حسبنا الله ونعم الوكيل ه
هو مولانا نعم المولى ونعم النصير

الورقة الأخيرة من الجزء الأول



الجزء الثالث من بيان مشكل

أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم

تصنيف الشيخ الإمام العالم الحافظ العلامة شيخ دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الازدي الطحاوي قدس الله روحه ونور ضريحه واسكنه بحبوحة جنته

رواية أبي القسم هشام بن محمد بن قرة بن أبي خليفة الرعيني

والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وآله وصحبه

لوحة عنوان الجزء الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وحده وصلى الله على محمد

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما كان ينوب في الصلوة من التسبيح والتصفيق والتنحنح ٥ . حدثنا ابو القسم هشام بن محمد بن قرة بن ابي خليفة الرعيني قال ثنا ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الازدي قال ثنا يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا يحيى بن حسان قال ثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة الضبي عن الحرث العكلي عن عبد الله بن نجي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال كان لي من رسول الله صلى الله عليه وسلم مدخلان فكنت اذا دخلت وهو يصلي تنحنح ٥ . حدثنا احمد قال ثنا سليمن بن شعيب الكيساني قال حدثنا علي بن معبد بن شداد العبدي قال ثنا ابو بكر بن عياش ثم ذكر باسناده مثله ٥ . قال ابو جعفر ففيما روينا اباحة رسول الله صلى الله عليه وسلم التنحنح للمصلي عند الاشياء التي تنوبه في صلاته ثم اعتبرنا هذا الحديث هل خولف فيه رواته المذكورون فيه ام لا ٥ . حدثنا احمد قال فوجدنا يزيد بن سنان قد ثنا قال ثنا ابو كامل فضيل بن الحسين

الحجاز

اللوحة الأولى من الجزء الثالث

وافق الفراغ من نسخه في السابع
والعشرين من شهر رجب الفرد سنه تسع وتسعين وسبع مائة
على يد الفقير إلى الله تعالى المعترف بذنبه
أحمد بن محمد بن منصور بن هاشم بن عبد العزيز الفوهي غفر الله تعالى
له ولوالديه ولمن نظر فيه ودعى لكاتبه بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين
والحمد لله وحده وصلواته على سيد
المرسلين وإمام المتقين ورسول رب العالمين وقائد الغر المحجلين
سيدنا محمد وآله وأصحابه وأزواجه وعترته وأهل بيته وسلم تسليما كثيرا
وحسبنا الله ونعم الوكيل
نعم المولى ونعم النصير
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

اللوحة الأخيرة من الجزء الثالث

على ما بينهم وبين عبد الله بن أبي المنافق من الحلف
والمخالفة أي الموافقة من المخالفين للمخالفين فكانوا
بذلك خارجين من الكتاب الذي كانوا من أهله مما سواهم
من اليهود الذين كانوا في النضير في ذلك
بخلافهم لأنهم لو خالفوا منافقا وكان أولئك
بما خالفوا المنافق الذي خالفوه مرتدين عما كانوا فيه
إلى ما هو عليه فكانوا بذلك كالمرتدين من أهل ملتنا
إلى يهوديتهم أو إلى نصرانيتهم فلا يكونون بذلك يهودا ولا
نصارى لأن ذبائحهم غير ماكولات ولا نساءهم
اللاتي دخلن معهم في ذلك غير منكوحات
فمثل ذلك بنو قينقاع لما حالفوا عبد الله بن أبي
المنافق فواطوه على ما هو عليه من النفاق ووافقوه
على ذلك خرجوا بذلك من حكم الكتاب
الذين كانوا من أهله وصاروا مشركين كمشركي
العرب الذين أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنه لا يستعين بهم فلم يستعن بهم في قتاله المشركين
لذلك فأما من سواهم ممن تمسك بكتابه الذي جاء به

الذي يذكر أنه على دينه فخالف لذلك
ولا بأس بالاستعانة بمثله في قتال المشركين لأنه
ليس بمشرك إنما هو كتابي كافر وموعد في الكفار
من عبدة الأوثان كما نحن أعداء لهم والله الموفق

آخر الجزء الثالث من مشكل الآثار

ويتلوه إن شاء الله تعالى في أول الجزء الرابع

باب بيان مشكل ما روي

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في العدد الذين يجوز

يجوز أن يضحي عنهم بالبدنة

حدثنا أحمد قال ح فهد بن سليمان قال ح يوسف بن بهلول
قال ح عبد الله بن إدريس قال ح محمد بن إسحق عن الزهري

الورقة ما قبل الأخيرة من الجزء الثالث

بسم الله الرحمن الرحيم   اللهم صل على محمد وآله وسلم

قال أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي الأزدي رحمه الله تعالى أما بعد فإن
الله عز وجل بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما لأنبيائه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليهم عليه
وسلامه ورحمته وبركاته وأنزل عليه كتابا خاتما للكتب التي كان أنزلها قبله ومهيمنا عليه ومصدقا لها وأمر
فيها من آمن به بترك رفع أصواتهم فوق صوته وترك التقدم بين يدي أمره وأعلمهم أنه لا ينطق فيما ينطق به
بقوله عز وجل وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى وأمرهم بالأخذ بما آتاهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله
عز وجل وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونهاهم أن يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى
ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض وحذرهم من فعل ذلك أن يفعلوه بحبوط أعمالهم وهم لا يشعرون وحذر
مع ذلك من خالف أمره بقوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم
أبو جعفر فإني نظرت في الآثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو التثبت فيها
والأمانة عليها وحسن الأداء لها فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس فمال قلبي
إلى تأملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الأحكام التي فيها ومن نفي الإحالات عنها وأن
أجعل ذلك أبوابا أذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى آتي فيما قدرت عليه منها
كذلك ملتمسا بذلك ثواب الله عز وجل عليه والله أسأل التوفيق لذلك والمعونة عليه فإنه جواد كريم وهو حسبي
ونعم الوكيل وافتتحت ذلك بما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالتشهد للحاجة مما قد روي عنه بالأسانيد التي أنا ذاكرها
بعد ذلك إن شاء الله وهو إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا
شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون
واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا واتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح
لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وكانت الأسانيد التي روي عنه
صلى الله عليه وسلم فيها ما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها ما قد حدثنا الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي قال
حدثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم خطبة الحاجة فذكر هذا الكلام بعينه وما قد حدثنا الحسين بن نصر أيضا ثنا شبابة بن سوار ثنا
المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
بنحوه وما قد حدثنا ... بن يزيد البصري أبو خالد ثنا بشر بن عمر الزهراني ومحمد بن كثير العبدي
قالا ثنا شعبة عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي عليه السلام يعلمنا خطبة الحاجة
ذكر هذا الكلام بعينه وزاد بشر قال زاد شعبة وقد أخبرنا أبو إسحاق عن أبي الأحوص وعن أبي عبيدة
بهذا الحديث ولكن هذا حديث أبي عبيدة قال أبو جعفر فكان هذا الذي وجدنا عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في هذا المعنى من حديث عبد الله بن مسعود وقد روي عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
يدخل في هذا المعنى أيضا ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي وأبو بكر محمد بن سليمان بن حبيب أبو محمد قالا ثنا
محمد بن الصلت الكوفي

اللوحة الأولى من المجلد الأول من نسخة رامبور

بسم الله الرحمن الرحيم

او من اهل الصدقة او من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ما كانت من عنده فما رأى الانصاري ان النبي وداه
او من عند اليهود وقد روينا في حديث ابي سلمة وسليمان عن رجال من الانصار ان النبي
صلى الله عليه وسلم جعل ديته على يهود لانه وجد بين اظهرهم ففي هذا الحديث قضى رسول
الله صلى الله عليه وسلم بها على يهود لانه وجد بين اظهرهم وفي حديث سهل بن ابي حثمة حدثنا
من غير سعيد بن عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم عقله من عنده فيحتمل ان يكون
عقله من عنده وقد جعلها واجبة على غيره فيها من حيث لا يجب عليه عقلها ولم
يبين في ذلك ان يكون قد تقدم قضاء ومنه على من تجب عليه وفي حديث سعيد بن
عبيد ان النبي صلى الله عليه وسلم وداه ذلك القتيل بها من ابل الصدقة فيحتمل ان
يكون قبل من قال وداه من عنده اي اداه عليه فانه لم يكن مالكا له حتى لا يضاد
هذه الاحاديث وحديث سهل يحتمل ان يكون اداه اليهم قد كان من ابل الصدقة لا عن ما
لليهود لانهم ليسوا من اهل الصدقة ولكن كان دية ذلك القتيل وبطل دمه فدفع
ذلك من ابل الصدقة لهذا المعنى لانه دفع عن اليهود شيئا يسقط عنهم ما كان قضى
به عليهم وفي ذلك ما قد دل على ان من غرم عن رجل دينا كان عليه لمن هو له انه لم يملك
الذي كان عليه الدين شيئا مما غرمه عنه وهكذا كان محمد بن الحسن يقول في هذا حتى قال في
رجل تزوج امرأة على مائة درهم فادى اليها رجل عنه تلك المائة ثم طلقها زوجها قبل ان
يدخل بها ان نصف الصداق الواجب عليها رده يجب عليها رده الى الذي ادى اليها
المائة لا الى زوجها ولم يحك محمد في ذلك خلافا بينه وبين احد من اصحابه وقد
قال قائل انها تردها على الزوج والقول عندنا في ذلك القول الاول لان الدراهم
انما خرجت من يدي من ملكه مودية الى ملك المرأة لا الى ملك الزوج وهذا
عندنا ايضا يدل على خلاف ما قاله مالك ان لمن ادى عن رجل دينا عليه
بغير امره الى من هو له ان يرجع بذلك الدين على الذي كان عليه لانه قد ملكه

اللوحة الأولى من المجلد الرابع من نسخة رامبور

لحدث الناس بما رأيت فقام الراعي يحدث الناس بما قال الذيب فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صدق الراعي ألا إن من أشراط الساعة كلام السباع الإنس والذي
نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الناس ويكلم الرجل شراك نعله
وعذبة سوطه ويخبره فخذه بما أحدث أهله بعده وما حدثنا إبراهيم بن مرزوق
ثنا أبو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل
قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نقرة الغراب وافتراش السبع وأن يوطن الرجل
المكان في المسجد كما يوطن البعير فاستدلوا بذلك على أن الإقعاء المنهي عنه في الصلاة من
بني آدم هو الذي قالوه فيه وما كان جاءت به هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم في تشبيه الإقعاء المذكور في هذه الآثار بإقعاء من شبه به فلا ينبغي أن يفعل الفعل
واحدا منها في صلاته في حال من حالاتها قال قائل فقد روي عن غير واحد من أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم أنهم كانوا يقعون في صلاتهم فذكر ما قد وجدته في
كتابي عن يحيى قال يحيى بن حسان ثنا أبو معوية عن الأعمش عن عطية العوفي قال
رأيت العبادلة يقعون في الصلاة عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن
الزبير فقال قائل فهؤلاء قد كانوا يفعلون ذلك في صلاتهم وغيرهم من أصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرتهم فلا ينهاهم عن ذلك فكان جوابنا له في ذلك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم هو حجة الله على خلقه وقد يحتمل أن يكون هؤلاء العبادلة
لم يبلغهم هذا النهي ولو بلغهم لما خالفوه ولا خرجوا عنه هذا آخر مشكل الآثار
مما صنفه أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي المصري الطحاوي رحمه الله ورضي عنه
وأثابه الجنة ووافق الفراغ من تعليقه بكرة الأربعاء ثاني عشر من
رجب المبارك من سنة ثلاث وثلاثين وسبعمائة أحسن الله خاتمتها والحمد لله رب
العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين وسلم تسليما كثيرا بلغ مقابلة بأصله
المنسوخ منه



اللوحة الأخيرة من المجلد الرابع من نسخة رامبور

بعده ٥ وما قد حدثنا ابرهيم بن مرزوق قال ثنا ابو عاصم عن عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن
تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن نقرة الغراب وافتراش السبع وان يوطن الرجل المكان في المسجد كما يوطن
البعير ٥ فاستدلوا بذلك على ان الاقعا المنهي عنه في الصلاة هو [illegible]
الذي قالوه فيه وكان ما جاءت به هذه الآثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في كيفية الاقعا المذكور في هذه الآثار اقعا من نهى عنها فلا ينبغي ان يفعل
المصلي واحدا منهما في صلاته فان قال قايل فقد روي عن غير واحد من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ورضي عنهم انهم كانوا يفعلون في صلاتهم
فذكر ما قد وجدته في كتابي عن يحيى قال لي يحيى بن حسان ثنا ابو معاوية عن
الاعمش عن عطية العوفي قال رايت العبادلة يقعون في الصلاة عبد الله
ابن عمر وعبد الله بن عباس وعبد الله بن الزبير فقيل لقايل فهولا قد كانوا
يفعلون ذلك في صلاتهم وغيرهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
يراهم فلا ينهاهم عن ذلك فكان جوابنا له في ذلك ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو حجة الله تعالى على خلقه وقد يحتمل ان يكون هولاء العبادلة
لم يبلغهم هذا النهي ولو بلغهم لما خالفوه ولا خرجوا عنه ٥ هذا اخر مشكل الآثار
مما صنفه ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة الازدي المصري الطحاوي رحمه الله ورضي عنه

بلغ المقابلة

ووافق الفراغ من نسخه المجلد المذكور في يوم السبت عشر جمادى [illegible]
من سنة [illegible] والحمد لله رب العالمين
وصلواته على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم [illegible]

اللوحة الأخيرة من نسخة المتحف البريطاني